الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة أبي بكر بلقايد - تلمسان
- معهد اللغة العربية و آدابها -

حدود المجاز عند القاضي عبد الجبّار المعتزليّ

رسالة علميّة مقدَّمة لنيل شهادة الماجستير في اللّغة

إعداد الطّالب :
مذبوحي محمّد

إشراف الدّكتور :
محمّد عبّاس

السنة الجامعية :
1419 - 1420 هـ
1998 - 1999 م

علم البيان 416.3

PAG- 414.3 - 02/01

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة أبي بكر بلقايد - تلمسان

- معهد اللغة العربية و آدابها -

سجل تحت رقم 61/562
بتاريخ 31 ماي 2008
الرقم

مكتبة الكلية
جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان
كلية الآداب و العلوم الإنسانية و العلوم الإسلامية

حدود المجاز عند القاضي عبد الجبّار المعتزليّ

رسالة علميّة مقدَّمة لنيل شهادة الماجستير في اللّغة

إعداد الطّالب :

مذبوحي محمّد

إشراف الدّكتور :

محمّد عبّاس

السنة الجامعية :

1419 - 1420 هـ

1998 - 1999 م

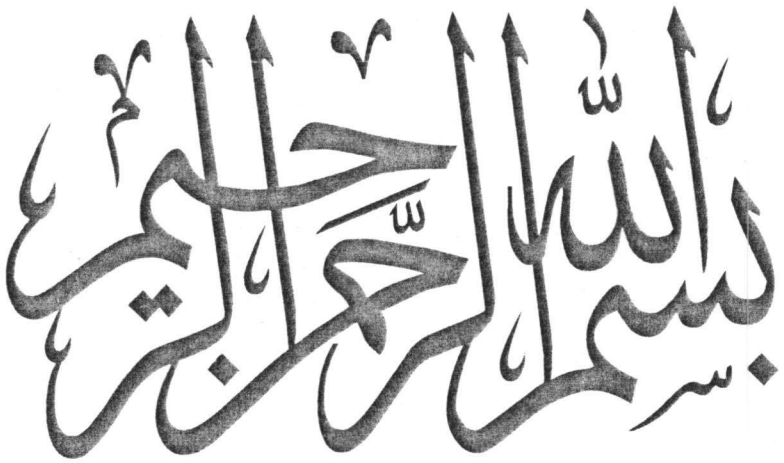
بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء :

إلى من غرس في حُبّ العلم و الدراسة، و هيأ لي الظروف المناسبة لذلك، و تجشم الصعاب لأجلي و غمرني بعطفه و رعايته... إلى والِدَيّ الكريمين أهدي هذا العمل العلميّ المتواضع.

"و أعجب ما في العبارة المجازية أنّها تنقل السّامع عن خلقه الطّبيعي في بعض الأحوال؛ حتّى إنّها ليسمح بها البخيل، و يشجع بها الجبان، و يحكم بها الطّائش المتسرّع، و يجد المخاطب بها عند سماعها نشوة كنشوة الخمر، حتّى إذا قطع عنه ذلك الكلام أفاق و ندم على ما كان منه من بذل مال أو ترك عقوبة أو إقدام على أمر مهول، و هذا هو فحوى السّحر الحلال، المستغني عن إلقاء العصا و الحبال".

المثل السّائر – جـ1، ص 63.

محتويات البحث

الموضوع : الصفحة

مقدّمة : 5

تمهيد 14

الفصل الأول : القاضي عبد الجبار ؛ حياته و آثاره 29

المبحث الأوّل : حياته. 30

أ – مولده و نسبه : 30

ب – نشأته و ثقافته : 31

جـ – وفاته : 35

المبحث الثاني : شيوخه و تلاميذه : 36

أ – شيوخه : 36

ب – تلاميذه : 38

جـ– مؤلفاته : 42

د– منزلته العلمية : 52

الفصل الثاني : الدّرس المجازي و مصطلحاته عند المعتزلة في القرنين الثالث و الرّابع الهجريين. 56

1)– الدّرس المجازي و مصطلحاته عند الجاحظ (ت 255هـ). 59

2)- الدرس المجازي و مصطلحاته عند الرّماني (ت 386هـ)..... 62

3)- الدّرس المجازي و مصطلحاته عند ابن جني (ت 392هـ). 65

الفصل الثالث : مفهوم مجاز عند القاضي عبد الجبار، مصطلحاته و متعلّقاته. 71

1)- مفهوم المجاز : 74

2)- مصطلحاته : 77

أ- التّوسّع :..... 77

ب- التشبيه : 80

جـ- المبالغة :..... 82

د- الإستعارة :..... 83

هـ - التمثيل : 84

و - التأكيد :..... 85

ي - الكناية : 86

3)- متعلّقاته : 88

أ- المجاز و الدّلالة الشّرعية :..... 88

ب- المجاز بين السّماع و القياس :..... 94

جـ- علاقة اللّزوم بين الحقيقة و المجاز :..... 97

د- المجاز و فماحة الكلام :..... 99

هـ- تردّد الخطاب بين الحقيقة و المجاز : 100

و- الجمع بين الحقيقة و المجاز : 102

الفصل الرابع : المجاز و التأويل عند القاضي عبد الجبّار 105

1)- بواعث التأويل لدى القاضي : 108

أ- الإستحالة العقلية : 108

ب- مناقضة مقرّرات التوحيد : 110

2)- أدوات التأويل عند القاضي : 112

أ- الأدوات العقلية : 114

ب- المقرّرات العقيدية : 115

جـ- معرفة المحكم : 117

د- اللّغة : 119

3)- نماذج من التأويل المجازي عند القاضي : 124

أ)- المجاز في التركيب : 125

ب- المجاز المرسل : 128

ب$_1$ - ما علاقته السّببية : 128

ب$_2$ - ما علاقته المسبَّبية : 130

ب$_3$ - ما علاقته الجزئية : 134

ب$_4$ - ما علاقته الكلّية : 135

ب$_5$ - ما علاقته المآلية : 137

ب$_6$ - ما علاقته الحالية : 138

ب٫ – ما علاقته الآلية : 139

جـ)– الإستعارة : 139

د)– المجاز بالنّقصان : 143

هـ)– المجاز بالزّيادة : 145

و)– المجاز في الحروف : 146

الخاتمة. 151

فهرس المصادر و المراجع. 156

مقدّمة

يشدّ انتباه الدارس إلى التّراث العربيّ الإسلامي بروز أعلام في المعرفة و الفكر و الأدب؛ أهّلتهم عبقرياتهم المتميّزة و تفوّقهم العجيب إلى أن يرسموا لأنفسهم في الوجود التاريخيّ معالم دوام و استمرار راسخة. و ذلك بما قدّموه من عطاء معرفيّ فذّ في مختلف الميادين و شتّى المستويات. و قد كنت لفترةٍ مَا مُعنًى كثيرًا بكتابات المعتزلة و آرائهم الدّينية و الفكرية. و قد شدّ اهتمامي من بينها كتابات القاضي عبد الجبّار الهمداني الذي أخذتْ شخصيته العلمية القوية بمجاميع تطلّعاتي؛ لِمَا لمسته فيه من موسوعية في الاطّلاع، و ثراء في العطاء؛ فهو الذي أحرز قصب السّبق في معالجة القضايا الكلامية، و أدلى بدلوه في مناقشة جلّ المواضيع المعرفية؛ و منها المواضيع اللّغوية و البلاغية.

و على الرّغم ممّا كان لهذه الشّخصية العلمية من صولات و جولات في دراسة بعض القضايا اللّغوية بعبقرية فريدة و فكر حصيف إلاّ أنّها لم تحظ في هذا الجانب – فيما علمت – بأي دراسة أكاديمية تنير للباحثين و القرّاء السّبيل للمزيد من التّطلّع العلمي المتجدّد إلى الأبعاد الثّقافية و اللّغوية لهذه الشّخصية، و التّعرّف الشّامل على عطاءاتها المعرفية و مساهماتها العلمية الجادّة في جميع المستويات؛ و بخاصّة مستوى الدّرس اللّغويّ و قضاياه.

أمّا **الفصل الأوّل** فقد آثرنا أن يكون ترجمة مفصّلة لحياة القاضي عبد الجبّار لتنوير بعض ما غمض من جوانب حياته العلمية؛ متوخّين التّركيز على ماله ارتباط وثيق بموضوع البحث من جوانب تلك الحياة. و قد آثرنا في نهاية الفصل أن نسجّل في اختصار كبير بعض النّماذج من مشاركات القاضي العلمية في مواضيع لغوية و بلاغية شتّى.

و كان الحديث في **الفصل الثّاني** عن بوادر نشأة الدّرس المجازيّ لدى المعتزلة و بداياته، و الكلام على تعامل اللّغويين المعتزلة الأوائل مع الظاهرة المجازية؛ و ذلك لرصد صيرورة الدّرس المجازي و تبلور مفاهيمه، و تطوّر مصطلحاته في الوسط الاعتزاليّ خلال القرنيْن الثّالث و الرّابع الهجرييْن. و قد أخَذْنا نماذج لتلك المعالجات ثلاثة من أكابر لغويّي المعتزلة و أدبائهم في هذه المرحلة و هم؛ الجاحظ (ت 255هـ) و الرّماني (ت 386هـ) و ابن جنّي (ت 392هـ). و قد كان اهتمامنا في هذه الدّراسة منصرفًا إلى المصطلح أكثر منه إلى الظاهرة؛ و ذلك لِمَا سنلمَسُه لاحقًا، لدى القاضي من تداخلٍ في هذا الجانب و اضطراب في تحديد معالمه.

و انتقلنا في **الفصل الثّالث** إلى الوقوف على دراسة القاضي عبد الجبّار للظّاهرة المجازية و بيان جهوده في ذلك. و قسّمنا هذا الفصل إلى ثلاثة أقسام :

التّأويل لدى القاضي و أدواته مبيّنين أثر المعارف اللّغوية، عمومًا، و المجازية، خصوصًا، في ذلك.

جـ - أمّا العنصر الثّالث فقد عملنا فيه على إيراد نماذج من أعمال القاضي التّأويلية المؤسَّسة على المجاز، و تصنيفها حسب نوع المجاز الوارد.

و قد مثّلت الخاتمة حَصْرًا لأهمّ نتائج هذا البحث العلميّ، و توضيحًا لأبرز الخطوط العريضة التي ارتكز عليها، و إشارةً إلى بعض الإشكالات التي تفتح سُبلاً جديدة أمام الدّارسِين لتناول الجهود العلمية للقاضي عبد الجبّار في ميادين اللّغة و قضاياها. ثم أردفنا ذلك بفهرس للمصادر و المراجع.

وأخيرًا، فإن كان لهذا البحث العلميّ من فخر فإنّما فخره بأن أشرف عليه الأستاذ الكريم محمّد عبّاس الذي تعجز عبارات الشّكر و الثّناء عن أن تردّ جميلهُ أو تُشِيد بفضله؛ إذ لولا فضل الله ثم فضله ما كان لي أن أتقدّم في طريق هذا العمل العلميّ خطوة واحدة؛ فهو الذي شملني بعطفه و رعايته و توجيهه، و غمرني بحسن استقباله و تواضعه، و أفسح لي من وقته الثّمين، و أفاض على من علمه الغزير ما أفادني به من لآليء العلم و جواهر المعرفة الشّيء الكثير. و لقد كان معي في جميع دقائق البحث بالنّصح السّديد، و الإرشاد المفيد و الرّعاية الجادّة الصّادقة. فله منّي جزيل الشّكر و عظيم الامتنان و أسمى عبارات الإشادة و الثّناء.

و لا أملك مع ذلك إلا أن أحيل أجره على الله الذّي لا تنقص سعة عطاياه من بحار ما عنده.

كما أتقدّم بعظيم الشّكر و الامتنان إلى جميع أساتذتي في معهد اللّغة العربية و آدابها الذين أكبر فضلهم، و اعتزّ بالانتساب تلميذًا لهم، و إلى كلّ من أسهم في تقديم المساعدة و العون لهذا العمل العلميّ من قريب أو بعيد.

و في الختام آمل أن يكون هذا العمل لبنة تضاف إلى صرح المعرفة و الفكر، و تسدّ ثغرة من ثغرات المكتبة العربية، و أن أكون قد بذلت الجهد في التّتبّع و التّقصّي. و اعتذر إن كان عملي هذا قد قصر فيه الجهد عن بلوغ الغاية و تحقيق المراد. فالكمال للّه وحده، أشكره على أن وفقني في إنجاز هذا العمل العلميّ المتواضع؛ و هو الموفّق و الهادي إلى سواء السّبيل.

روت كتب التاريخ و أخبار التراث أنّه بينما كان الحسن البصري، رضى الله عنه، في مجلسه بمسجد البصرة يلقن العلم، و يلقي المواعظ، جاءه رجل و بادره بسؤال عن مرتكب الكبيرة؛ أمؤمن هو أم كافر؟ مذكرًا إيّاه بأقوال الخوارج و المرجئة في ذلك. و قبل أن يجيب الحسن بشيء، انبرى أحد تلاميذه، يقال له واصل بن عطاء[1]، قائلا :" أنا لا أقول إن صاحب الكبيرة مؤمن مطلقاً، و لا كافر مطلقاً، بل هو في منزلة بين المنزلتين؛ لا مؤمن و لا كافر." ثم قام و اعتزل إلى أسطوانة من أسطوانات المسجد يقرّر ما أجاب به على جماعة من أصحاب الحسن. فقال الحسن : "اعتزل عنّا واصل. فسمّى هو و أصحابه معتزلة[2]."[3] و يبدو أنّ مبحث

---

[1] هو أبو حذيفة واصل بن عطاء الغّزّال، مؤسِّس المعتزلة و شيخها الأول. ولد بالمدينة سنة ثمانين للهجرة. و كان مولى لبني ضبّة، و قيل: لبني مخزوم. من مؤلفاته كتاب "التوحيد"، و كتاب "المنزلة بين المنزلتين". توفي سنة مائة و إحدى و ثلاثين للهجرة . ينظر : القاضي عبد الجبّار : فضل الإعتزال و طبقات المعتزلة. ضمن كتاب فضل الإعتزال و طبقات المعتزلة، للأستاذ فؤاد سيّد-تونس- الدّار التونسية للنّشر و الجزائر : المؤسّسة الوطنية للكتاب -الطبعة الثانية -1986م - ص 234-241. و محمد بن إسحاق النّديم : الفهرست - تحقيق رضا - تجدّد الحائري-إيران-طهران- د.ط -1971م- ص202،203. و تومـا أرنلد: باب ذكر المعتزلة من كتاب المنية و الأمل في شرح كتاب الملل و النحل لابن المرتضى- بيروت - دار صادر - د.ط - د.ت - ص 17-21.

[2] يُنظر سبب التسمية في : القاضي عبد الجبّار : فضل الإعتزال و طبقات المعتزلة - مرجع سابق - ص 165،166. و أحمد أمين : فجر الإسلام - لبنان - بيروت- دار الكتاب

و يَنَعَتْ محتوًى، لتبرز ساطعة صادعة في الأصول الخمسة المعروفة[7]؛ و هي : " التوحيد"،"و العدل"،"و المنزلة بين المنزلتين"،"و الوعد و الوعيد"،"و الأمر بالمعروف و النّهي عن المنكر".

وراح أعلام المعتزلة و أئمتها يوسّعون البحث في هذه الأصول و ما ارتبط بها من قضايا كلامية أملتها ضرورة العصر، أو اقتضتها طرائق الجدال مع الخصوم؛ فتركوا لنا تراثاً زاخراً من التّناولات الكلامية المختلفة، و رصيدًا ثرًّا من المباحث العقلية المتنوّعة؛ التي تصوّر قدرةً كبيرةً للعقل المعتزليّ على طرق دقائق البحث و لطائفه، و مرونة عظيمة في تناول ماجدّ من المسائل الفكرية و الإشكالات المعرفية.

و خاضت المعتزلة لجج ذلك النّزال الفكري، و اقتحمت معترك ذلك الصّراع الكلامي بسلاحين ناجعين هما؛ العقل و اللّغة[8]؛ فالأوّل مصدر كلّ طرح

---

[7] لقد وهم الأستاذ جابر عصفور عندما عدَّ موضوع "التّحسين و التّقبيح" عند المعتزلة أصلاً من أصولهم الخمسة. و الصّواب أنّه مبحث من المباحث التي عرض لها المعتزلة و بنوا عليها الكثير من آرائهم الكلامية. ينظر : د. أحمد جابر عصفور : الصورة الفنية في التراث النقدي و البلاغي -مصر- القاهرة - دار الثّقافة للطباعة و النشر - د.ط - 1974م - ص 428.

كلامي عند المعتزلة و أساس مذهبهم برمّته. و الثاني أداة مفيدة تجعل النّصوص طيّعة للتّناول و البحث. و لا يفوتنا أن نذكر في هذا المقام أنّ شيوخ المعتزلة الأوائل كانوا من الفصحاء الأذكياء، و الخطباء المصاقع[9]. فهذا واصل بن عطاء- و قد كان ألثغ فاحش اللثغة في الرّاء - يُوقق إلى حذف "الراء" من جميع كلامه[10]. و هو شأن لا يتأتى إلاّ لمن كان متمكّناً من ناصية اللّغة، ماسكاً بأزمّتها، متصرّفاً في فنونها. و له مع ذلك خطبة مشهورة على قدر كبير من الفصاحة، ألقاها بين يدَيْ عمر بن عبد العزيز لما كان والياً على العراق[11].

---

[8] يُنظر محمد أبو زهرة : تاريخ الجدل - مرجع سابق - ص 211. و د. عبد السّتار الراوي : العقل و الحرية، دراسة في فكر القاضي عبد الجبّار المعتزلي - لبنان - بيروت - المؤسّسة العربية للدراسات و النّشر - الطبعة الأولى - 1980م -ص 88-91.

[9] ذكر بشر بن المعتمر في صحيفته البلاغية أنّ "**كبار المتكلّمين و رؤساء النّظارين كانوا فوق أكثر الخطباء، و أبلغ من الكثير من البلغاء**". الجاحظ : البيان و التّبيين - تحقيق عبد السّلام هارون - مصر - القاهرة - مطبعة لجنة التّأليف و التّرجمة و النّشر - الطبعة الثانية - 1960 م - جـ1،ص 139.

[10] ينظر : المرجع نفسه - جـ1، ص 14-17، 21،22. و توما أرنلد : باب ذكر المعتزلة من كتاب المنية و الأمل - مرجع سابق - ص 17،18.

[11] يُنظر : محمد عبد السّلام هارون : نوادر المخطوطات - مصر - القاهرة - مطبعة لجنة التأليف و الترجمة و النّشر - د.ط - 1956 م - جـ1، 117-136.

غير واحد من المعتزلة؛ الذين يمثّلون طائفة من أبرز الطوائف التي ساهمت في نشأة الدّرس البلاغي و تطوّره؛ " فهم قد أخذوا أنفسهم بتلقين ناشئتهم كيف يفحمون خصومهم و كيف : يحسنون البيان، و يصوغون الكلام صياغة تستولي على قلوب السّامعين و تخلب ألبابهم، و أقبلوا على دراسة كلّ ما خلّفه العرب حتى عصرهم من ملاحظات بلاغية مختلفة، و أيضا على كلّ ما سقط إليهم من تلك الملاحظات عن الهنود و الفرس و الرّومان و اليونان، محاولين أن يضعوا من خلال ذلك كلّه أصولاً دقيقة للبيان العربي على نحو ما تصوّر ذلك صحيفة بشر بن المعتمر[14]."[15]

و يقف الجاحظ طوداً شامخاً من أطواد البلاغة و الأدب بما خلّفه من تراث أدبي زاخر طرح فيه الدّعائم الأولى لعلم البلاغة العربي، بينما يبرز ابن جنّي و أستاذه أبو عليّ الفارسي بجهودهماالجبّارة في عقلنة المباحث اللّغوية، و تجديد أثوابها.

و يبدو أنّ الإشكال الدلالي لبعض النّصوص القرآنية التي توحي ظواهرها بخلاف مقرّرات الاعتزال و أصوله، قد كانت عقبة اِعترضت سبيل المعتزلة و هم يضعون أصول مذهبهم الجديد و مبادئه المرتكزة على أسُس عقلية

---

[14] تُنظر في : الجاحظ : المرجع السابق - جـ1، ص 135-139.

[15] شوقي ضيف : البلاغة تطوّر و تاريخ - مصر - القاهرة - دار المعارف - 1965م - ص368،369.

لم ينفرد المعتزلة بالقول المجاز " فلقد وافقهم على ذلك الجمهور من المسلمين سنّة كانوا أو أشاعرة... و لم يكن يفرق بينهم في هذا الموضوع إلا ضوابط ذلك المجاز و حدود التأويل، فلقد قيّده السنّيون بقيود و ضوابط كان المعتزلة يتصرّفون إزاءها بحرية أكبر"[18].

و قد كان أهل السُّنة يرون أنّ أكثر اللّغة حقيقة، بينما كان جمهور المعتزلة يعتبرون أكثر اللّغة مجازًا[19]، و ذلك في مواجهة المنكرين للمجاز؛ كداود

و ينظر : القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن - تحقيق،د. عدنان محمد زرزور - مصر - القاهرة - دار التّراث - د.ط - د.ت - ج1، ص 10،16،34،35.

[18] د.حمادي صمود : التفكير البلاغي عند العرب، أسسه و تطوّره إلى القرن السادس - تونس - منشورات الجامعة التونسية - د.ط - 1981م - ص 43.

[19] لمزيد من التحقيق و التفصيل حول المجاز بين المثبتين و المنكرين ينظر :

تاج الدّين السبكي : الإبهاج في شرح المنهاج - مرجع سابق - ج1، ص 296،297. و علي بن محمد الآمدي : الإحكام في أصول الأحكام - تحقيق، سيد الجميلي -لبنان - بيروت - دار الكتاب العربي - الطبعة الثانية - 1986م - ج1، ص 72-74. و أبو إسحاق الشيرازي : التبصرة في أصول الفقه - تحقيق، د. محمد حسن هيتو - سوريا - دمشق - دار الفكر - د.ط - 1980م - ص 177،178. و أبو جامد الغزالي : المستصفى من علم الأصول- مصر - القاهرة - المطبعة الأميرية - الطبعة الأولى- 1322هـ - ج1، ص 105. و المنخول من تعليقات الأصول - تحقيق، د. محمد حسن هيتو - سوريا - دمشق - دار الفكر

بن عليّ الأصفهاني (ت 270 هـ) و أتباعه من الظّاهرية، و أبي العبّاس بن القاصّ (ت 335 هـ) من الشّافعية، و ابن خويز منداذ (ت حوالي 400 هـ) من المالكية، و أبي إسحاق الإسفرائيني (ت 418 هـ) من الشافعية الذي منع وقوع المجاز مطلقا، بينما منع الآخرون وقوعه في القرآن و أثبتوه فيما سواه. و حجّتهم في ذلك أنّ "المجاز أخو الكذب و القرآن مُنزّه عنه، و إنّ المتكلّم لا يعدل إليه إلاّ إذا ضاقت به الحقيقة، فيستعير، و ذلك محال على الله تعالى"[20].

- الطّبعة الثانية - 1980م - ص 75،76. و جلال الدّين عبد الرحمان السّيوطي : الإتقان في علوم القرآن - لبنان - بيروت - المكتبة الثقافية - د.ط - 1973م - ج2، ص 36. و معترك الأقران في إعجاز القرآن - تحقيق، محمد على البجاوي- مصر - القاهرة - دار الفكر العربي - د.ط - د.ت - ج1، ص 246. و بدر الدين محمد بن عبد الله الزّركشي : البرهان في علوم القرآن - تحقيق، محمد أبو الفضل - مصر - القاهرة - دار إحياء الكتب العربية و مطبعة عيسى البابي الحلبي و شركاه - الطبعة الأولى - 1957 م- ج2، ص 255. و ضياء الدّين بن الأثير : المثل السائر في أدب الكاتب و الشاعر - تحقيق، محمد محي الدّين عبد الحميد - مصر - القاهرة - مطبعة مصطفى البابي الحلبي و أولاده - د.ط - 1939م - ج1، ص 59. و يحي بن حمزة العلوي : كتاب الطّراز المتضمن لأسرار البلاغة و علوم حقائق الإعجاز- لبنان - بيروت - دار الكتب العلمية - د.ط - 1980 م- ج1، ص 45.

[20] السّيوطي : الإتقانُ في علوم القرآن - مرجع سابق - ج2، ص 36. و نجد توضيحاً لهذا الإدّعاء و دحضاً لباطله عند الغزالي في أحد مؤلفاته؛ بحيث ذكر " **أن المجاز اسم مشترك قد**

و قد نُسِب إلى أبي عليّ الفارسيّ إنكار المجاز و هذا بعيد جدًّا[21]. بينما وقف ابن حزم إزاء المجاز موقف المتحفّظ، مؤكّدًا على أنّه لا ينبغي العدول عن الحقائق إلاّ بنصّ أو إجماع[22]. أمّا ابن تيمية فيبدو تحفّظه منصرفًا إلى المصطلح أكثر منه إلى الظّاهرة. فبعد إشارته إلى أن تقسيم الكلام إلى حقيقة و مجاز أمر

يطلق على الباطل الذي لا حقيقة له، و القرآن مُنزَّه عن ذلك، و لعلّه الذي أراده من أنكر اشتمال القرآن على المجاز. و قد يطلق على اللفظ الذي تُجُوّز به عن موضوعه، و ذلك لا ينكر في القرآن" أبو حامد الغزالي : المستصفى - مرجع سابق - جـ1، ص 105. و ينظر : السّيوطي : معترك الأقران - مرجع سابق - جـ1، ص 247،246. و ابن قتيبة : تأويل مشكل القرآن - تحقيق، أحمد صقر - لبنان - بيروت - دار الكتب العلمية - الطبعة الثالثة - 1981 - ص 132.

[21] ذلك أنّ ابن جنّي تلميذ أبي عليّ و أقرب النّاس منه، و أعلمهم بمذهبه لم ير و عنه ذلك، بل حكى عنه ما يدلُّ على خلافه. ينظر : السّيوطي : المزهر في علوم اللّغة و أنواعها - تحقيق، محمد أحمد جاد المولى بك و آخرون - مصر - القاهرة - مكتبة دار التراث - الطبعة الثالثة - د.ت - جـ1، ص 366. و محمد بن علي الشوكاني : إرشاد الفحول إلى تحقيق الحقّ من علم الأصول - لبنان - بيروت - دار المعرفة - د.ط - د.ت - ص 20.

[22] ينظر : ابن حزم : الفصل في الملل و الأهواء و النّحل - لبنان - بيروت - دار المعرفة - د.ط - د.ت - جـ2، ص 123، و جـ3، ص 50،3.

أحدثه المتأخّرون من علماء اللّغة و الأصول[23] و ما كان أوائل اللّغويين كالخليل و سيبويه و أبي عمرو بن العلاء و غيرهم، و متقدّمو الأصوليّين كالشّافعي و مالك و أبي حنيفة و الثّوري و الأوزاعي يعرفون هذا التقسيم و لا تكلّموا به[24]، يُصرّح شيخ الإسلام أنّ لفظ "الظّهر"، و "المتن"، و "السّاق"، و "الكبد"، واردة على حقائقها في قولنا : "ظهْر الجبل" و "متن الطّريق" و "كشفت الحرب عن ساق" و "كبد السماء"[25]. ذلك أنّ هذه الألفاظ – حَسبَ قوله : "لا يجوز أن تُستعمل في اللّغة إلا مقرونة بما يُبيّن المضاف إليه"[26]. ثم يخلص في الأخير إلى أنّ القول بالمجاز تنتج عنه مفاسد دينية كثيرة؛ من ذلك قول القائل : "إنّ الله تعالى ليس برحيم و لا برحمان، لا حقيقة بل مجاز، إلى غير ذلك مما يطلقونه على كثير من أسمائه و صفاته"[27]. و منه كذلك : "جعْل عامّة القرآن مجازًا... و ذلك يُفهم و يُوهم المعاني الفاسدة، هذا إذا كان ما ذكروه من المعاني صحيحًا، فكيف و أكثر هؤلاء يجعلون ما

---

[23] ينظر : أحمد بن تيمية : مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية – جمع و ترتيب، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم و ابنه محمد – المغرب – الرباط – مكتبة المعارف –د.ط – د.ت – جـ7، ص 88.

[24] ينظر : المرجع نفسه – جـ7، ص 88،89، و جـ20، ص 403–405، 451،452.

[25] ينظر : المرجع نفسه – جـ20، ص 408،409.

[26] ينظر : المرجع نفسه – جـ20، ص 431.

[27] ينظر : المرجع نفسه – جـ20، ص 455.

ليس بمجاز مجازًا ؟ و ينفون ما أثبته الله من المعاني الثّابتة و يلحدون في أسماء الله و آياته، كما وُجد ذلك للمتوسّعين في المجاز من الملاحدة أهل البدع"[28].

و الملحظ الدقيق في هذا، أنّ ابن تيمية قد أعوزه. الإقناع العلميّ و هو يطرح حججه في دحض آراء القائلين بالمجاز[29]. ثمّ إنّ المشاحّة في المصطلح في مثل هاته القضايا لا اعتبار به؛ إذ كم من مصطلح في علوم الدّين و اللّغة لم يكن معهودًا عند الأوائل، و ما مصطلحات "الرّفع" و "النّصب" و "الجر" و "الفعل" و "الفاعل" و "القياس" و "العلّة" و غير ذلك، إلاّ دليل على أنّ الأمر بخلاف ما قرّره شيخ الإسلام. و من ثمّ نودّ عدم الاسترسال في مناقشة آرائه في هذا الموضوع لأنّ الأمر يقتضي دراسة مستقلّة و مستفيضة و المقام لا يسمح بذلك.

و لمّا كان المجاز دعامة قوية لمبادئ الاعتزال، أخذ المعتزلة يعمّقون البحث في مسائله، و يفيضون في شرحه، و يتوسّعون في استغلاله، مبيّنين عارضة العرب في المجاز،و تفوّق لغتهم فيه على باقي اللّغات؛ مستفيدين من كلّ الجهود

---

[28] ينظر : أحمد بن تيمية : مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية - مرجع سابق- جـ20، ص 458.

[29] ينظر : المرجع نفسه - جـ7، ص 88-116، و جـ20، ص 400-494.

اللّغوية و المباحث البلاغيـة فـي القـرون الثّلاثـة الأولـى. فخطـوا بالمجـاز خطـوات تمكّنوا خلالها من بلورة مفهومه، و تحديد دلالاته تحديدًا جديدا [30].

و استمرّ العطـاء البلاغـي للمعتزلـة فـي مختلـف المبـاحث المجازيـة و متعلّقاتها حتى القرن الخامس؛ حيث بدأ نجمهم فـي الأفـول، و شـمس عطـائهم إلـى الغـروب تـؤول، بعدماصـارعوا، طويـلاً، لججًـا مـن ضربـات المخـالفين، و كـابدوا الأمرّين من تنكيلات الخصوم، فكانت النّهاية التاريخية الحتمية[31]، التي أطفأت لنـور العقل شـهابه، و قوّضـت لصـرح العلـم و المعرفـة أركانـه و أوتـاده. و لـم تغـادر المعتزلة أرض ذلك المعترك الفكري إلاّ بعد أن رسمت لنفسها في الوجود التـاريخي معـالم ثابتـة، و دلائـل شـاهدة علـى عظمـة العقـل المعتزلي، وسـعة آفاقـه، و كبـير تطلّعاته. و لعلّ من أبرز هذه المعالم الرّاسخة آخر أعلام الفكر الاعتزالي القـاضي عبد الجبّار الهمذاني.

---

[30] ينظـر : أحمـد جـابر عصفـور : الصـورة الفنيـة في الـتراث النقـدي و البلاغـي - مرجـع سـابق - ص 154.

[31] ينظـر : عبـد الحـيّ بـن العمـاد الحنبلـي : شـذرات الذهـب في أخبـار مـن ذهـب - لبنـان - بـيروت - دار إحيـاء الـتراث العربـي - د.ط - د.ت - جـ3، ص 222. و أبـو بكـر أحمـد بـن علـي الخطيـب البغـدادي : تـاريخ بغـداد - لبنـان - بـيروت - دار الكتـاب العربـي - د.ط - د.ت - جـ4، ص 38. و ابـن الأثـير : الكـامل في التـاريخ - لبنـان - بـيروت - دار صـادر - د.ط - 1979 - جـ9، ص 305.

الفصل الأول :

القاضي عبد الجبّار، حياته و آثاره

المبحث الأوّل : حياته.

أ - مولده و نسبه :

وُلد قاضي القضاة عماد الدّين أبو الحسن عبد الجبّار بن أحمد بن عبد الجبّار ابن أحمد بن الخليل بن عبد الله، الأسدأبادي الهمذاني، بأسدأباد[1] من ضواحي همذان[2]، في أواخر الرّبع الأوّل من القرن الرّابع الهجري، على وجه التقدير؛ لأن المصادر التي ترجمت للقاضي عبد الجبّار لم تعرض لتاريخ ميلاده بالتّحديد كما

---

[1] أسدأباد : بلدة عمّرها أسد بن ذي السّر و الحميري. و هي مدينة بينها و بين همذان مرحلة واحدة نحو العراق. و أسدأباد أيضا : قرية من أعمال بيهق من نواحي نيسابور، أنشأها أسد بن عبد الله القسري سنة عشرين و مائة للهجرة. ينظر ياقوت الحموي : معجم البلدان - لبنان - بيروت - دار صادر و دار بيروت للطباعة و النشر - د. ط - د. ت- حـ1، ص 176. و لعلّ هذا التّشابه بين اسميْ البلدتين هو الذي دعا المترجمين للقاضي عبد الجبار إلى نسبته إلى أسدأباد همذان، تمييزاً لها عن أسدأباد الثانية.

[2] همذان : أشهر مدن فارس الجبلية. و هي من أحسن البلاد و أطيبها و أرفهها. سُمِّيت بهمذان بن سام بن نوح. و كان فَتْحها في سنة أربع و عشرين للهجرة على يد المغيرة بن شعبة. و قد ظلّت هذه المدينة محلاً للملوك و معدناً لأهل الدّين و الفضل. ينظر : المرجع نفسه - جـ5، ص 410-412.

صَنَعَتْ بالنّسبة لتاريخ وفاته[3] الذي من خلاله – و بناءً على ما ذكرته المراجع التاريخية من كونه،رحمه الله، قد عمّر طويلا، بحيث جَاوز التسعين سنة، كما صرح به بعضهم[4] – أمكننا الإشارة إلى تاريخ الميلاد على سبيل التّقريب.

ب – نشأته و ثقافته :

نشأ القاضي عبد الجبّار في ظلّ أسرة متواضعة الحال؛ فقد كان أبوه يمتهن الحلاجة في سواد همذان[5]. و لم يلبث القاضي أن انتقل من أسدأباد إلى البصرة، و اختلف إلى مجالس العلماء؛ كمجلس أبي إسحاق بن عيّاش، فناظر و نظر، و لمّا عرف الحق انقاد إليه[6]. ثمّ رحل إلى بغداد حيث اتّصل بالشّيخ أبي عبد الله البصري و درس عليه مدة من الزمان، حتى بزّ الخصوم، و فاق الأقران. و صنّف

---

[3] أجمعت جلّ المراجع التاريخية على أن وفاة القاضي عبد الجبّار كانت في سنة خمس عشرة و أربعمائة للهجرة (415هـ)، كما سنعرفه بتفصيل أكثر فيما بعد.

[4] ينظر : ابن الأثير : الكامل في التاريخ – مرجع سابق – جـ9، ص 334.

[5] ينظر : ابن حجر العسقلاني : لسان الميزان – لبنان – بيروت – مؤسسة الأعلمي للمطبوعات– الطبعة الثانية – 1971م – جـ3، ص 387.

[6] ينظر : الحاكم بن محمد كرامة الجشمي : شرح عيون المسائل – ضمن كتاب فضل الإعتزال و طبقات المعتزلة للأستاذ فؤاد سيّد، و لم يُدرج الأستاذ فؤاد سيّد في كتابه من كتاب "شرح عيون المسائل" سوى الطبقتيْن الحادية عشرة و الثانية عشرة – مرجع سابق – ص 366.

المصنّفات الكثيرة بحضرته. و كان يختلف في بعض الأحيان إلى "عسكر مكرم"[7] و "رامهرمز"[8] للتّدريس[9].

و لما ذاع صيته، و تألّق نجمه، استدعاه الصّاحب بن عباد، و ولاه القضاء بالرّي[10]، و قزوين[11]، و سُهرورد[12]، و غيرها من الأعمال التي كانت لفخر الدّولة

---

[7] عسكر مُكْرَم : بضمّ الميم، و سكون الكاف و فتح الرّاء، بلد مشهور من نواحي خوزستان، منسوب إلى مُكرم بن فقراء الحارث أحد بني جعونة بن الحارث بن نمير بن عامر بن صعصعة، يُنْسب إليها جماعة من أهل العلم؛ منهم أبو هلال العسكري. ينظر : ياقوت الحموي : معجم البلدان – مرجع سابق – جـ3، ص123.

[8] رامهرمز : لفظة فارسية مركبة تعني مقصود هرمز، أو مراد هرمز. و هي اسم لمدينة مشهورة بنواحي خوزستان. ينظر : المرجع نفسه – جـ3، ص17.

[9] ينظر : الحاكم الجشمي : شرح عيون المسائل – مرجع سابق – ص366. و توما أرنلد : باب ذكر المعتزلة من كتاب المنية و الأمل – مرجع سابق – ص66.

[10] الرّي : بلاد مشهورة من أمهات البلاد و أعلام المدن. بينها و بين نيسابور مائة و ستون فرسخًا. ينسب إليها جماعة كبيرة من ذوي العلم و الفصل، منهم الإمام فخر الدين الرازي صاحب التفسير الكبير، و محمد بن زكريّا الرّازي الطبيب. ينظر المرجع السابق – جـ3، ص116، 117.

البويهي. و كان ذلك سنة سبع و ستّين و ثلاثمائة للهجرة[13]. و بقي القاضي في هذا المنصب إلى أن تثوقي الصّاحب سنة خمس و ثمانين و ثلاثمائة للهجرة، حيث غضب عليه فخر الدولة، و عزله من منصبه، و صادر أمواله[14]، فتفرّغ، رحمه الله، للإملاء و التدريس حتى وفاته.

---

[11] قزوين : مدينة فارسية مشهورة، بينها و بين الرّي سبعة و عشرون فرسخًا. فُتحت في خلافة عثمان بن عفّان رضي الله عنه، يُنسب إليها في العلم و الفضل خلق لا يُحصَون. ينظر : المرجع نفسه - جـ3، ص 242،244.

[12] سُهْرَورد : بضم أوّله، و و سكون ثانيه، و فتح الراء و الواو، و سكون الراء و دال مهملة؛ بلدة قريبة من زنجان بالجبال. خرج منها جماعة من الصالحين و العلماء. ينظر : المرجع نفسه - جـ3، ص 289.

[13] ينظر ابن الأثير : الكامل في التاريخ - مرجع سابق - جـ8، ص694. و و ابن حجر العسقلاني : لسان الميزان - مرجع سابق - جـ3، ص 387. و عبد الرحمان بن خلدون : كتاب العبر - لبنان - بيروت - دار العلم للملايين - د. ط - د. ت - جـ4، ص466.

[14] و كان سبب ذلك - كما روت بعض المراجع - أنّ القاضي رفض الصّلاة على الصاحب بن عبّاد، و ذلك لكونه - حسب زعمه - مات من غير توبة. و هذا التبرير في الواقع - و بغضّ النّظر عن مدى صدق هذه الرواية و صِحَّتها - لا يفسِّر العزل تفسيراً معقولاً، و إنّما يفسّره - كما يذكر الأستاذ زرزور - خشية أصحاب السلطان في ذلك الوقت أن يؤلّف أولائك المعزولون النّاس بأموالهم، و طمعهم في أموالهم حتى غدت المصادرة من الموارد الهامّة للأمراء و السلاطين. يُنظر : عدنان زرزور : مقدمة كتاب متشابه القرآن للقاضي عبد الجبّار - مرجع سابق - جـ1، ص11, و ابن خلدون :العبر - مرجع سابق - جـ4، ص466. و ابن الأثير : الكامل في التاريخ - مرجع سابق - جـ9، ص 111. و ابن حجر العسقلاني : لسان الميزان - مرجع سابق - جـ3، ص387.

كان القاضي عبد الجبّار شعلة متوقدة، في طلب العلوم و التّطلّع إلى المعارف. فقد اعتاد التّردّد على حلقات العلم، و التنقل بين مجالس الفكر، في سنّ مبكّرة جدّاً. و كان قد أراد – في بداية أمره – دراسة فقه أبي حنيفة على الشّيخ أبي عبد الله البصري، فوجّهه إلى دراسة الفقه الشّافعي، حيث بلغ فيه مبلغًا عظيمًا، و كانت له فيه اختيارات[15]. و قد كان يذهب في الأصول مذهب الأشعرية، و لمّا حضر المجالس و ناظر فيها و نظر، تحوّل إلى مذهب المعتزلة، و صار من أعلامه المدافعين عنه، و أئِمَّتِه الدّاعين إليه؛ بحيث انتهت إليه "الرّياسة في المعتزلة، حتى صار شيخها و عالمها غير مدافع، و صار الإعتماد على كتبه و مسائله حتى نسخ كتب من تقدّم من المشايخ"[16]. و وقّر أيّامه على دراسة علم الكلام و تدريسه، لأنه – في نظره – علم لا غرض فيه سوى مرضاة الله تعالى، و لاحظّ فيه لمن طلب أسباب الدّنيا و متاعها[17]. و قد وَجَدْنَا له مشاركات معرفية ذات بالٍ، في علم الحديث[18]، و علم أصول الفقه[19]، تدل على ثقافة غزيرة، و اطّلاع واسع في مختلف فروع الثّقافة الإسلامية.

---

[15] ينظر : أبو القاسم البلخي : مقالات الإسلاميين – مرجع سابق – ص122.

[16] المرجع نفسه – ص121.

[17] يُنظر : المرجع نفسه ص122.

[18] له في هذا العلم مؤلّف بعنوان : "نظم الفوائد، و تقريب المراد للرائد". و قد أورد له الحافظ الخطيب البغدادي عدّة أحاديث حدّث بها القاضي في بغداد. ينظر : الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد – مرجع سابق – جـ11، ص113. و

جـ - وفاته :

تُوفي القاضي عبد الجبّار بمدينة الرّي، في ذي القعدة من سنة خمس عشرة و أربعمائة للهجرة، على ما نصّ عليه أكثرهم[20]. و قد خالف بعضهم في ذلك، فجعل وفاته في غير هذا التّاريخ[21] : فقد عدّها ابن الأثير في أحداث سنة أربع عشرة و أربعمائة[22].

ذكر الحافظ ابن حجر العسقلاني جماعة ممن روى عنهم القاضي الحديث، و آخرين من الذين رَوَوْا عنه. ينظر : ابن حجر العسقلاني : لسان الميزان - مرجع سابق - جـ3،ص386,387.

[19] يعدُّ القاضي من كبار علماء الأصول الذين يُعوَّل على كتبهم في هذا العلم حتى قال بعض من الذين ترجموا لحياته : "**و له كتب في أصول الفقه جامعة لم يسبق إلى مثلها كالنّهاية و العمد...**" الحاكم الجمشي : شرح العيون - مرجع سابق - ص368. و قد عدّ ابن خلدون كتاب "العمد" للقاضي عبد الجبّار من ضمن أربعة كتب هي قواعد هذا الفنّ و أركانه، و هي : " كتاب "البرهان" لإمام الحرمين، و "المستصفى" للغزالي، و هما من الأشعرية، و كتاب "العمد" لعبد الجبّار، و شرحه "المعتمد" لأبي الحسين البصري و هما من المعتزلة". ابن خلدون : المقدّمة - تونس - الدار التونسية للنّشر و المؤسّسة الوطنية للكتاب - الجزائر - د. ط - 1984 - جـ2، ص554.

[20] ينظر : الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد - مرجع سابق - جـ11، ص115. و ابن حجر العسقلاني : لسان الميزان- مرجع سابق - جـ3، ص386. و ابن العماد الحنبلي : شذرات الذّهب - مرجع سابق - جـ3، ص203.

[21] تردَّد الحاكم الجُشمي و ابن المرتضى في تحديد تاريخ وفاة القاضي بين سنة خمس عشرة و أربعمائة للهجرة و سنة ستّ عشرة و أربعمائة للهجرة. ينظر : الحاكم الجشمي : شرح العيون - مرجع سابق - ص366. و توما أرنلد : باب ذكر المعتزلة من كتاب المنية و الأمل - مرجع سابق - ص66.

[22] ينظر ابن الأثير : الكامل في التاريخ - مرجع سابق - جـ9، ص 334.

و بوفاته فقدت المعتزلة آخر أبرز أئمّتها, و شيخاً من كبار شيوخ العدل و التّوحيد ممّن وقروا أيّـامهم في الدفاع عن المذهب بحثاً و تنقيباً و الدعوة إليه تدريسًا و تلقينًا.

المبحث الثاني : شيوخه وآثاره :

أ - شيوخه :

بدأ القاضي يتردّد على حلقات العلم، و مجالس الفكر، في سنّ مبكّرة جداً؛ لينهل من مشاربها العذبة، و يرتوي من من منابعها النّرّة. فكان بذلك أخذُه - لا محالة - عن شيوخ كُثُر. و لكنّ المصادر التاريخية - التي عرضت لترجمة القاضي - لم تزوّدنا إلاّ بذكر من كان لهم أثر بارز في مسيرته العلمية، و دعم كبير لحياته الثّقافية و هم :

1- أبو اسحاق إبراهيم بن عيّاش البصري[23] : قرأ عليه القاضي علم الكلام، في بداية أمره. و هو من شيوخه الأوائل.

---

[23] من أعيان الطبقة العاشرة من طبقات المعتزلة. كان على حظ عظيم من الورع و الزُّهد و العلم، مشغولاً بالإملاء و التدريس و التّنقّل له. أخذ عن أبي هاشم الجبّائي، و أبي علي بن خلاّد، و أبي عبد الله البصري. و له مصنفات

2- أبو عبد الله الحسين البصري[24] : لازم القاضي مدّة طويلة، و أخذ منه معارف شتّى من أهمّها الفقه و الكلام.

و بالإضافة إلى هذين الشّيخَيْن، تشير المدوّنات التاريخية إلى أسماء بعض المُحَدِّثين الذين سمع منهم القاضي الحديث النّبوي الشريف[25]، و من بينهم الحافظ أبو الحسن إبراهيم بن سلمة القطّان (ت345هـ)، و الحافظ الزّبير بن عبد الواحد الأسدأبادي (ت347هـ) و عبد الرحمن بن جعفر بن فارس (ت346هـ) و عبد الرحمن بن حمدان الحلاّب (ت346هـ).

جليلة في علم الكلام. تُوفي عن اثنتين و ستين سنة. ينظر : القاضي عبد الجبّار : فضل الأعتزال و طبقات المعتزلة - مرجع سابق - ص328،329. و توما أرنلد : باب ذكر المعتزلة من كتاب المنية و الأمل - مرجع سابق - ص63،64.

[24] أحد أعلام الطبقة العاشرة من طبقات المعتزلة. كان فقيراً، عفيفاً، شريف الخلق، اشتغل جلّ أيّامه بدراسة الفقه و الكلام. أخذ عن أبي هاشم الجبّائي و أبي علي بن خلاّد. و قد درس عليه القاضي ببغداد. تُوفّي سنة سبع و عشرين و ثلاثمائة للهجرة. ينظر : المرجعان نفسهما - الأول ص 325-328 - الثاني ص 62،63،66.

[25] ينظر : الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد - مرجع سابق - جـ11، ص113-115. و ابن حجر العسقلاني : لسان الميزان- مرجع سابق - جـ3، ص386،387. و ابن العماد الحنبلي : شذرات الذّهب - مرجع سابق - جـ3، ص202.

ب - تلاميذه :

اِمتد عطاء القاضي في ميدان الفكر و الثقافة إلى أرجاء فسيحة من العالم الإسلامي. فشُدّت إليه الرّحال، و ضُربت نحوه آباط الإبل، و اجتمع في مجلسه من طلبة العلم، العدد الكبير، و ازدحم عليه، من منشدي ضالة المعرفة، الجمع الغفير. "و طال عمره مواظبًا على التّدريس و الإملاء"[26]. فكثر سواد تلاميذه, و انتشر في الآفاق فكره و ذكره، حتى "اتّفق له من الأصحاب ما لم يتّفق لأحد من رؤساء الكلام"[27]. فلم يخل بلد و لا "ناحية إلاّ و فيها من أخذ عن قاضي القضاة و تلمذ له"[28]. و المتصفّح لكتب طبقات المعتزلة يلفي جلّ رجال الطبقة الثانية عشرة من "أصحاب قاضي القضاة أبي الحسن (عبد الجبار) و الذين قرؤوا عليه"[29].

و لنعرض الآن لأشهر تلاميذه و أبرز من أخذوا عنه :

1 - البُستي : أبو القاسم إسماعيل بن أحمد، ممثّل الزّيدية و شيخها بالعراق. درس على القاضي عبد الجبّار و أخذ عنه. اشتهر بحدقه في الجدل، و تفوّقه في

---

[26] أبو القاسم البلخي : مقالات الإسلاميين - مرجع سابق - ص66.

[27] الحاكم الجشمي : شرح العيون - مرجع سابق - ص369.

[28] المرجع نفسه - ص382.

[29] المرجع نفسه - الصفحة ذاتها.

الكلام؛ حتى قيل إنّه ناظر الباقلاّني فقطعه. تُوفّي في حدود سنة عشرين و أربعمائة للهجرة و له مصنّفات جيّدة، منها كتاب "كشف أسرار الباطنية".[30]

2 - *البصري :* أبو الحسن محمّد بن علي بن الطّيّب. من ألمع عباقرة الفكر الاعتزالي، درس على القاضي و دَرَّس ببغداد. جمع في اعتزاليته بين الفلسفة و الكلام. و قد كانت له ردود قاسية، و نقوض صارمة لآراء بعض مشايخ الاعتزال[31]، الأمر الذي جعل بعضهم - البهاشمة خاصّة - ينفرون عنه، و يسخطون عليه. تُوفّي ببغداد سنة ستّ و ثلاثين و أربعمائة للهجرة. له مؤلّفات نفيسة، من أشهرها "تصفّح الأدلّة" و "المعتمد في أصول الفقه" و "نقض الشّافي في الإمامة"، انتصر فيه لشيخه قاضي القضاة، و ردّ على الشّريف المرتضى.[32]

---

[30] ينظر : فؤاد سزكين : تاريخ التراث العربي - ترجمة، د. محمود فهمي حجازي، و د. فهمي أبو الفضل - مصر - القاهرة - الهيئة المصرية العامّة للكتاب - د.ط - 1977م - جـ2، ص413،414. و الحاكم الجشمي : شرح العيون - مرجع سابق - ص385،386.

[31] و لذلك قال بعض العلماء : "**إذا خالف أبو الحسين البصري في مسألة صعب الرّدّ عليه فيها.**" إبراهيم الشاطبي : الإفادات و الإنشادات - تحقيق، د. محمّد أبو الأجفان - لبنان - بيروت - مؤسّسة الرّسالة - الطبعة الثانية - 1986م - ص101.

[32] ينظر الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد - مرجع سابق - جـ11، ص100. و ابن النديم : الفهرست - مرجع سابق - ص222.

3 – *اللباد* : أبو محمّد عبد الله بن سعيد. قرأ على القاضي عبد الجبّار و كان من متقدّمي أصحابه، و خليفته في التّدريس. له كتب كثيرة أحسنها كتاب " النّكت "[33].

4– *ابن مَتّويه* : أبو محمد الحسن بن أحمد. درس على القاضي، و له كتب و شروح؛ من أبرزها كتاب " المجموع في المحيط بالتّكليف " و هو شرح لكتاب " المحيط بالتكليف " للقاضي عبد الجبّار، و له أيضًا كتاب " التذكرة في أحكام الجواهر و الأعراض "[34].

5– *المرتضى* : الشّريف أبو القاسم علي بن الحسين الموسوي. من أعلام الشّيعة الإمامية الذين جمعوا بين التّشيّع و الاعتزال. درس على القاضي ببغداد عند انصرافه من الحجّ. و هو من الشّهرة بحال تغني عن التّكثير من أخباره. تُوفي سنة ستّ و ثلاثين و أربعمائة للهجرة. و له مصنّفات جليلة أشهرها؛ كتاب " درر الفوائد

[33] ينظر : الحاكم الجشمي : شرح العيون – مرجع سابق – ص 383.

[34] ينظر : المرجع نفسه – ص 389. و فؤاد سزكين : تاريخ التّراث العربي – مرجع سابق – جـ2، ص 416.

و غرر القلائد " المعروف بأمالي المرتضى، و كتاب " الشّافي في الإمامة " و " الدّخيرة "، و ديوان شعر، و مؤلّفات أخرى[35].

6 – *النّيسابوري :* أبو رشيد سعيد بن محمّد. من أبرز أعلام الطّبقة الثانية عشرة من طبقات المعتزلة، إليه انتهت الرّياسة فيها بعد قاضي القضاة؛ الذي كان يُبجّله و يخاطبه بالشّيخ دون غيره. له مؤلفات جمّة مفيدة؛ أهمّها كتاب " ديوان الأصول "[36].

و هناك تلاميذ آخرون كثيرون أومأت إليهم المصادر التاريخية من بينهم؛ أبو حامد النّجاري[37]، أبو الحسن علي بن عبد العزيز الجرجاني[38]، و الشّريف الرّضي[39]، و ابن شَرْوين[40]، و أبو عبد الله الجرجاني[41]، و أبو محمّد الخوارزمي[42]، و أبو منصور الحيّان[43]، و أبو نصر الرّزماجاني[44].

---

[35] ينظر : الحاكم الجشمي : شرح العيون – مرجع سابق – ص 383.

[36] ينظر : المرجع نفسه – ص 382. و ابن حجر العسقلاني : لسان الميزان – مرجع سابق – جـ3، ص 42.

[37] ينظر : الحاكم الجشمي : شرح العيون – مرجع سابق – ص 389، 390.

[38] ينظر : المرجع نفسه – ص 385.

[39] ينظر : المرجع نفسه – ص 383. و الشريف الرّضي : تلخيص البيان في مجازات القرآن – تحقيق، محمّد عبد الغني حسن – مصر – القاهرة – دار إحياء الكتب العربية. و مطبعة عيسى البابي الحلبي و شركاه – د.ط – 1955م – ص 88، 212.

جـ- مؤلّفاته :

أغْنَى القاضي عبد الجبّار المكتبة الإسلامية بمؤلّفاته الجمّة غِنًى كبيرًا في مختلف مجالات الثّقافة و ميادين الفكر و فنونه[45]. و أضاف إلى صرح المعرفة الإنسانية لبنات تنوير، متينة، راسخة. و ألقى فيه معالم إشعاع جديدة واضحة؛ بمصنّفاته المتميّزة التي لم يُسبق إلى مثلها سواءً كان ذلك في المضمون، كما في بعضها، أو في الشّكل و العبارة كما في بعضها الآخر[46]. فهو " الذي فتق الكلام و نشره، و وضع فيه الكتب الجليلة التي سارت بها الرّكبان، و بلغت الشرق و

---

[40] ينظر : المرجع السابق – ص 386.

[41] ينظر : المرجع نفسه – ص 385.

[42] ينظر : المرجع نفسه – ص 387.

[43] ينظر : المرجع نفسه – ص 388.

[44] ينظر : المرجع نفسه – ص 389.

[45] ينظر : ابن العماد الحنبلي : شذرات الذّهب – مرجع سابق – جـ3، ص 202. و ابن الأثير : الكامل في التاريخ – مرجع سابق – جـ9، ص 334. و ابن حجر العسقلاني : لسان الميزان – مرجع سابق – جـ3، ص 387.

[46] ينظر : الحاكم الجشمي : شرح العيون – مرجع سابق – ص 367.

الغرب"[47]؛ حتى قيل : " إنّ له أربعمائة ألف ورقة، ممّا صنّف في كلّ فنّ، و كان موفّقا في التّصنيف و التّدريس"[48]؛ و ذلك بطريقته المتميّزة القائمة – خلافاً لطريقة شيخه أبي عبد الله البصري – على البسط في الدّرس، و الإختصار في الإملاء. فصار بذلك " الاعتماد على كتبه و مسائله؛ حتّى نسخ كتب من تقدّم من المشايخ"[49]. و قد شارك القاضي بالكتابة في كثير من فنون المعرفة، و ميادين العلم؛ حتى أضحى "حصر مصنّفاته كالمتعذّر"[50].

و هذا ثبت بأسماء مؤلّفات القاضي؛ ما وصلنا منها، و ما أتت عليه يد الزّمان بالإتلاف و الضّياع، و ما أكثره :

"الأدلّة"[51]، "الإعتماد"[52]، "تثبيت دلائل النبوّة"[53]، "التّجريد"[54]، "تكملة الجامع"[55]، "تنزيه القرآن عن المطاعن"[56]، "الجدل"[57]، "الجمل"[58]، "جوابات مسائل

---

[47] في الأصل : "... **التي سارت به الركبان...**" و لعلّه خطأ في الطبع، و الصّواب ما أثبتناه استنادًا إلى عبارة صاحب " المنية و الأمل ". ينظر : المرجع نفسه – ص 365. و توما أرنلد : باب ذكر المعتزلة من كتاب المنية و الأمل – مرجع سابق – ص 66.

[48] الحاكم الجشمي : شرح العيون – مرجع سابق – ص 367.

[49] ينظر : المرجع نفسه – ص 365.

[50] المرجع نفسه – ص 369.

[51] كتاب في علوم القرآن و مباحثه، ينظر : المرجع نفسه – ص 369.

أبـي رشـيد"[59]، "الحـدود"[60]، "الحكمـة و الحكـم"[61]، "الخـاطر"[62]، "الخـلاف بيـن الشّـيْخيْن"[63]، "الخـلاف و الوفـاق"[64]، "الخوارزميـات"[65]، "الـدّرس"[66]، "الدّواعـي و

---

[52] من كُتُبِ القاضي في علم الكلام. ينظر : المرجع نفسه – ص 367.

[53] من أجلّ كتب القاضي و أنفسها. ينظر ابن العماد الحنبلي : شذرات الذهب – مرجع سابق – جـ3، ص 202. و ابن حجر العسقلاني : لسان الميزان – مرجع سـابق – جـ3، ص 386. و ابـن كثير : البدايـة و النّهايـة – لبنـان – بيروت – مكتبة المعارف – د.ط – 1991م – جـ11، ص 291. و الكتاب مطبوع بتحقيق د. عبد الكريم عثمان.

[54] ينظر : الحاكم الجشمي : شرح العيـون – مرجـع سـابق – ص 369. و القـاضي عبـد الجبّـار : المغـني في أبـواب التّوحيد و العدل – مصر – القاهرة – المؤسسة المصرية العامة للتأليف و الترجمة و النشر – اشراف د. طه حسين – الطبعة الأولى – 1958 م– 1965 م– جـ20 – تحقيق، عبد الحليم محمود و سليمان دنيا – القسم الثّاني – ص 258.

[55] ينظر : الحاكم الجشمي : المرجع السابق – ص 368.

[56] كتاب في الدّفاع عن القرآن الكريم وردّ مزاعم الطّاعنين و إبطال شبهات الملحدين. ينظـر : المرجـع نفسـه – ص 369. و قد طُبع الكتاب عدة مرّات.

[57] ينظر : المرجع نفسه – الصّفحة ذاتها.

[58] ينظر : المرجع نفسه – الصفحة ذاتها.

[59] هو جوابات عن مسائل أثارها تلميذه أبو رشيد النيسابوري في كتبه و أسئلة بعث بها إليه. ينظر : المرجع نفسه – ص 368.

[60] ينظر : المرجع نفسه – الصفحة ذاتها.

[61] ينظر : الحاكم الجشمي : شرح العيون – مرجع سابق – ص 368.

[62] كتاب في العقيدة و مباحث علم الكلام. ينظر : المرجع نفسه – ص 367.

الصّوارف"[67]، "الرّازيات"[68]، "رسالة في الكيمياء"[69]، "شرح الأصول"[70]،"شرح الأصول الخمسة"[71]، "شرح الآراء"[72]،"شرح الأعراض"[73]، "شرح الجامِعَيْن"[74]،

---

[63] كتاب في المسائل الكلامية التي اختلف فيها شيخاهُ، أبو عليّ و أبو هاشم الجبّائيان. ينظر : المرجع نفسه – ص 368. و فؤاد سزكين : تاريخ التراث العربي – مرجع سابق – جـ2، ص 412.

[64] مؤلّف يبحث في علم الكلام. ينظر : المرجع السّابق – ص 367.

[65] هو جوابات عن مسائل وردت على القاضي بخورازم. ينظر : المرجع نفسه – ص 368.

[66] توجد منه بقايا في : أبو الحسن البصري : المعتمد في أصول الفقه – تحقيق، محمد حميد الله – لبنان – بيروت – المطبعة الكاثوليكية – د.ط – 1964م – جـ1، ص 208، 247، 434، 437، و جـ2، ص 492، 499، 509، 580، 629، 676، 785، 792، 919، و ينظر : فؤاد سزكين : تاريخ التراث العربي – مرجع سابق – جـ2، ص 413.

[67] كتاب في العقيدة و علم الكلام. ينظر : الحاكم الجشمي : شرح العيون – مرجع سابق – ص 367.

[68] ينظر : المرجع نفسه – ص 368.

[69] ينظر : فؤاد سزكين : تاريخ التراث العربي – مرجع سابق – جـ2، ص 412.

[70] ينظر : المرجع السابق – ص 368.

[71] ينظر : المرجع نفسه – الصفحة ذاتها. و الكتاب مطبوع بتحقيق الأستاذ عبد الكريم عثمان.

[72] ينظر : المرجع نفسه – الصّفحة ذاتها.

[73] يبحث في بعض المسائل الكلامية ينظر : المرجع نفسه – الصفحة ذاتها.

[74] لعلّة شرح لكتَابَيْ أبي هاشم الجبّائي " الجامع الكبير" و "الجامع الصّغير " ينظر : المرجع نفسه – الصّفحة ذاتها. و ابن النديم : الفهرست – مرجع سابق – ص 222.

"شرح العمد"[75]، "شرح المقالات"[76]، "شهادات القرآن"[77]، "الطرميات"[78]، "العسكريات"[79]، "العقود"[80]، "العُمَد"[81]، "فضل الاعتزال و طبقات المعتزلة"[82]، "الفعل و الفاعل"[83]، "القاشانيات"[84]، "الكوفيات"[85]، "ما يجوز فيه التزايد و ما لا يجوز"[86]، "المبسوط"[87]، "متشابه القرآن"[88]، "المحيط"[89]، "المحيط بالتكليف"[90]، "المصريات"[91]،

---

[75] هو شرح لكتاب " العمد" في أصول الفقه للقاضي. ينظر : الحاكم الجشمي : شرح العيون - مرجع سابق - ص 368.

[76] هو شرح لكتاب "المقالات " لأبي القاسم البلخي (ت 319هـ). ينظر : المرجع نفسه - الصّفحة ذاتها.

[77] ينظر : المرجع نفسه - ص 369.

[78] ينظر : المرجع نفسه - ص 368.

[79] ينظر : المرجع نفسه - الصفحة ذاتها.

[80] ينظر : الحاكم الجشمي : شرح العيون - مرجع سابق - ص369.

[81] من أهم ما كتب في أصول الفقه لدى المعتزلة. و قد سبقت الإشارة إلى إشادة ابن خلدون بهذا المصنّف. ينظر : المرجع نفسه - ص 369. و ابن خلدون - المقدّمة -مرجع سابق-جـ2، ص 554.

[82] الكتاب يبحث في تاريخ الإعتزال و أعلامه، و هو مطبوع بتحقيق الأستاذ فؤاد سيد، كما سبق ذكره.

[83] ينظر : الحاكم الجشمي : المرجع السّابق - ص 367، 368.

[84] ينظر : المرجع نفسه - ص 368.

[85] هو جوابات عن مسائل وردت على القاضي من الكوفة. ينظر : المرجع نفسه - ص 369.

[86] ينظر : المرجع نفسه - ص 367.

[87] ينظر : المرجع نفسه - ص 368.

"المغني"[92]، "المقدّمات"[93]، "المكّيات"[94]، "المنع و التّمانع"[95]، "نصيحة المتفقهة"[96]، "نظم الفوائد و تقريب المراد للرّائد"[97]، "نقض الإمامة"[98]، "نقض اللّمع"[99]، "النّهاية"[100]، "النيسابوريات"[101].

---

[88] يبحث هذا الكتاب في متشابه القرآن و ما يتعلق به من إشكالات دلالية. و هو مطبوع بتحقيق الأستاذ عدنان زرزور. و قد أفدنا منه كثيرا في بحثنا هذا.

[89] تفسير كبير للقرآن الكريم، يقع في مائة سفر. و قد ضاع هذا الكتاب فيما ضاع من آثار القاضي : ينظر : أبو بكر بن العربي : العواصم من القواصم - تحقيق عمار طالبي - الجزائر - الشّركة الوطنية للنّشر و التوزيع - الطّبعة الثّانية - 1981م - ص 97، 98. و إبراهيم الشاطبي : الإفادات و الإنشادا - مرجع سابق - ص 101. و الحاكم الجشمي : شرح العيون - مرجع سابق - ص 369.

[90] كتاب في علم الكلام و قضاياه. و قد هذّبه تلميذه ابن متّويه في كتابه " المجموع في المحيط بالتكليف". ينظر : فؤاد سزكين : تاريخ التراث العربي - مرجع سابق - جـ2، ص 411. و الحاكم الجشمي : المرجع السابق - ص 368.

[91] ينظر : الحاكم الجشمي : شرح العيون - مرجع سابق - ص 368.

[92] هو أبرز مؤلّفات القاضي و أشهرها على الإطلاق، و هو موسوعة كلامية كبيرة؛ جمع لنا فيها القاضي جلّ الآراء الكلامية و المباحث العقيدية لدى المعتزلة، و بخاصة آراء المدرسة الجبّائية التي كان ينتمي إليها. و يقع " المغني" في عشرين جزءًا، يمثّل كل جزء كتابًا مستقلاً بنفسه في موضوعه و مباحثه. و قد تمّ العثور على أربعة عشر جزءًا منه نشرت برعاية وزارة الثّقافة و الإرشاد القوميّ المصرية و إشراف الدكتور طه حسين، و تحقيق نخبة من الأساتذة المختصّين.

[93] ينظر : المرجع السّابق - ص 369.

[94] ينظر : المرجع نفسه - الصفحة ذاتها.

إن هذا الكم الهائل من المصنَّفات التي عُنيت في أصلها بتناول القضايا الكلامية، و البحث في المسائل الفقهية، قد حوى في ثناياه كثيرًا من المباحث

---

[95] يبحث في بعض المسائل الكلامية. ينظر : المرجع نفسه – ص 367.

[96] كتاب في المواعظ. ينظر : الحاكم الجشمي : شرح العيون – مرجع سابق – ص 369. و القاضي عبد الجبّار : فضل الإعتزال و طبقات المعتزلة – مرجع سابق – ص 183.

[97] كتاب في الحديث النّبوي الشّريف و مباحثه. ينظر : فؤاد سزكين – تاريخ التراث العربي – مرجع سابق – جـ2، ص 412.

[98] خصّص القاضي كتابًا آخر لبحث قضية الإمامة و نقضها و هو الجزء العشرون من " المغني " و قد ردّ على كتاباته في هذه القضية تلميذه الشّريف المرتضى في كتابه " الشافي في الإمامة " و ردّ أبو الحسين البصري على الشّريف المرتضى في كتابه " نقض الشافي ". ينظر الشريف المرتضى : غرر الفوائد و درر القلائد " – مرجع سابق – جـ1، ص 14. و الحاكم الجشمي : شرح العيون – مرجع سابق – ص 363.

[99] ردّ القاضي في هذا الكتاب على كتاب اللّمع لأبي الحسن الأشعري. ينظر : الحاكم الجشمي : شرح العيون – مرجع سابق – ص 368.

[100] كتاب في أصول الفقه : ينظر : المرجع نفسه – الصّفحة ذاتها. و فؤاد سزكين : المرجع السابق – جـ2، ص 413.

[101] ينظر : الحاكم الجشمي : المرجع السابق – ص 368.

المتّصلة بالدّرس اللّغويّ في مختلف مستوياته[102]. فلقد عقد القاضي في الجزء المخصَّص لإعجاز القرآن من كتاب "المغني" فصولاً لغوية هامّة؛ تناول فيها بالبحث و التحليل، بعض القضايا البلاغية[103]؛ كقضية الفصاحة التي حظيت بنصيب وافر من اهتمامات هذا الكتاب؛ لأنّها وفق رأي القاضي – الأساس المركزي للإعجاز البلاغيّ في القرآن الكريم. فبعد أن أورد تعريف أستاذه أبي هاشم الجبّائي للكلام الفصيح[104]، اِسْتَرْسَلَ القاضي في توضيح مفهوم الفصاحة عنده، قائلاً : "...اعلم أنّ الفصاحة لا تظهر في أفراد الكلام؛ و إنّما تظهر في الكلام بالضمّ، على طريقة مخصوصة[105]. و لا بُدّ مع الضمّ، من أن يكون لكلّ كلمة صفة[106]؛ و قد يجوز في هذه الصّفة أن تكون بالمواضعة التي تتناول الضمّ، و قد تكون بالإعراب الذي له

---

[102] يبرز موقف القاضي المعتدّ بأثر المعارف اللّغوية في معالجة النّصوص و الوقوف على مزاياها من خلال قوله : " و **لذلك نجد العلماء بالنّحو و اللّغة يعرفون من فضل القرآن و مزيّته ما لا يعرفه غيرهم**". القاضي عبد الجبّار : المغني – مصدر سابق – جـ16، – تحقيق، أمين الخولي – ص 286.

[103] يبدو تحليل القاضي لتلك القضايا البلاغية تحليلاً كلاميًا أكثر منه بلاغيًا، و لكنّه مع ذلك تحليل يحفل في ثناياه بفيض غزير من المفاهيم البلاغية و الآراء البيانية التي كان الوسط الإعتزالي يعجّ بها.

[104] و هو الذي جزُل لفظه و حسُن معناه، كما يرى أبو هاشم. ينظر : المصدر السّابق – جـ16، ص 197.

[105] ينظر : القاضي عبد الجبّار : المغني – مصدر سابق – جـ16، ص 197، 211، 207. و القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن – مصدر سابق – جـ1، ص 375.

[106] ينظر : المصدر السّابق – جـ16، ص 200.

مدخل فيه، و قد تكون بالموقع؛ و ليس لهذه الأقسام الثّلاثة رابع، لأنّه إمّـا أن تعتبر فيه الكلمة أو حركاتها أو موقعها؛ و لابدّ من هذا الإعتبار في كلّ كلمة؛ ثم لابدّ من اعتبار مثله في الكلمات إذا انضمّ بعضها إلى بعض؛ لأنّه قد يكون لها عند الإنضمام صفة، و كذلك لكيفية إعرابها، و حركاتها، و موقعها. فعلـى هذا الـذي ذكرنـاه إنّما تظهر مزية الفصاحة بهذه الوجوه دون ماعداها... فالذي تظهر بـه المزيـة ليس إلاّ الإبدال الذي له تختص الكلمات أو التّقدّم و التأخّر الذي يختصّ الموقع أو الحركـات التي تختصّ الإعراب فبذلك تقع المباينة"[107]. فالفصاحة، إذن، من خـواصّ الـتّركيب اللّغوي (الكلام بالضّم على طريقة مخصوصة)، و لابدّ مع ذلك من اعتبار بعـض المواصفات الوظيفية التي تتعلّق بالكلمة داخل السّياق؛ كالمواضعة التي تتناول الضّمّ (الإبدال أو الإختيار)، و الإعراب، و الموقع (التّقدّم أو التأخّر).

و تَتَبَدّى لنا النّزعة الجاحظية في قضية اللّفظ و المعنى واضحة في تَوَجُّهات القاضي البلاغية؛ و ذلك ما يُفهم من قولـه : "إنّ المعـاني و إن كـان لابدّ منهـا فـلا تظهر فيها المزيّة؛ و إن كان تظهر في الكـلام لأجلهـا؛ و لذلـك نجد المعبّرين عـن المعنى الواحد يكون أحدهما أفصـح مـن الآخـر، و المعنـى متفّق؛ و قـد يكـون أحـد المعنـيَيْن أحسن و أرفع، و الـمُعَبَّر عنـه، فـي الفصاحـة أدون؛ فهـو ممّـا لابدّ مـن

---

[107] المصدر نفسه – جـ16، ص 199، 200.

اعتباره، و إن كانت المزيّة تظهر بغيره؛ على أنّا نعلم، أن المعاني لا يقع فيها تزايد؛ فإذن يجب أن يكون الذي يُعتبر التزايد عندهُ الألفاظ التي يُعبّر بها عنها"[108]. و نكتفي بهذه النّقول القليلة، التي تمثل غيضًا من فيض من التناولات البلاغية في كتابات القاضي، و دليلاً على إسهامه الجليل في عدّة نواح من الدّرس البلاغي؛ الأمر الذي دفع بعض الباحثين إلى اِعتبار أنّ القاضي عبد الجبّار كان في تناوله للفصاحة يطرح المفاهيم المركزية لنظرية النّظم، التي تلقّنها عنه الشّيخ عبد القاهر الجرجاني، فهذّب مصطلحاتها و بسط القول فيها و عرضها يانعة في كتابه "دلائل الإعجاز"[109].

و لقد عرض القاضي في سياق معالجاته العلمية المختلفة لمباحث لغوية أخرى مرتبطة بفقه اللّغة[110] و السيمولوجيا[111] و الصّوتيات[112]. و على الجملة فإنّ

---

[108] المصدر نفسه - جـ16، ص 119، 200.

[109] ينظر : شوقي ضيف : البلاغة تطوّر و تاريخ - مرجع سابق - ص 114-119، 372.

[110] من المواضيع التي عرض لها القاضي في هذا السّياق، موضوع الكلام منظورًا إليه أداةً للتّواصل. ينظر : القاضي عبد الجبّار : المغني - مصدر سابق - جـ7 - تحقيق إبراهيم الأبياري - ص 48، 189، 191. و المصدر نفسه - جـ16، ص 191. و ابن متّويه : المجموع في المحيط بالتكليف - مصدر سابق - جـ1، ص 316-332، 337-344. و موضوع نشأة اللّغة و ما ارتبط بها من مواضعة أو توقيف؛ موردًا آراءه تارة، و مستأنسًا بآراء شيخه أبي هاشم تارة أخرى ينظر : القاضي عبد الجبّار: المغني : مصدر سابق - جـ 5 - تحقيق د. محمود محمّد الخضيري - ص

هذه التناولات اللّغوية تستدعي أن تُوَفّى حقّها من البحث العلمي الأكاديمي الكفيل بإماطة حجب الإهمال عنها، و إخراجها إلى السّاحة المعرفية في ثوب علمي منهجي قشيب؛ حتى تتكشف لنا مختلف الأبعاد الثقافية لشخصية القاضي في وضوح تامّ يمكّننا من تقدير حجم المشاركة العلمية المتمكّنة لهذا العلم البارز من أعلام التراث الإسلامي الزّاخر.

د- منزلته العلمية :

إنّ المكانة العلمية الرّفيعة التي تبوّأها القاضي عبد الجبّار من السّاحة الفكرية و الثقافية للتاريخ الحضاري الإسلامي، اقتضت أن يُسجّل لنا في كتب التاريخ و مدوّنات التّراث عبارات المدح و الإشادة، و نقول الإطراء و الإعجاب بعبقرية هذا المفكّر الحاذق و الكلامي البارز؛ الذي ملأ الدّنيا بكتبه و شغل النّاس بفكره؛ من

166-171 - و جـ7، ص 48، 183. و جـ16، ص 191، 192، 201، 202، 233. و فصل الإعتزال - مصدر سابق - ص 414. و متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ1، ص 82-84. و ابن متّويه : المصدر السابق - جـ1، ص 325، 342، 353.

[111] ينظر : القاضي عبد الجبّار : المصدر السابق - جـ7، ص 193، 203، و جـ16، ص 37، 350.

[112] ينظر المصدر السابق - جـ7، ص 193. و ابن متّويه : المجموع في المحيط بالتكليف - مصدر سابق - جـ1، ص 323، 324.

ذلك قول الصّاحب بن عبّاد : "هو أفضل أهل الأرض و مرّة يقول : هو أعلم أهل الأرض"[113]. و ذكر ابن العماد الحنبلي، نقلاً عن ابن قاضي شهبة : أنّه (أي القاضي عبد الجبّار) قد "طال عمره و رحل إليه الناس من الأقطار و استفادوا به"[114].

و كان الحاكم الجشمي يعبّر عن إعجابه بالقاضي قائلاً : "وليست تحضرني عبارة تنبيء عن محلّه في الفضل و علوّ منزلته في العلم؛ فإنّه الذي فتق الكلام و نشره، و وضع فيه الكتب الجليلة التي سارت بها الرّكبان، و بلغت المشرق و المغرب... و بعُد صوته، و عظم قدره، و إليه انتهت الريّاسة في المعتزلة"[115]. ثمّ أورد قول أبي حامد[116]، واصفًا أخلاق القاضي : "... و كان يتواضع مع أصحابه، و يتكبّر عند العوام و أصحاب السّلطان"[117]. و في مقابل ذلك، فإنّ القاضي لم يخل

---

[113] الحاكم الجشمي : شرح العيون – مرجع سابق – ص 366.

[114] ابن العماد الحنبلي : شذرات الذّهب – مرجع سابق – جـ3، ص 203.

[115] المرجع السابق – ص 365.

[116] هو أبو حامد أحمد بن محمّد بن إسحاق النّجّار النّيسابوري، أحد أعلام الطبقة الثانية عشرة من المعتزلة. قرأ على القاضي عبد الجبّار، و جمع بين الفقه و الكلام و الزّهد. توفي سنة ثلاثة و ثلاثين و أربعمائة للهجرة. ينظر : المرجع نفسه – ص 389، 390.

[117] المرجع نفسه – ص 367.

- شأنه شأن باقي العلماء و الأعلام - من خصوم؛ يترقّبون زلاّته، و ينقّرون عن سقطاته، و ينشرون مثالبه، و يطوون الذكر صفحًا عن محاسنه و محامده، فقد أورد الحافظ ابن حجر العسقلاني - و هو يترجم للقاضي - أقوالاً فيها إزراء به، و انتقاص من مكانته، و طعن في تديّنه و أخلاقه. فيروي قول بعضهم : "و كان (القاضي) ثقة في حديثه، لكنّه داع إلى البدعة لا تحلّ الرّواية عنه"[118]. و يعرض لقضائه فيقول : "و قيل لم يكن محمودًا في القضاء"[119]. و يستأنس بموقف أبي حيّان التّوحيدي الذي يرى أنّ القاضي عبد الجبّار لمّا ولي القضاء : "حصل المال، حتى ضاهى قارون في سعة المال، و هو مع ذلك نغل الباطن، خبيث المعتقَد، قليل اليقين"[120].

على الرّغم من ذلك، يظل القاضي عبد الجبّار - بين إطراء المعجبين به، و انتقاص النّاقمين عليه - علمًا بارزًا من أعلام الفكر و المعرفة، تشهد له بذلك مصنّفاته الجمّة الجليلة، و آراؤه الفذّة الحصيفة في شتّى فروع الثّقافة الإسلامية، و خصوصًا ما ارتبط منها بالجانب العقلي و الكلامي. و لم يكن ليتبوّأ منزلة الرّياسة

---

[118] ابن حجر العسقلاني : لسان الميزان - مرجع سابق - جـ3، ص 386.

[119] المرجع نفسه - الصفحة ذاتها.

[120] المرجع نفسه - الصفحة ذاتها.

في المعتزلة، ولا ليمتطي صهوة الإمامة فيها لولا نبوغه المتميّز، و تفوّقه الباهر في مختلف العلوم و الفنون.

الفصل الثاني :

الدّرس المجازي و مصطلحاته عند المعتزلة في القرنيْن الثّالث و الرّابع الهجرييْن.

يلاحظ المتطلّع إلى التناولات اللّغوية في نهاية القرن الثّاني و بداية الثّالث الهجريين أنّ الاهتمام بالبلاغة و قضاياها كان اِهتمامًا هامشيًا مندرجًا في سياق المباحث اللّغوية العامّة. و قد كان المجاز من القضايا البلاغية التي لم تنل نصيبها الكامل من المعالجة و الدرس في هذه المرحلة. فبالإضافة إلى قلّة الإهتمام بالظّاهرة، فقد ألفينا غيابًا تامًّا للمصطلح البلاغي المناسب. و هذا أمر طبيعي لأنّ الدّرسين اللّغوي و البلاغي مازالا بعد في بداية نشأتهما، و إن كان الأوّل يبدو أكثر تقدُّماً من الثاني، لعوامل النشأة و بواعثها.

و قد عرض الفرّاء (ت 207هـ) في ثنايا كتابه " معاني القرآن " نزرًا من الإشارات البلاغية و التحليلات البيانية؛ و ذلك في سياق معالجته بعض النّصوص القرآنية الواردة بأسلوب مجازي. و كانت دراسته لها من منظور نحوي أكثر منه بلاغي، معتبرًا إياها من باب التوسّع في الكلام أو الإيجاز و الاختصار دونما إشارة إلى مصطلح بلاغي مناسب لذلك[1].

[1] ينظر : أبو زكرياء الفرّاء : معاني القرآن - تحقيق، أحمد يوسف نجاتي و محمد علي النجار - لبنان - بيروت - عالم الكتب - الطبعة الثانية - 1980 - جـ1، ص 61، 277، 348، و جـ2، ص 156، 363.

و لم ترد لفظة " مجاز " عند أبي عبيدة (ت 210هـ) بمعناها البلاغي الذي حدّده لها علماء البلاغة فيما بعد. و إنّما كان المراد بها الطّرق و المسالك التي انتهجها القرآن في آدائه و تعبيراته. و قد كانت دراسة أبي عبيدة لبعض النّصوص الواردة بأسلوب مجازي كدراسة الفرّاء لها. و أضاف – إلى مصطلح " التوسّع " الوارد لدى الفراء – و الذي كان شائعًا في كثير من كتابات تلك المرحلة – لوصف الظّواهر المجازية التي عرض لها مصطلحات بيانية أخرى هي : التّمثيل، و التّشبيه[2]. و من ثمّ فإن لفظة " مجاز " التي وردت عنوانًا لكتاب أبي عبيدة لم تكن ذات شحنة بلاغية، و إنّما جاءت في أغلب سياقات الكتاب مفيدة معنى التفسير اللّغوي و التخريج الدّلالي.

و يبقى "التوّسع "[3] هو المصطلح البارز الذي أدرجت تحته – في هذه المرحلة – الظّاهرة المجازية و كلّ عمليات التّوليد في اللّغة. ذلك أنّه مصطلح يفيد

---

[2] ينظر : أبو عبيدة معمر بن المثنى : مجاز القرآن – تحقيق، محمد فؤاد سزكين – لبنان – بيروت – مؤسّسة الرّسالة – الطبعة الثانية – 1981 م– جـ1، ص 73، 269، 359، 375، و جـ2، ص 68.

[3] يبدو أنّ الميل إلى التوسع في الكلام كان دافعًا من دوافع استعمال العرب للمجاز، و من ثمّ سُمِّيَ المجاز في مرحلة أولى توسّعا باعتبار السّبب. ينظر : الجاحظ : الحيوان – تحقيق، عبد السّلام هارون – مصر– القاهرة – مطبعة مصطفى البابي الحلبي و أولاده – الطبعة الأولى – 1943م – جـ5، ص 426. و ابن شيق القيرواني – العمدة في محاسن الشعر و آدابه –

في أساسه معنى العدول عن الأصول النّظرية لعملية الكلام، و التّرخّص في التعبير، و سلوك طريقة مخصوصة في القول[4].

1)- الدّرس المجازي و مصطلحاته عند الجاحظ (ت 255هـ).

يعد الجاحظ حدثًا بلاغيًا ها مًّا في تاريخ البلاغة العربية؛ بما قدّمه من جهود بيانية جبّارة، من خلال كتاباته الموسوعية المختلفة و بخاصّة كتابَيْ " الحيوان " و " البيان و التّبيين ".

و يبدو أنّ الجاحظ هو – فيما بلغنا – أوّل لغوي اصطبغ لديه لفظ " المجاز " بصبغة بلاغية اصطلاحية جعلته قسيمًا للحقيقة[5]. ففي سياق كلامه على نظرية النّظام في الكمون، و بعد ما يعرض رأي أستاذه الذي كان يرى "أنّ نار المصباح لم

تحقيق محمد محي الّدين عبد الحميد – مصر – القاهرة – مطبعة حجازي – الطبعة الأولى – 1934م – جـ1، ص 243. و ابن قيّم الجوزية : الفوائد المشوق إلى علوم القرآن – لبنان – بيروت – دار الكتب العلمية – د.ط – د.ت – ص 10.

[4] ينظر : د. حمّادي صمّود : التفكير البلاغي – مرجع سابق – ص 101-108.

[5] ورد عن الجاحظ، في سياق معالجته بعض المجازات، قوله :" **و قال الآخرون : لا ندع ظاهر اللّفظ، و العادة الدّالة في ظاهر الكلام إلى المجازات...**". الجاحظ : الحيوان – مصدر سابق – جـ7، ص 50.

تأكل شيئًا من الدّهن و لـم تشربه، و أنّ النّار لا تـأكل و لا تشرب، و لكن الدّهن ينقص على قدْر ما يخرج منه من الدّخان و النّار الكامنيْن، اللذيْن كانا فيه"[6]، يورد الجاحظ – داحضًا زعم أستاذه – آيات قرآنية كريمة، و نصوصاً شعرية مأثورة؛ جاء لفظ الأكل فيما بمعان مجازية مختلفة[7]، و يعقب على ذلك بقوله : "فهذا كلّه مختلف، و هو كلّه مجاز"[8]. ثم يسترسل في الكلام على بعض الدّلالات المجازية لكلمة "الذّوق "[9].

و قد كان للاِستعارة حضور معتبر في تناولات الجاحظ البلاغية. يقول في بعض المواضع من "الحيوان" : "و كلّ قائد فهو يعسوب ذلك الجنس المقُود. و هذا الاسم مستعار من فحل النّحل و أمير العسّالات "[10].

---

[6] المصدر نفسه – جـ5، ص 23.

[7] ينظر : الجاحظ : الحيوان – مصدر سابق – جـ5، ص 23- 28.

[8] المصدر نفسه – جـ5، ص 28.

[9] ينظر : المصدر نفسه – جـ5، ص 28-32. و تنظر بعض المجازات الأخرى التي عرض لها الجاحظ في : المصدر نفسه – جـ5، ص 425، 426. و جـ6، ص 66، و جـ7، ص 49، 50. و البيان و التبيين – مصدر سابق – جـ1، ص 153.

[10] الجاحظ : الحيوان – مصدر سابق – جـ3، ص 329.

البلاغي، راصدين أهم التحوّلات الدّلالية، و التّطورات المفهومية للمصطلح المجازي في هذه المرحلة.

2)- الدرس المجازي و مصطلحاته عند الرّماني (ت 386هـ).

علي بن عيسى الرّماني (ت 386هـ)[14] من أعيان المعتزلة الذين ساهموا في تطوير الدّرس البلاغي و بلورة مفاهيمه. فرسالته الموسومة " بالنّكت في إعجاز القرآن"؛ قدّمت لنا جملة من المفاهيم البلاغية النّاضجة و التناولات البيانية المبكّرة.

و تُعدُّ الإستعارة من القضايا البلاغية التي طرقها الرّماني في رسالته؛ حيث أفاض القول في شرح عناصرها، وإيراد شواهدها من القرآن الكريم. فبعد أنّ عرّف الإستعارة بأنّها "تعليق العبارة على غير ما وُضعت له في أصل اللّغة على جهة النّقل للإبانة"[15]، ذكر الفرق بينها و بين التّشبيه[16]. ثمّ عين أركانها من مستعار، و

---

[14] عدّة القاضي عبد الجبّار من أعيان الطبقة العاشرة من طبقات المعتزلة. و كذلك فعل ابن المرتضى في طبقاته. ينظر : القاضي عبد الجبّار : فصل الإعتزال و طبقات المعتزلة - مرجع سابق - ص 333. و توما أرنلد : باب ذكر المعتزلة من كتاب المنية و الأمل - مرجع سابق - ص 65.

[15] علي بن عيسى الرّماني : النّكت في إعجاز القرآن - ضمن ثلاث رسائل في إعجاز القرآن - تحقيق، محمد خلف الله و محمد زغلول سلام - مصر - القاهرة - دار المعارف - د.ط - د.ت - ص 79.

لا يُعدل عن الحقيقة إلى المجاز إلا لثلاثة أسباب هي : الاتّساع و التّوكيد و التّشبيه[34]، و وضّح ذلك بشرح شواهد من القرآن الكريم و الحديث النّبوي الشريف وردت بأسلوب مجازي. من ذلك تعليقه على قوله تعالى : ﴿ وَأَدْخَلْنَاهُ فِي رَحْمَتِنَا ﴾[35] قائلاً : " هَذا هو مجاز و فيه الأوصاف الثلاثة. أما السّعة فلأنه زاد في أسماء الجهات و المحالّ اسماً هو الرّحمة. و أمّا التشبيه فلأنّه شبّه الرّحمة – و إن لم يصح دخولها – بما يجوز دخوله؛ فلذلك وضعها موضعه. و أمّا التّوكيد فلأنّه أخبر عن العرض بما يخبر به عن الجوهر. و هذا تعالٍ بالعرض، و تفخيم منه؛ إذ صيّر إلى حيز ما يُشاهد و يُلمس و يُعاين"[36].

و لم يفت ابن جني اعتبار الإستعارات قسمًا من المجاز[37]، و كذا الإشارة إلى دور القرينة في تحديد الدّلالة المجازية للكلام[38]، و كذلك معرفة السّامع بقصد

---

[34] ينظر : المصدر نفسه – جـ2، ص 442.

[35] سورة الأنبياء، من الآية 75.

[36] المصدر السّابق – جـ2، ص 443.

[37] ينظر : ينظر : ابن جنّي الخصائص – مصدر سابق – جـ2، ص 445.

[38] ينظر : المصدر نفسه – جـ2، ص 442.

المتكلم؛ فإنّه – كما يقول : "إنْ فُهِمَ عنك في قولك : ضربت زيدا، أنّك إنّما أردت بذلك : ضربت غلامه أو أخاه أو نحو ذلك جاز، و إن لم يفهم عنك لم يجز"[39].

و يبدو تأثير الفكر الاعتزالي في التحليل اللّغوي لا بن جنّي واضحا؛ عندما يُصرّح أن أكثر اللّغة مجاز[40]، و أنّ أفعال البارئ، سبحانه و تعالى، مجاز "نحو خلق الله السّماء و الأرض و ما كان مثله؛ ألا ترى – أنّه عزّ اسمه – لم يكن منه بذلك خلْق أفعالنا، و لو كان حقيقة لا مجازاً لكان خالقا للكفر و العدوان و غيرهما من أفعالنا عزّ و علا. و كذلك علم الله قيام زيد مجاز أيضا؛ لأنّه ليست الحال التي علم عليها قيام زيد هي الحال التي علم عليها قعود عمرو. و لسنا نثبت له سبحانه علما؛ لأنّه عالم بنفسه[41]. و أنّ قوله تعالى: ﴿ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴾[42] ليس من باب المجاز في الكلام بل هو حقيقة"[43].

---

[39] المصدر نفسه – جـ2، ص 452.

[40] ينظر : المصدر نفسه – جـ2، ص 447، و جـ3، ص 247.

[41] المصدر نفسه – جـ2، ص 449.

[42] سورة النّساء، من الآية 164.

[43] المصدر السابق – جـ2، ص 448.

و ثمّة ملحظ دقيق آخر في معالجة ابن جنيّ المجاز؛ و هو أنّ التّوكيد الذي عدّه من أسباب المجاز الثلاثة يتّحد في دلالته مع ما سمّاه الرّماني مبالغة و اعتبره غرضًا أساسًا للاِستعارة. و يتجلّى ذلك أكثر عندما نَستحضر قول ابن جنيّ – عند ذكره أنّ عامّة الأفعال مجاز :"فإذا كان كذلك علمت أنّ (قام زيد) مجاز لا حقيقة، و إنّما هو على وضع الكلّ موضع البعض للإتساع و المبالغة و تشبيه القليل بالكثير"[44]. فقد أخذت المبالغة موضع التّوكيد الذي ذكره ابن جنيّ في أوّل الباب. و من ثمّ يتبيَّن لنا أنّ ابن جنيّ أراد بالتّوكيد ما قصده الرّماني بالمبالغة[45].

و في خاتمة هذا الفصل نقول : إنّه من خلال هذا التعريج العاجل على ميسرة المصطلح المجازي لدى أبرز بلاغيّي المعتزلة و لغويّيهم في القرنيْن الثّالث و الرّابع الهجريّيْن، نستشفّ أنّ الظّاهرة المجازية في التّراث اللّغوي القديم قد فرضت وجودها على تناولات اللّغويين في هذه الفترة، إلاّ أنّه قد اكتنف تلك التناولات اضطراب في وضع المصطلح المناسب. فلقد ادرجوا المجاز في البداية ضمن زمرة من الظّواهر اللّغوية تتّسم في جملتها بالخروج عن الأصول النّظرية المجرّدة، الضّابطة لعملية تأليف الكلام؛ و تبرز فيها نزعة المتكلّم إلى سلوك طريقة مخصوصة في التعبير مُقدّماً فيها قصده على مقتضيات تلك الأصول النّظرية

[44] المصدر نفسه – جـ2، ص 448.

[45] ينظر : العنصر السابق : الدّرس المجازي عند الرّماني.

العامّة. و وَسَمُوا ذلك كلّه – في مرحلة أولى – بمصطلح "التّوسُّع" لما فيه من دلالة وصفية لطبيعة تلك الظّواهر اللّغوية. و لا يفوتنا أن نذكر أنّ لفظ " المجاز " الوارد عند أبي عبيدة كان يفيد في أساسه معنى الشّرح أو التّخريج اللّغوي كما بيّناه سابقا. و لم يأخذ مصطلح " المجاز " حظه من الاستقرار إلاّ على يد الجاحظ الذي خطا بكثير من القضايا البلاغية و الأدبية خطوات جليلة. فقد جعل " المجاز " مصطلحًا لكل مظهر تعبيريّ غير وارد على حقيقته اللّغوية. و قد انتقى الجاحظ مصطلحه هذا موافقا لطبيعة تلك المظاهر التعبيرية لما فيه من دلالة على الإنتقال و تجاوز الحدود التي تضربها الأصول النّظرية المجردة على حرية المتكلّم و حركيته[46]. و كذلك الأمر بالنّسبة لمصطلح " التّوسّع " لما فيه من معنى الإمتداد و الانطلاق. و لم يَقرَّ مصطلح المجاز عند الجاحظ قرارًا نهائيًا؛ ذلك أنّه قد ارتبطت به ارتباطًا تداخليًا مصطلحات أخرى هي "التّشبيه" و "الإستعارة" و "التّمثيل" و "الإشتقاق" و "التوسّع". لما في دلالاتها من تعلّق معنوي بالظّاهرة المجازية. و قد ألفينا لدى الرّماني غيابًا تامًّا. لمصطلح "المجاز"، بينما أفاض القول في الإستعارة و متعلقاتها

---

[46] و هذا يعكس على مستوى آخر نزعة المعتزلة إلى الحرّية، و سعيهم إلى إزالة كلّ القيود المعنوية التي كانت تحاول فرضها عليهم المدرسة النقلية الإتّباعية مُمثّلَةً في أصحاب الحديث من خلال طروحاتهم المناوئة في مجملها للمنهج العقلي الذي اعتمدته المعتزلة منهجًا في فهم المقرَّرات الدّينية و المعطيات الشّرعية. و لعلّ هَذَا مِنَ الدّوافع التي أفضت بهم إلى توسيع البحث في المجاز و متعلّقاته باعتباره رمزًا للحركية اللّغوية و الحرّية العقلية.

مقدّمًا إلينا في ثنايا ذلك المبالغة غرضًا أساسًا من أغراض الإستعارة. أمّا ابن جنـيّ فقد اتّسم تحليله للمجاز بالنّزعة العقلية، و التّأثّر البيّن بمعطيات الفكر الاعـتزالي. و قد لمسـنا لديـه ترديـدًا لمصطلحـات سـابقيْة " كالتشـبيه" و "التوسّـع" ، و تعبيـرًا عـن المبالغة – التي ذكرها الرّماني – بالتّوكيد.

الفصل الثالث :

مفهوم المجاز عند القاضي عبد الجبّار، مصطلحاته و متعلّقاته.

جهود بعض شيوخه في موضوع المجاز[1] من أن نظفر بتمْييز واضح بين آرائه الخاصّة و آراء غيره من أعلام المعتزلة و مفكّريها.

و ثمّة سمة أخرى بارزة في كتابات القاضي هي التّكرار. فقد نجد المسألة الواحدة تتكرّر بتعليلاتها و شواهدها بضع مرّات في الكتاب الواحد؛ مع اختلافٍ يسير في البسط و الإختصار في بعض الأحيان. بل إنّنا نُلفي ما ورد مختصرًا في كتاب واحد يأتي مفصّلاً و موسّعًا فيه القول في كتاب آخر؛ كما هو شأن كتابَيْ "المغني" و "شرح الأصول الخمسة". و من ثَمَّ فقد عمدنا إلى الإكتفاء بالمسألة الواحدة دون مكرّراتها الأخرى، منتقين ما كان أكثر تفصيلاً و أوضح تحليلاً. و عملنا على جمع ما تفرّق، و ترتيب ما تشتّت؛ عسانا أن نظفر برؤية واضحة لمختلف المباحث المجازية عنده. و كان أن تجلّى لنا بعد ذلك كلّه جملة من العناصر؛ أبرزها :

---

[1] ينظر : القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن - مصدر سابق -جـ2، ص 525، و المغني - مصدر سابق - جـ4- تحقيق، د. مصطفى حلمي و د. أبو الوفا الغنيمي التفتازاني - 1965م- ص 51، و جـ16، ص 391،392. و ينظر : نقد القاضي لتعريف أستاذه أبي عبد الله البصري للحقيقة و المجاز في : أبو الحسن البصري : المعتمد في أصول الفقه- مرجع سابق- جـ1، ص 18،19.

1 – مفهوم المجاز :

كان القاضي يشير في سياق تناوله لبعض القضايا المجازية إلى مفهوم المجاز لديه أو يورد تعريفات موجزة له. فقد كان يرى أنّ "التَّجَوُّز هو أن يُستَعمَل اللّفظ في غير ما وُضِع له في الأصل"[2]. و اعترض على تعريف أبي عبد الله البصري للحقيقة و المجاز، فنذكر أنّ "المفهوم من قولنا مجاز أنه قد تُجُوِّز به، و نُقل عن موضعه الذي هو ألْحَقُ به"[3]. و صرّح في بعض المواطن من كتاباته معرّفا المجاز تعريفًا أكثر وضوحًا و ضبطًا فذكر أنّ التَّجَوُّز هو أن تُوضَعَ اللّفظة في غير موضِعها و أن يُفاد بها غير ما وُضِعت له[4]. و كان يعتبر المجاز مواضعة خاصّة تزيد على المواضعة الأصلية (الحقيقة اللّغوية) و ترتبط بها ارتباطًا وثيقًا[5] (العلاقة بين المعنى الحقيقي و المعنى المجازي). ثم إنّ التعبير المجازي عنده نوع من أنواع الخطاب الذي لا يستقلّ بنفسه في الإنباء عن مراده و مقصوده، بل يحتاج في ذلك إلى القرينة[6].

---

[2] القاضي عبد الجبّار : شرح الأصول الخمسة -تحقيق، د.عبد الكريم عثمان - مصر - القاهرة - مكتبة وهبة - الطبعة الأولى - 1965م - ص 436.

[3] أبو الحسن البصري : المعتمد - مرجع سابق - جـ1، ص 19.

[4] ينظر : القاضي عبد الجبّار : المغني - مصدر سابق - جـ7، ص 209.

[5] ينظر : المصدر نفسه - جـ16، ص 200.

[6] ينظر : القاضي عبد الجبّار :متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ1، ص 34.

و مما سبق نستشف أنّ مفهوم المجاز عند القاضي عبد الجبّار قائم على أمرين اثنين هما :

أ – النّقل : و هو نقل اللّفظ عن وضعه الأصلي و استعماله في وضع جديد. و قد عبّر عنه القاضي بقوله : "أن تُوضَع اللّفظة في غير موضعها"[7].

ب – المعنى الجديد : و هو المعنى النّاتج عن العبارة المجازية، و قد أشار إليه القاضي بقوله : "أن يُفاد بها غير ما وُضِعت له"[8]. و هو معنى مُباين للمعنى الأصل؛ إلاّ أنّ له به ارتباطًا كما يذكر القاضي. و تلك الرابطة بين المعنى الأصل و المعنى المجازي هي ما يُعبّر عنه البلاغيون بالعلاقة بين المعنى الحقيقي و المعنى المجازي للّفظ.

و يظهر مما سبق أن القاضي لم يكن يُعنَى كثيرًا بغير المجاز اللّغوي. و لعلّ سبب ذلك كونه يذهب مذهب من يعدّ المجاز العقلي من الإستعارة بالكناية كالسّكاكي و غيره، أو لأنّه سلك مسلك الأصوليّين الذين صرفوا اهتمامهم إلى المجاز اللّغوي؛ لارتباطه الكبير بالدّرس الأصولي.

[7] القاضي عبد الجبّار : المغني – مصدر سابق – جـ7، ص 209.

[8] المصدر نفسه – الصفحة ذاتها.

كما يبدو أنّه لم يَحْدُ حَذْو البلاغيّين في تعريف المجاز بأنّه؛ اللّفظ المستعمل في غير ما وُضع له[9]. بل درج على طريقة الأصوليين في تعريفه بأنّه؛ استعمال اللّفظ في غير ما وضع له[10]. و لعلّ في عبارته – على غِرار غيره من الأصوليّين – تساهل في إطلاق اللّفظ[11].

---

[9] ينظر تعريف الأصوليّين للمجاز في : تاج الدّين السّبكي : الإبهاج- مرجع سابق- جـ1، ص 273،274. و الآمدى : الإحكام في أصول الأحكام- مرجع سابق – جـ1، ص 53،54. و الشيرازي : التبصرة في أصول الفقه – مرجع سابق – ص 178. و أبو الحسن البصري : المعتمد – مرجع سابق – جـ1، ص16، و جـ2، ص 995،996. و الشّوكاني : إرشاد الفحول – مرجع سابق – ص 19.

[10] ينظر تعريف البلاغيين للمجاز في : عبد القاهر الجرجاني : أسرار البلاغة – تحقيق، محمد رشيد رضا – لبنان – بيروت – دار المعرفة – الطبعة الثانية – د.ت – ص 304،342. و أبو هلال العسكري : الصناعتين – مصر – القاهرة – مطبعة محمد علي صبيح – الطبعة الثانية – د.ت – ص 257. و الخطيب القزويني : الإيضاح في علوم البلاغة – لبنان – بيروت –دار الكتب العلمية – د.ط – د.ت – ص 274. و يحيى بن حمزة العلوي : الطراز –مرجع سابق – جـ1، ص 64. و ابن رشيق : العمدة – مرجع سابق – جـ1، ص 236،237. و ابن الأثير : المثل السائر – مرجع سابق – جـ1، ص 58. و بهاء الدين السبكي : عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح – ضمن كتاب شروح التلخيص – مصر – القاهرة – مطبعة عيسى البابي الحلبي و شركاه – د.ط – د.ت – جـ4، ص 21-26.

[11] ينظر : بدر الدين الزّركشي : البرهان في علوم القرآن – مرجع سابق – جـ2، ص 256.

2 – مصطلحاته :

بالإضافة إلى مصطلح " المجاز " أو " التجوّز" فلقد ألفينا لدى القاضي عدّة مصطلحات بلاغية و سم بها الصُّوَر المجازية التي طرقها في معالجاته الكلامية المختلفة، و هي :

أ- التّوسّع :

رأينا فيما سلف أنّ الظواهر المجازية أدرجت في مرحلة أولى تحت مصطلح "التّوسّع" الذي كان يُوسم به كل مَظْهر لغويّ اتّصف بالخروج عن الأصول النّظرية العامّة الضّابطة لعملية تأليف الكلام. و هو مصطلح استعمله القاضي – بمواصفة الدّلالية ذاتها – في مواضع كثيرة من كتاباته، لوصف بعض الظّواهر المجازية التي عرض لها.

و يُلاحظ أنّ المصطلح كان يرد في بعض السّياقات منفردًا؛ دلالة على المجاز باعتباره مستوى تعبيريًا مقابلاً لمستوى الحقيقة و ظاهر الخطاب[12]. ففي

[12] ينظر القاضي عبد الجبّار : تنزيه القرآن عن المطاعن – مصدر سابق – ص 34، و متشابه القرآن – مصدر سابق – ج1، ص 106،120، 168، 209، 215،226، 263، 354،

سياق تناوله قوله تعالى : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا، وَحَمَلَهَا الإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولاً ﴾[13]؛ صرّح القاضي بأنّ وَصْفَ "الإنسان بأنّه حاملها. توسّع؛ لأنّ الحمل في الحقيقة إنّما يصحّ في الأجسام"[14]. و لما عرض للآية الكريمة : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلاَفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ . . . ﴾[15]. ذكر أنّ ظاهرها "يقتضي أنّه خلق نفس الألسنة، و متى أريد بذلك الكلام المفعول فيها، فهو توسّع، و ذلك مما لا يُنكر"[16].

وَ وُرُود " التّوسُّع" في بعض السّياقات الأخرى مقرونًا بمصطلح " المجاز " يوحي بأنّ تطابق المصطلحيْن في المفهوم، و اتفاقهما في الدّلالة أمر غير قائم؛ من ذلك قول القاضي، معقّبًا على الآية الكريمة ﴿ . . . قُلِ اللَّهُ أَسْرَعُ مَكْرًا إِنَّ رُسُلَنَا

376، 377، 380، 381، و جـــــــــــــــــــ2، ص 406، 418، 444، 445، 467،482، 486، 490، 541،553، 567، و المغـــني - مصـــدر ســـابق - جـــ4، ص 12، و جـــ7، ص 8، 195، و جـــ12- تحقيـــق، د. إبراهيـــم مدكـــور - ص 10، 16، 17، 18، 19، و جـــ16، ص 132، 210. و جـــ17- تحقيـــق أمـــين الخـــولي- 1963م - ص 25.

[13] ســورة الأحــزاب، مــن الآيــة 72.

[14] القــاضي عبــد الجبّــار : متشــابه القــرآن - مصــدر ســابق - جـــ2، ص 567.

[15] ســورة الــرّوم، مــن الآيــة 22.

[16] المصــدر الســابق - جـــ2، ص 553.

يَكْتُبُونَ مَا تَمْكُرُونَ ﴾[17] : "... و السّرعة في المكر مجاز، كما أنّه توسّع، لأنّ المكر لا يكون إلاّ قبيحًا كالسيئة"[18]. لكنّنا ما تنفك نستعرض تلك السّياقات التي جمعت بين مُصطلحَيْ "التوسّع" و "المجاز"[19] حتى نستخلص أنّ مفهوم "التوسّع" لدى القاضي كان أعمّ و أشمل من مفهوم "المجاز" . فهو - كما يذكر العلوي- اسم يقع على جميع أنواع المجاز، و إطلاقه على ما يندرج تحته من تلك الأنواع هو بمنزلة إطلاق الكلمة على ما يندرج تحتها من أنواعها الخاصّة؛ الإسم و الفعل و الحرف[20].

و من ثمّ نقول : إنّ القاضي لم يضبط توظيف مصطلح "التوسّع" للدّلالة على الظّواهر المجازية ضبطا صارمًا، بل بدا متساهلا في إطلاقه بالإفراد تارة، و بالتثنية بمصطلح "المجاز" تارة أخرى. و لعلّ ذلك يرجع في أساسه إلى أنّ أمر

---

[17] سورة يونس، من الآية 21.

[18] القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ1، ص 358.

[19] ينظر : المصدر نفسه - جـ1، ص 358. و تنزيه القرآن عن المطاعن - مصدر سابق - ص 16، و شرح الأصول الخمسة - مصدر سابق - ص 235، 265، 272، 735، 786. و المغني - مصدر سابق - جـ4، ص 206، و جـ7، ص 190، و جـ16، ص 129، 130.

[20] ينظر : العلوي : الطّراز - مرجع سابق - جـ1، ص 197.

المصطلحيْن و ما بينهما من تداخل دلالي : هو من الظّهور الجليّ بحيث لا يكتنف استعمال أحدهما مكان الآخرأو استعمالها معًا أي لبْس أو غموض.

ب- التّشبيه :

يحدث في بعض المواطن أن يتّجِه القاضي إلى وَصْف الظّاهرة المجازية ببعض عناصرها الدّاخلية الأساسية كـ"التّشبيه" و "المبالغة" اللذيْن يُعتبرَان دعامة كل الصّور المجازية الإستعارية.

فقد أطلق القاضي إسم "التّشبيه" بدل "المجاز" وصفًا لبعض الظّواهر المجازية التي طرقها في تناولاته. و هو في إطلاقه ذلك لا يريد التّشبيه المعروف، و إنّما يقصد تسمية المجاز اللّغوي المقام على علاقة المشابهة (الإستعارة و التمثيل) باسم تلك العلاقة، من باب إطلاق إسم الملزوم على اللاّزم. و يتضح ذلك جليًا إذا استحضرنا تصريحه، و هو يعرض لقوله تعالى : ﴿ . . . قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ . . . ﴾[21]، حيث ذكر "أنّه تعالى بَيَّن أنّه جاءهم من الله نور، يعني الكتاب، و سمّاه نورًا على جهة التّشبيه لما كان يُهدي به، من حيث كان دليلاً، كما

[21] سورة المائدة، من الآية 15.

يُهتدى بالنّور في ظلم اللّيل"[22].و غير خفيٍّ أنّ لفظة "النّور" وردت في الآية الكريمة على سبيل الإستعارة. و عندما يتناولُ القاضي قوله تعالى: ﴿ إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى وَ لَا تُسْمِعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ ﴾[23] يقول : "فقد بَيَّنّا في نظائر ذلك أنّه على جهة التّشبيه بحال الميّت الأصمّ"[24] إشارة منه إلى مجازية هذا النص القرآني، و مَاشَاكَلَهُ.

و يلاحظ أنّ إطلاق القاضي إسم "التّشبيه" على الظّواهر المجازية الاستعارية لم يكن على وَتِيرَةٍ واحدة، بل كان – كما هو شأن مصطلح "التّوسُّع"المذكور سابقا – يطلقه مفردًا في بعض السّياقات[25]، و مقترنًا بمصطلح المجاز في سياقات أخرى[26].

---

[22] القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن – مصدر سابق – جـ1، ص 219.

[23] سورة النّمل، من الآية 80.

[24] المصدر السابق – جـ2، ص 542.

[25] ينظر : القاضي عبد الجبّار : المصدر نفسه – جـ1، ص 63، 116، 219، 241، 289، 320، 321. و جـ2، ص466، 479، 542، 558، 611. و تنزيه القرآن عن المطاعن – مصدر سابق – ص 271، 277، 386، 394، 448، 476، 493. و شرح الأصول الخمسة – مصدر سابق – ص 407.

[26] ينظر : القاضي عبد الجبّار : تنزيه القرآن عن المطاعن – مصدر سابق – ص 51. و المغني – مصدر سابق – جـ12، ص 28.

و نخلص بذلك إلى القول : إنّ القاضي عبد الجبّار قد عرض لكثير من المجازات اللّغوية الإستعارية بوسْمِها بمصطلح التّشبيه على سبيل إجراء اسم العلاقة على نوع المجاز المُقام على تلك العلاقة.

جـ- المبالغة :

تسمية " المجاز " "مبالغة " ورد في عدّة سياقات من كتابات القاضي[27]. فقد ذكر معقّباً على الآية الكريمة : ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ، وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا ﴾[28]، أنّه يحتمل "أن يكون المراد به : أنّهم بمنزلة الممنوع لإعراضهم عن سماع ذلك و تدبُّره، و كما يُقال لمن بُيِّن له فلم يتبيَّن إنّه حمار بهيمة على جهة المبالغة، فكذلك ما قلناه"[29]. و لا يخفى ما في حمل الآية على حقيقتها من مناقضة "لأصْل العدل" لدى المعتزلة، و إقرارهم حرية العبد في اختيار عقيدته و مسلكه الدّيني في الحياة.

---

[27] ينظر : القاضي عبد الجبّار : تنزيه القرآن عن المطاعن - مصدر سابق - ص 238، 239، 263، 264. و متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ1، ص 238، و جـ2، ص 557، 630.

[28] سورة الأنعام، من الآية 25.

[29] القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ1، ص 241.

و المبالغة أساس كل صور المجاز التشبيه، و من ثَمَّ تساهل القاضي في إطلاق هذا المصطلح على " المجاز " كما فعل في المصطلحات الأخرى.

د- الإستعارة :

يبدو مصطلح " الإستعارة " قليل الورود في التناولات المجازية لدى القاضي فلقد صرّح في بعض السياقات من كتاباته بأنّ " اللّفظة إذا أفادت في اللّغة أمرًا و تجوّز بها في غيره، فيجب أن تستعمل في المجاز على الوجه الذي وضعت له في الحقيقة، فتكون مستعارة فيه على الحد الذي هو حقيقة في غيره، و متى غيّرت عما تستعمل عليه في حقيقتها لم تكن هي المستعارة "[30]. و ذكر مبيّنًا وجهًا من وجوه الحكمة في جعل بعض القرآن محكما و بعضه الآخر متشابها ؛ " أنّه تعالى أراد أن يكون القرآن في أعلى طبقات الفصاحة ليكون علمًا دالاً على صدق النبيّ عليه السّلام، و علم أنّ ذلك لا يتمّ بالحقائق المجرّدة و أنّه لابد من سلوك طريقة التجوّز و الإستعارة، فسلك تلك الطّريقة ليكون أشبه بطريقة العرب، و أدخل في الإعجاز "[31].

---

[30] القاضي عبد الجبّار : المغني - مصدر سابق - جـ 4، ص 209.

[31] القاضي عبد الجبّار : شرح الأصول الخمسة - مصدر سابق - ص 600.

و لعلّ سبب قلّة ورود مصطلح الإستعارة في كتابات القاضي هو التوجّه الأصولي لدى القاضي في معالجة المجاز و تجردّه من النزعة البلاغية في ذلك.

هـ - التمثيل :

و قد عدل القاضي في بعض المواطن إلى وسم بعض العبارات المجازية بمصطلحها البلاغي المناسب ألا و هو " التمثيل "* . فلقد ذكر أنّ المراد بقوله تعالى : " ﴿ إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَالاً فَهِيَ إِلَى الأَذْقَانِ فَهُمْ مُقْمَحُونَ وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ لاَ يُبْصِرُونَ ﴾ " التمثيل و التشبيه لحالهم بحال المقيّد المغلول الممنوع بالسّد و الحجب، من حيث لم ينتفع بما سمع، و أعرض عن الإستدلال"[32] . علل القاضي حمله هذا النص القرآني على المجاز، بأنّ ظاهره يقتضي أنّه تعالى جعل في أعناق الكافرين أغلالا حقيقية و ضرب بين أيديهم و من خلفهم سُدّين حقيقين و أنّه أغشاهم غشاوة حقيقية منعتهم من الإبصار فصاروا عُمْيًا حقيقة، و لمّا ثبت أنّ "المعلوم من حالهم أنّهم لم يكونوا كذلك، فحمله (النص

---

* ينظر : القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ2/ ص 602، 609، 617، و تنزيه القرآن عن المطاعن - مصدر سابق - ص 128.

[32] المصدر نفسه الصفحة ذاتها.

القرآني) على ظاهره تكذيب للخير، فالضّرورة توجب صرفه إلى خلافه"[33]. و يرى القاضي أنّ حمل هذا النّص القرآني – و ما شاكله من النّصوص القرآنية الأخرى"[34] – على ظاهره و حقيقته يفضي إلى إعذار الكفّار في إعراضهم و تركهم ما كُلّفوا به[35].

و – التأكيد :

و قد ألفينا القاضي عبد الجبّار يسم المجاز في بعض السياقات بمصطلح " التأكيد ". فقد ذكر في سياق تناوله الآية الكريمة : ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَامًا فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ. ﴾ أنّ "ظاهر هذه الآية ممّا لا يقول به مُسلم؛ لأن من يجوّز الجوارح على الله تعالى لا يثبت له الأيدي، فلا بد من حاجة إلى تأويل هذه الآية... و قد ثبت أن ذكر الأيدي هو على طريق التأكيد، و ذكرنا لذلك أمثلاً، نحو قول القائل لغيره : ذلك بما جنته يداك، و إن كانت الجناية بالقول و الكلام، فالمراد به ما جنيته. فكذلك المراد بهذه الآية : أنا خلقنا لهم مما عملت أيدينا أنعاما؛ و ذكر

---

[33] القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن – مصدر سابق – جـ02، ص 575.

[34] كالآية 25 من سورة الأنعام و الآية 57 من سورة الكهف، و الآيتان 5 و 44 من سورة فصّلت، و الآية 23 من سورة الجاثية.

[35] ينظر : المصدر نفسه جـ2 ص 602.

على جهة الإمتنان"[36]. و وَصفُ القاضي المجاز " بالتأكيد " لأنّه كان يعدّه (المجـاز) مندرجًا فـي القسـم الثـاني مـن أقسـام الخطـاب و هـو الـذي يحتـاج فهـم دلالتـه إلـى القرينة[37]. و قد وصف القـاضي هذا الخطـاب بأنّـه لطـف و تـأكيد[38] أي إنّ التعبـير بأسلوب مجـازي هـو تـأكيد لذلـك المعنـى المعبّر عنـه. و لعلّ القـاضي يلتقـي فـي مصطلح " التأكيد " من حيث مفهومه " بالتوكيد " الذي ورد عند ابن جنـيّ سببًا مـن أسباب العدول عن الحقيقة إلى المجاز.

ي - الكناية :

و قد استخدم القاضي مصطلح " الكنايـة " فـي بعـض المواضـع لوسم بعـض التعابير القرآنية المجازية، من ذلك قوله تعالى : ﴿ وَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَمَا هُوَ بِمَيِّتٍ ﴾[39] حيث ذكر أنّ "ذلك كناية عن شدّة عذابهم و إن لم يكونوا أمواتا و هـو كقوله : ﴿ وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى ﴾[40]"[41]

---

[36] متشـــابه القـــرآن ج02، ص 579.

[37] ينظـر القـاضي عبـد الجبّـار : متشـلبه القـرآن - مصـدر سـابق - جـــ1، ص 34.

[38] ينظـر : المصـدر نفسـه، الصّفحـة ذاتهـا.

[39] سـورة إبراهيـم، مـن الآيـة .

[40] سـورة الحـجّ، مـن الآيـة .

3 – متعلّقاته :

أ – المجاز و الدّلالة الشّرعية :

إختلاف الأصوليّين في جواز نقل الأسماء من اللّغة إلى الشّرع أمر مشهور في تاريخ الدّرس الأصولي[42]. و لا نرى بأسا من التذكير في هذا المقام بأنّه من المانعين لهذه المسألة القاضي أبو بكر الباقلاّني و أبو نصْر القُشيْري و فقهاء المرجئة. و من المثبتين لها الأشاعرة على اختلافٍ بينهم؛ فقد ذهب بعضهم كإمام الحرمين و الغزالي و الرّازي و البيضاوي إلى إعتبار المنقولات الشّرعية مجازات لغوية اشتهرت في معان شرعية لكثرة دورانها فيها[43]. و تحفّظ آخرون كالشيرازي

---

[42] ينظر : تاج الدّين السّبكي : الإبهاج – مرجع سابق – جـ1، ص 275– 278. و الآمدي : الإحكام في أصول الأحكام – مرجع سابق – جـ1، ص 62، و العلوي : الطّراز – مرجع سابق – جـ1، ص 55، 56. و ابن حزم : الفصل – مرجع سابق – جـ3، ص 196، 211، 212. و الغزالي : المستصفى – مرجع سابق – جـ1، ص 326، 332. و المنخول – مرجع سابق – ص 72، 73. و السّيوطي : المزهر – مرجع سابق – جـ1، ص 298. و أبو الحسن البصري : المعتمد – مرجع سابق – جـ1، ص 23.

[43] ينظر : الشّوكاني : إرشاد الفحول – مرجع سابق – ص 19.

و ألكيا الهرّاسي في لفظ "الإيمان" مصرّحين بأنّه مُبقىً على أصل موضوعه في اللّغة[44].

و قال المعتزلة –و ضمنهم القاضي عبد الجبّار – بجواز النقل[45]. و قسّموا المنقولات الشّرعية قسمين :

الأوّل : يشمل كلّ الأسماء التي تجري على الفاعلين على سبيل المدح أو الذّم متعلّقة بالجانب العقيدي و السّلوكي لديهم؛ كلفظ المؤمن و الفاسق و الكافر...إلخ.و سمّوْا هذا الصّنف من الأسماء "الأسماء الدّينية". و قد خالفتهم في هذا جُلّ الفرق الإسلامية الأخرى.

الثّاني : يحوي الأسماء التي وُسمت بها عبادات مخصوصة لم تكن معروفة في الجاهلية بهيئاتها التي جاء بها الإسلام؛ نحو الصلاة، و الصّوم، و الزّكاة، و الحج...إلخ. و سمّوها "الأسماء الشّرعية".

---

[44] ينظر : السّيوطي : المزهر – جـ1، ص 299.

[45] ينظر : القاضي عبد الجبّار: شرح الأصول الخمسة – مصدر سابق – ص 704. و العلوي : الطّراز – مرجع سابق – جـ1، ص 55. و أبو الحسين البصري : المعتمد – مرجع سابق – جـ1، ص 23.

و تبرز تصريحات القاضي في هذا الموضوع مشحونة بفوائد جمّة تحدّد طبيعة التّصوُّر اللّغوي لهذه المسألة لدى المعتزلة. فقد ذكر أنّ الأسماء الشّرعية بقسمَيْها هي مواضعة جديدة[46]. و هذا، طبعًا، في الإصطلاح الشّرعي الذي وقع التّخاطب به؛ و إلاّ فهي مجازات بالنّسبة لأصل الوضع اللّغوي. و بتعبير آخر؛ هي حقائق بالنّسبة إلى الشّرع، مجازات بالنّسبة إلى اللّغة. و بيّن القاضي في سياقات أخرى أنّ نقل الاسم من اللّغة إلى الشّرع لا يقوم إلاّ بدليل[47]. و أنّ وُرُود الاسم في بعض السّياقات القرآنية بدلالته الشّرعية لا يستلزم وروده في كلّ السّياقات بتلك الدّلالة الشّرعية؛ بل قد يَرِدُ في بعضها بدلالته اللّغوية المجرّدة، ممثّلا لذلك بلفظ "الإيمان"[48].

و قد وضع القاضي بين أيدينا جملة من المواصفات التي تمكّننا من تمييز الإسم الشرعي. من ذلك :

1- أن يكون الإسم الشّرعي جامعا الشّرطيْن :

---

[46] ينظر القاضي عبد الجبّار : المغني - مصدر سابق - جـ7، ص 186، و جـ16، ص 353.

[47] ينظر : المصدرنفسه - جـ7، ص 208. و أبو الحسين البصري : المعتمد - مرجع سابق - جـ1، ص 24-26.

[48] ينظر القاضي عبد الجبّار : شرح الأصول الخمسة - مصدر سابق - ص 707، 729.

أحدهما : أن يكون المعنى الشّرعيّ للاِسم ثابتًا بالشّرع.

ثانيهما : أنّ يكون الاسم موضوعاً لذلك المعنى بالشّرع[49].

و يبدو أنّ القاضي يقصد -في هذا المقام - بلفظة " الشّرع" الآيات المحكمة من القرآن الكريم و النّصوص الصّحيحة من السّنّة النبوية.

2- أن يقترن الاسم الشّرعي بالمدح أو الذّم[50]. و مثال اقترانه بالمدح "أنّ اسم المؤمن صار بالشّرع اسمًا لمن يستحقّ المدح و التعظيم و الموالاة"[51]. و يدّل على ذلك "أنّه تعالى لم يذكر اسم المؤمن إلاّ و قد قرن إليه المدح و التعظيم"[52]. و مثال اقترانه بالذّمّ "وَصْفُ الفاسق بأنّه فاسق، لأنّ ذلك وُضع للذّمّ في الشّرع"[53].

---

[49] ينظر أبو الحسين البصري : المعتمد - مرجع سابق - جـ1، ص 24.

[50] ينظر القاضي عبد الجبّار : شرح الأصول الخمسة - مصدر سابق - ص 707، 710، 711. و متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ1، ص 278، 312.

[51] القاضي عبد الجبّار : شرح الأصول الخمسة - مصدر سابق - ص 702.

[52] المصدر نفسه - ص 703.

[53] القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ1، ص 278.

3- أن ينتفي جواز إطلاق الاسم الشَّرعي على من يمكن إجراء دلالته اللّغوية عليه. فلفظ " المسلم" الذي يفيد في أصل وضعه اللّغوي الإستسلام و الإنقياد، لا يمكن إطلاقه على الكافر إذا بدر منه انقياد و استسلام لأمرٍ مَا[54].

4- أن لا يكون الاسم الشّرعي مشتقًا[55]. و المراد بذلك أنّ معنى الاسم الشّرعي -و هو المعنى المجازي للاِسم - لا يكون مطابقا للمعنى الحقيقي لفعله اللّغوي. و مثال ذلك لفظ "المؤمن"؛ فإنّه يطلق شرعًا على من صدرت منه، زيادة على فعل التّصديق، أفعال ممخصوصة أخرى. "و لايصح في مجموعها أن يقع الاستقاق منها"[56] و أمّا لغة فإنه لا يجرى إلا على من قام بفعل التّصديق مهما كانت طبيعة الأمر المصدّق به؛ فالكافر، مثلاً، يُقال له مؤمن، لغة، إذا صدر منه تصديقٌ بشيئ مَا و لا يُقال له ذلك شرعًا[57].

---

[54] ينظر : المصدر نفسه - جـ1، ص 150. و المصدر السابق - ص 705.

[55] ينظر : القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ1، ص 314.

[56] المصدر نفسه - جـ1، ص 314.

[57] ينظر : القاضي عبد الجبّار : شرح الأصول الخمسة - مصدر سابق - ص 702، 730، 717، 718، 729. و متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ1، ص 312، 314.

5- و قد اعتدّ في بعض المواضع بالمواصفات السّياقية للتمييز بين الدلالة الحقيقية و الدّلالة الشرعية للاسم : ففي سياق دراسته للآية الكريمة : ﴿ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ ﴾[58] ذكر القاضي " أن ظاهر الكلام يقتضي أنّ المراد بهذا الإسلام الإستسلام و الانقياد، من حيث أضافه إليه تعالى؛ لأنّه لا يُقال في الإسلام الذّي يُراد به العبادات أنّ فاعلها مسلم لله تعالى، فهذا التقيد ينبئ عما ذكلاناه"[59] و يستخلص من كلام القاضي في هذا الشأن أنّ جواز الإضافة أو امتناعها معيار سياقي أساس لتحديد البعد اللّغوي أو الشرعي لدلالة لفظ " الإسلام".

هذا، و لقد عرض علينا القاضي، و هو يطرق موضوع الأسماء الشّرعية، طائفة من الألفاظ التي نُقِلت معانيها من اللّغة إلى الشّرع، فأصبحت من قبيل "

---

[58] سورة البقرة، من الآية 128.

[59] القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ1، ص 110، 111. و ينظر المصدر نفسه - جـ1، ص 147.

الحقائق الشرعية". من ذلك؛ لفظ المؤمن، و المسلم، و الكافر، و الصّلاة، و الزّكاة، و الصيام، و الحج، و الفسق، و النفاق، و الشّرك، و النسخ، و الإمام ...إلخ[60].

ب - المجاز بين السّماع و القياس :

من الخصوصيات التي ذكرها القاضي[61] - إضافة إلى ما سبق ذكره - تمييزًا للمجاز من الحقيقة، عدم اطّراد المجاز و امتناع القياس عليه[62]. فاللفظة إذا استُعْمِلت في المجاز لا يقتضي ذلك استعمال مرادفاتها في المجاز نفسه؛ إذ "الغائط

---

[60] ينظر : القاضي عبد الجبّار : تنزيه القرآن عن المطاعن - مصدر سابق - ص 395، 472. و شرح الأصول الخمسة - مصدر سابق - ص 584، 701-716، 750، و متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ1، ص 188، 278، 314، و المغني - مصدر سابق - جـ16، ص 96.

[61] تنظر آراء الأصوليين في هذه المسألة في : الآمدى : الأحكام في أصول الأحكام - مرجع سابق -جـ1، ص 57. و يحيى العلوي : الطّراز - مرجع سابق - جـ1، ص 86، 87. و السيوطي : المزهر - مرجع سابق - جـ1، ص 362، 363، 364. و أبو الحسين البصري : المعتمد - مرجع سابق - جـ1، ص 32، 33.

[62] ينظر : القاضي عبد الجبّار : شرح الأصول الخمسة - مصدر سابق - ص 394، 395، 468. و فضل الإعتزال - مصدر سابق - ص 174، 175. و المغني - مصدر سابق - جـ4، ص 210، 217. و ابن متّويه : المجموع في المحيط بالتكليف - مصدر سابق - جـ1، ص 297.

و المكان المطمئن كانا في الأصل واحدا، ثم استُعمِل أحدهما في الكناية عن قضاء الحاجة و لم يُستعمل الآخر"[63]. و كذلك؛ لا يُقال : "مشى ربُّك" قياسًا على قوله " ﴿ وَجَاءَ رَبُّكَ ﴾[64]"[65] و ذلك لأنّ المجاز ينبغي أن " يُقرَّ حيثُ وَرَد، و لا تُستَعمَل فيه طريقة القياس"[66].

و ممّا يرتبط بموضوعنا هذا، قضيّة وَصْف الخالق سبحانه بأوصاف مجازية[67]. فلقد صرَّح القاضي بالمنع المشروط قائلاً : "و المجازات لا يجوز إجراؤها على الله تعالى إلا بعد توقيف و إذن سمعي"[68]. و من ثَمَّ ذكر أنّه لا يصحّ وصْف الله عزّ و جلّ بأنّه معتقد؛ ذلك لأنّ هذه الكلمة تُجْرَى على الواحد منّا مجازًا و تشبيهًا بعقد الخيط[69]. و كذلك لفظ "المحبّة"، عنده، فإنّه يفيد بحقيقته معنى الإرادة،

---

[63] القاضي عبد الجبّار : شرح الأصول الخمسة - مصدر سابق - ص 468.

[64] سورة الفجر، من الآية 22.

[65] القاضي عبد الجبّار : المغني - مصدر سابق - جـ4، ص 217.

[66] ابن متّويه : المجموع في المحيط بالتكليف - مصدر سابق - جـ1، ص 297.

[67] ينظر : بهاء الدّين السّبكي : عروس الأفراح - مرجع سابق - جـ1، 269.

[68] القاضي عبد الجبّار : شرح الأصول الخمسة - مصدر سابق - ص 190.

[69] ينظر : القاضي عبد الجبّار : المغني - مصدر سابق - جـ12، ص 28.

بمجازه معنى الشّهوة. فهذا اللّفظ -و إن أُجْرِيَ على الإنسان بمعنيَيْه - لا يجوز إجراؤه على الله سبحانه إلا بمعناه الحقيقيّ[70].

و قد أشار القاضي إلى السياقات التي يُلتَزَم فيها قياس الاستعمال المجازي للّفظ على استعماله الحقيقي مُصَرِّحًا بـ : "أنّ اللّفظة إذا أفادت في اللّغة أمرًا و تُجوِّز بها في غيره، فيجب أن تُستعمَل في المجاز على الوجه الذي وُضعت له في الحقيقة، فتكون مستعارة فيه على الحد الذي هو حقيقة في غيره، و متى غُيِّرت عمّا تُستعمَل عليه في حقيقتها لم تكن هي مستعارة، فلمّا كان قولنا " ناظر " يستعمل في الحقيقة في نظر العين معدّى بإلى، صحّ أن يُتَجَوَّزَ به في الإنتظار على هذا الحدّ "[71]. و هذا تصريح أورده القاضي تخلُّصاً من الإشكال الدّلالي الذي طرحه المخالفون فيما يتعلّق بدلالة كلمة "ناظرة" الواردة في قوله تعالى ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴾[72]. فقد ذهب القاضي - و هو المعتزلي الذي يعتقد عدم جواز الرُّؤية - يلتمس - سيرًا على نهج شيوخه - تخريجاتٍ دلاليةٍ لكلمة "ناظرة"

---

[70] ينظر : القاضي عبد الجبّار : المصدر سابق - ص 234، 235، و متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ1، ص 209.

[71] القاضي عبد الجبّار : المغني - مصدر سابق - جـ4، ص 209.

[72] سورة القيامة، من الآية 22.

تجعل الآية الكريمة منسجمة و مذهب المعتزلة في هذه المسألة؛ فذكر أنّ النظر المقصود في الآية هو الإنتظار الذي هو معنى مجازي من معاني كلمة "النّظر"[73]. و قد دعّم القاضي تخريجه ذلك بشواهد من اللّغة و الآثار[74]. و لكنّ المخالفين اعترضوا عليه بأنّه لو كانت كلمة "ناظرة" واردة في الآية بمعنى الإنتظار ما عُدِّيتْ "بإلى"؛ لأنّه يُقال : انتظر فلانًا و لا يقال : انتظر إليه؛ و هذا ما يقوّي كون اللّفظة المذكورة مستعملة في الآية بمعناها الحقيقي[75]. فردّ القاضي على هذا الإشكال بالتخريج المذكور آنفًا.

جـ - علاقة اللّزوم بين الحقيقة و المجاز :

إستلزام المجاز للحقيقة مسألة قام بشأنها اختلاف في الوسَطيْن، البلاغيّ و الأصوليّ. فقد رأى بعضهم أنّ الحقيقة أصل و المجاز فرع، و من ثَمَّ فإنّ هناك

---

[73] ثمّة تخريج دلالي آخر للآية ذكره القاضي في كتاباته؛ ينظر : القاضي عبد الجبّار : تنزيه القرآن عن المطاعن - مصدر سابق - ص 442، و شرح الأصول الخمسة - مصدر سابق - ص 242-248، و متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ2، ص 673، 674، و المغني - مصدر سابق - جـ4، ص 197-220.

[74] ينظر القاضي عبد الجبّار : المغني - مصدر سابق - جـ4، ص 207، 208، 212-214.

[75] ينظر : المصدر نفسه - جـ4، ص 207.

حقائق لا مجاز لها، وليس ثمّة مجاز لا حقيقة له. و ذهب بعضهم الآخر إلى عدم التّسليم بهذا الطّرح. و لِكِلا الفريقيْن حُجَجُهم في ذلك، وردت مفصّلة في كتب البلاغة و مدوّنات الأصول[76]. و يبدو القاضي عبد الجبّار، في هذه المسألة واضح الميل إلى الرّأي الأول، فلقد ذكر أنّ : "كوْن اللّفظة مجازًا و لا حقيقة لها لا يصحّ في اللّغة"[77]؛ لأن استعمال "اللّفظة في المجاز يقتضي أنّ لها حقيقة فوُضعت في غير موضعها، و أفيدَ بها غير ما وُضِعَت له. فلا بُدَّ إذن من أن تكون حقيقة في بعض ما تُستعمَل فيه"[78].

---

[76] ينظر الآمدى : الإحكام في أصول الأحكام - مرجع سابق - جـ1، ص 60، و الغزالي : المنخول - مرجع سابق - ص 75 و المستصفى - مرجع سابق - جـ1، ص 344. و أبو الحسين البصري : المعتمد - مرجع سابق - جـ1، ص 35.، و محبّ الله بن عبد الشكور : فواتح الرّحموت بشرح مسلم الثبوت - بهامش كتاب المستصفى للغزالي - مرجع سابق - جـ1، ص 208. و العلوي : الطّراز - مرجع سابق - جـ1، ص 99. و ابن الأثير : المثل السائر - مرجع سابق - جـ1، ص 62. و العسكري : الصناعتين - مرجع سابق - ص 259. و بهاء الدين السبكي : عروس الأفراح - مرجع سابق - جـ4، ص 3. و السيوطي : المزهر - مرجع سابق - جـ1، ص 365.

[77] القاضي عبد الجبّار : المغني - مصدر سابق - جـ7، ص 209.

[78] المصدر نفسه - الصفحة ذاتها.

د - المجاز و فصاحة الكلام :

اتفق البلغاء الأصوليّون على أنّ المجاز أبلغ من الحقيقة[79]. و هذا الرأي ألفَيْنَاهُ مقرّرًا لدى القاضي في عدّة مواطن من كتاباته. فقد ذكر في بعض السّياقات أنّ المجاز أدخل في الفصاحة من الحقيقة و أبلغ منها[80]، و أنه قد يُعدل إليه لتبليغ معانٍ لا تُسْعِف حقائق الكلام بإيصالها[81]. و صرّح أنّ القرآن الكريم لم يكن ليتبوّأ

---

[79] ينظر : أبو الحسين البصري : المعتمد - مرجع سابق - جـ1، ص 29. و الشوكاني : إرشاد الفحول - مرجع سابق - ص 23. و العلوي : الطّراز - مرجع سابق - جـ1، ص 44، و جـ2، ص 8. و الشريف المرتضى : غرر الفوائد و درر القلائد - مرجع سابق - جـ1، ص 4. و السيوطي : المزهر - مرجع سابق- جـ2، ص 46، و معترك الأقران في إعجاز القرآن - مرجع سابق - جـ1، ص 284. و ابن رشيق : العمدة - مرجع سابق - جـ1، ص 236. و ابن الأثير : المثل السائر - مرجع سابق - جـ1، ص 62،63. و العسكري : الصناعتين - مرجع سابق - ص 257، 258. و بهاء الدين السبكي : عروس الأفراح - مرجع سابق - جـ4، ص 274-276.

[80] ينظر : القاضي عبدالجبّار : تنزيه القرآن عن المطاعن - مصدر سابق - ص 271، 317، 476، و شرح الأصول الخمسة - مصدر سابق - ص 600، و المغني - مصدر سابق - جـ16، ص 192، 200، 201، 380.

[81] ينظر : القاضي عبدالجبّار : تنزيه القرآن عن المطاعن - مصدر سابق - ص 317.

أعلى مراتب الفصاحة، و لا لِيَمْتَطِيَ صهوة الإعجاز البياني لو وَرَدَ خلوًا من المجاز[82].

و قد عدّ القاضي المجاز عنصرًا من عناصر الإعجاز البلاغي للقرآن الكريم عندما ناقش هذا الموضوع في الجزء السّادس من كتاب "المُغنِي". و من ثَمَّ فإنّ نظرية الفصاحة –و هي الأصل لما عُرِفَ بنظرية النظم عند الجرجاني وفق رأي بعض الكتاب[83] – تقوم على المجاز بإعتباره عنصرًا من أبرز العناصر المكوّنة لها[84].

هـ - تردّد الخطاب بين الحقيقة و المجاز :

تقرّر في الدَّرسَيْن الأصوليّ و البلاغيّ أنّ الخطاب إذا تردّد من حيث دلالته بين الحقيقة و المجاز يُحمَل على الحقيقة حتى يدُلّ دليل على خلاف ذلك[85]. و ذلك

---

[82] ينظر : القاضي عبدالجبّار : شرح الأصول الخمسة – مصدر سابق – ص 600.

[83] ينظر : شوقي ضيف : البلاغة تطّور و تاريخ – مرجع سابق – ص 114-119.

[84] ينظر : القاضي عبدالجبّار : المغني – مصدر سابق – جـ16، ص 200،201.

[85] ينظر : تاج الدّين السّبكي : الإبهاج في شرح المنهاج – مرجع سابق – جـ1، ص 315، و الغزالي : المستصفى – مرجع سابق – جـ1، ص 359، 360. و ابن حزم : الفصل – مرجع

لأنّ الحقيقة أصل و المجاز فرع؛ و لا يُعدَل عن الأصل إلى الفرع إلاّ لمزيد فائدة. و بهذا الرأي قال القاضي عبد الجبّار؛ إذ صرّح بأنّ " كلام الله تعالى مهما أمكن حَمْله على الحقيقة لا يجوز أن يُعدَل به عنه إلى المجاز"[86]. و أكّد في موطن آخر على أنّ الخطاب إذا تردّد بين مجازَيْن : "أحدهما أقرب و الآخر أبعد، فإنّ الواجب حَمْله على المجاز الأقرب دون الأبعد، لأنّ المجاز الأبعد من الأقرب كالمجاز مع الحقيقة، و كما لا يجوز في خطاب الله تعالى أن يحمل على المجاز مع إمكان حمله على الحقيقة، فكذلك لا يُحمَل على المجاز الأبعد و هناك ما هو أقرب منه"[87].

سابق - جـ2، ص 122، و جـ3، ص 3. و أبو الحسين البصري : المعتمد - مرجع سابق - جـ2، ص 910، 918. و ابن الأثير : المثل السائر - مرجع سابق - جـ1، ص 63. و السيوطي : المزهر - مرجع سابق - جـ1، 361. و بهاء الدين السبكي : عروس الأفراح - مرجع سابق - جـ1، 243.

[86] القاضي عبد الجبّار : شرح الأصول الخمسة - مصدر سابق - ص 735. و ينظر كذلك : المغني - مصدر سابق - جـ7، ص 213.

[87] القاضي عبدالجبّار : شرح الأصول الخمسة - مصدر سابق - ص 660. و ينظر كذلك : المغني - مصدر سابق - جـ17، ص 82، 83.

و - الجمع بين الحقيقة و المجاز :

الجمع إرادةً، بين المعنى الحقيقي و المعنى المجازي في العبارة الواحدة من المسائل التي اختلف فيها الأصوليون؛ إذ أجازها بعضهم، و منعها بعضهم الآخر[88]. و مِمّن أجازها من المعتزلة أبو علي الجبّائي[89] و القاضي عبد الجبّار[90] الذي أشار إلى أنّه لا يمتنع أن يُراد الحقيقة و المجاز بالكلمة الواحدة إذا دلّ دليل على ذلك[91]. و قد قيّد أبو عليّ و القاضي جواز هذه المسألة بعدم تناقض الدّلالتين الحقيقية و المجارية للكلمة؛ لِما في ذلك من جَمْع بين النّقِيضَيْن، و هو أمر تأباه مبادئ العقل؛

---

[88] ينظر : الآمدي : الإحكام في أصول الأحكام - مرجع سابق - جـ2، ص 261. و الشيرازي : التبصرة - مرجع سابق - ص 184. و الغزالي : المنخول - مرجع سابق - ص 147، 148. و محب الله بن عبد الشكور : فواتح الرّحموت - مرجع سابق - جـ1، ص 216. و أبو الحسين البصري : المعتمد - مرجع سابق - جـ1، ص 325، 326. و عز الدّين عبد العزيز بن عبد السلام : الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز - تحقيق د. محمّد مصطفى بن الحاج - ليبيا - طرابلس - كلية الدعوة الإسلامية - الطبعة الأولى - 1992م - جـ1، ص 453-460.

[89] ينظر الآمدي : المرجع السابق - جـ2، ص 261. و الشوكاني : إرشاد الفحول - مرجع سابق - ص 25. و أبو الحسين البصري : المرجع السابق - جـ1، ص 325، 326.

[90] ينظر : القاضي عبدالجبّار : متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ1، ص 153. و المغني - مصدر سابق - جـ4، ص 216.

[91] ينظر : القاضي عبدالجبّار : متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ1، ص 153.

أساس مذهب الإعتزال و مرتكَزُهُ. و مثال ذلك : " استعمَالَ لفظة "افعل" في الأمر بالشيئ و التَّهديد عنه؛ و ذلك أنّ استعمالها في التَّهديد لا يكون إلاّ بكراهة ذلك الفعل و استعمالها في الأمر به لا يكون إلاّ بإرادته. و إرادة الشيئ و كراهته تتضادّان"[92]. و قد بيّن القاضي في موضع آخر أنّه لا يصحّ من الله تعالى " في حالة واحدة، أن يأمر بالشّيْئ على وجهٍ و ينهَى عنه على ذلك الوجه"[93].

و من ثَمَّ فإنّ لهذه المسألة -على غِرار بعض المسائل المجازية الأخرى- و لموقف الأصوليّين و الفقهاء منها بالغُ الأثَر في تحديد وجهة الأحكام الشّرعية، و ضبط معالمها.

و نخلُص إلى القول، آخرًا : إنّ القاضي عبد الجبّار طرح بين أيدينا جملة من المعارف المجازية المتعلّقة بالدّرس الكلاميّ و الأصوليّ. فلقد حَدَا حَدْوَ الأصوليين في تعريف المجاز بأنّه " استعمال اللّفظ في غير ما وضع له". و بدا غير منضبط في وضع المصطلح البلاغي المناسب للظّواهر المجازية التي عرض لها. "فالتّوسّع"، و "التشبيه"،"و المبالغة" و "الكناية "و التأكيد " مصطلحات وسم بها القاضي المجازات في غير دقّة و لا تحديد. و يشفع له في ذلك أنّ لتلك

---

[92] أبو الحسين البصري : المعتمد - مرجع سابق - جـ1، ص 325، 326.

[93] القاضي عبدالجبّار : المغني - مصدر سابق - جـ16، ص 58.

المصطلحات ارتباطًا معنويًا بالظاهرة المجازية كما بيَّنَّاه سابقاً. و قد اقتضى انتماؤه إلى المذهب الشّافعي أن يقف القاضي من بعض المسائل المجازية المرتبطة بالفروع مواقف لم تخرج عن جملة آراء علماء المذهب في تلك المسائل. فقد فصّل القول تفصيلاً كبيرًا في موضوع الأسماء (الحقائق) الشّرعية مبيِّناً مواصفاتها و محدّداً شروطها. و دعا إلى إلتزام السّماع و ترك القياس في المجاز. و أكّد على أنّ لكلّ مجاز حقيقة، و أنّ المجاز أبلغ من الحقيقة. و بيّن أنّ الأصل في تخريج الخطاب حَمْلُهُ على دلالته الحقيقية دون المجازية حتى يدلَّ دليلٌ على خلاف ذلك. و كان يرى أنّه من الجائز في خطابه تعالى الجمع بين إرادة المعنى الحقيقي و إرادة المعنى المجازي في العبارة الواحدة.

الفصل الرّابع :

المجاز و التّأويل عند القاضي عبد الجبّار

تفيد لفظة "أوّل" و مشتقاتها اللّغوية في أساسها الدّلالي معنى الرّجوع و المصير[1]. و من ثمّ كان التأويل، اصطلاحًا؛ ردّ المعنى الظّاهر إلى المعنى المحتمَل المرجوح بدليل يُصيّره راجحًا[2]؛ و ذلك بصرف دلالة اللّفظ من مستوى الحقيقة إلى مستوى المجاز[3].

و قد قام اختلاف بين العلماء في التّمْييز بينه و بين التّفسير و إلحاق كلّ واحد منهما بمتعلّقه. و لعلّ أشهر ما قيل في ذلك هو أنّ التّفسير مُعنىً بِبَيَان الجانب اللّفظي من النّص بينما التأويل منصرف إلى الجانب المعنويّ منه[4].

---

[1] ينظر : ابن منظور : لسان العرب - لبنان - بيروت - دار صادر و دار بيروت للطباعة و النشر - د.ط - 1968م - مادة : (أول). و الرّاغب الأصفهاني : المفردات في غريب القرآن - تحقيق محمد سيّد كيلاني - لبنان - بيروت - دار المعرفة - د.ط - د.ت - ص 31.

[2] ينظر : الشّوكاني : إرشاد الفحول - مرجع سابق - ص 154. و أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي : الجامع لأحكام القرآن - لبنان - بيروت - دار إحياء التراث العربي - د.ط - 1985م - جـ4، ص15، 16.

[3] ينظر : الغزالي : المستصفى - مرجع سابق - جـ1، ص 157. و ابن رشد : فصل المقال و تقرير ما بين الشريعة و الحكمة من الإتصال - تحقيق، د. أبو عمران الشيخ. و أحمد جلول البدوي - الجزائر - الشركة الوطنية للنشر و التوزيع - د.ط -1982م - ص 34. و عدنان زرزور : القرآن و نصوصه - سوريا - دمشق - مطبعة خالد بن الوليد - د.ط - 1979- 1980 - ص 161.

ثم إنّ الطّوائف الإسلامية و الفِرق الكلامية قد وقفت، منذ البداية، مواقف مختلفة من التأويل باعتباره أداةً لفهم النّصوص القرآنية و سبر أغوار معانيها. فبيْن تشدُّدِ الظّاهرية و الحنابلة في رفضه[5]، و تعسُّف الباطنية في توظيفه و استعماله[6] أقرّته المعتزلة – و الأشاعرة بعدها – أداة ناجعة من أدوات عقلنة التراث النّقلي[7]؛ فأولّته اهتمامًا كبيرًا و عناية جليلة؛ حتى إنّ عددًا كبيرًا من شيوخها أفردوه في مؤلّفات خاصّة[8]. و قد قدّم لنا القاضي في تضاعيف كتاباته نماذج من تأويلات بعض مشايخ المعتزلة[9].

---

[4] ينظر : السّيوطي : الإتقان في علوم القرآن – مرجع سابق – جـ2، ص 173. و القرطبي : المرجع السابق – جـ4، ص 15، 16.

[5] ينظر : ابن حزم : الفصل – مرجع سابق – جـ3، ص 50. و ابن تيميه : مجموع فتاوي شيخ الإسلام ابن تيميه – مرجع سابق – جـ7، ص 116.

[6] ينظر : السيوطي : المرجع السابق – جـ2، ص 184. و القرطبي : المرجع السابق – جـ4، ص 14.

[7] ينظر : أبو الحسن البصري : المعتمد – مرجع سابق – جـ1، ص 21، 22، و جـ2، ص 549، 607. و العلوي : الطّراز – مرجع سابق – جـ3، ص 6، 7، 8.

[8] ينظر : ابن النديم : الفهرست – مرجع سابق – ص 205، 215، 229.

[9] ينظر : القاضي عبد الجبّار : شرح الأصول الخمسة – مصدر سابق – ص 74، 246. و متشابه القرآن – مصدر سابق – جـ1، ص 74، 88، (100–103)، 105، 122، 124، 129، 172،190، 222 ،230، 276، 286، 293،

1 – بواعث التّأويل لدى القاضي :

مكّننا البحث المستقصي في الجوانب التأويليّة في كتابات القاضي من إستجلاء أهّم العناصر التي يمْكِن عدُّها البواعث الحقيقية التي اقتضت قيام العمل التأويليّ لديه؛ و هي :

أ- الإستحالة العقلية :

قامت مدرسة الاعتزال – كما رأينا سابقا – على أساسٍ من تمجيد العقل و السَّير وَفق مقتضياته و التّقيُّد بضوابطه، و تقرير استحالة مناقضته النّقل أبدًا، و ذلك لأنّ مصدرهما واحد هو الله الحكيم الكامل الذي يستحيل أن يصدر منه تناقض في أحكامه و أفعاله[10]. و من ثمّ أكّدوا على أنّ ما يبدو لنا – في بعض الأحيان – من تناقضٍ بين بعض السّياقات النّقلية و المقرّرات العقلية إنّما هو ناشئ من أسلوبنا في التّعامل مع النّصوص بالجمود على ظواهرها و الاقتصار على حقائقها. و بناءً على ذلك فقد دعا القاضي في أكثر من موضع إلى تقديم "الأدلّة العقلية" على "الأدلّة

296، 321، 322، 359، 367، 368، 374، 379، 385، 391. و جـــ2، ص 412، 440، 457، 503، 511، 525، 535، 540، 544، 567، 572، 573، 620، 655.

[10] ينظر : القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن – مصدر سابق – جـــ1، ص 5.

اللّغوية" في تخريج دلالات النّصوص؛ و ذلك لأنّ اللّغة - كما يرى القاضي - معرَّضة للاِحتمال و دليل العقل بخلاف ذلك[11]. و هذا ما لمسناه في قوله : " و كلّ كلام صدر من حكيم فحملُه على ما يناقض في الوجه المقصود إليه لا يصحّ"[12].

و ممّا يوضّح بجلاء أكثر أنّ الاستحالة العقلية باعث من أهم بواعث التأويل المجازي لدى القاضي تصريحه بأنّ " الإتيان " الموصوف به " الذّكر " في الآية الكريمة : ﴿ وَمَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنَ الرَّحْمَنِ مُحْدَثٍ إِلَّا اسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴾ [13] مجاز، معلّلاً ذلك بأنّ الذّكر عرض يستحيل عليه الإتيان الذي هو من صفات الأجسام دون الأعراض[14].

و سنرى، لاحقا، أنّ من بين النّصوص القرآنية التي نَحَا فيها القاضي مَنْحىً تأويليًّا النصوص التي أفادت بظواهرها ما يخالف مبادئ العقل و مُقتضَيَاته.

---

[11] ينظر : القاضي عبد الجبّار : المصدر نفسه - جـ1، ص 10، 25. و شرح الأصول الخمسة - مصدر سابق - ص 383، 476. و فضل الإعتزال - مصدر سابق - ص 152. و المغني - مصدر سابق - جـ7، ص 206، و جـ16، ص 129، 130، 373، 374، 395.

[12] القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ2، 583.

[13] سورة الشعراء، من الآية 5.

[14] ينظر : القاضي عبد الجبّار : المغني - مصدر سابق - جـ7، ص 87، 88. و متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ1، ص 105، و جـ2، ص 425، 426، 479.

ب - مناقضة مقرّرات التوحيد :

مثّلت الأصول الخمسة المعروفة مرجعية عقيدية و فكرية ثابتة لكلّ المعتزلة مفكّريهم و عَوَامّهم. و قد كانت جلّ القضايا الفكرية و المباحث العقيدية تُعْرَض عليها بشكل أو بآخر. و من ثَمَّ كان التأويل ضمن القضايا التي ضُبطت وَفق معالم تلك الأصول و مقرَّراتها[15]، و كان أكثرَ تعلّقا بأصْلَيْ " العدل" و "التّوحيد" اللّذيْن يُعدَّان أصْلَيْن مركزيَيْن في دائرة الأصول الخمسة.

و قد ألفينا القاضي يلجأ إلى التأويل كلّما عرض له من النّصوص القرآنية ما يبدو مناقضًا بظاهره لما تقرّر في تلك الأصول و بخاصّة " العدل " و " التوحيد ". و هذا ما يُفهم من تأكيده على أنّه لابُدَّ للدّارس للنّصوص القرآنية " من أن يَعْرِض ما في كتاب الله من الآيات الواردة في العدل و التوحيد على ما تقدّم له من العلم، فما وافقه حَمَله على ظاهره، و ما خالف الظّاهر حَمَله على المجاز"[16] و هو يقصد بعبارة "ما تقدّم له من العلم" العلم بمُقرّرات الأصول العقيدية. و ممّا يزيد هذا الموقف وضوحًا إشارة القاضي - في موطن آخر - إلى أنّ الواجب في تفسير

---

[15] و ذلك ردًّا على ما اقتحم التصّوّرات العقيدية لدى بعض طوائف المجتمع الإسلامي آنذاك من تشبيه و تجسيم لأسباب شتّى. ينظر القاضي عبد الجبّار : فضل الإعتزال - مصدر سابق - ص 149. و د. محمد بدري عبد الجليل : المجاز و أثره في الدرس اللّغوي - لبنان - بيروت - دار النهضة العربية - د.ط - 1980م - ص 47.

[16] القاضي عبد الجبّار : المغني - مصدر سابق - جـ16، ص 395.

2 – أدوات التّأويل عند القاضي :

قسّم القاضي الخطاب القرآني من حيث إفادته الدّلالية قسمَيْن :

"***أحدهما*** : يَستقلُّ بنفسه في الإنباء عن المراد، فهذا لا يحتاج إلى غيره في كونه حجّة و دلالة.

و ***الثاني*** : لا يستقل بنفسه فيما يقتضيه، بل يحتاج إلى غيره[23]"[24].

و نحن في مقامنا هذا إنّما نُعْنى أكثر بالقسم الثاني من هذين القسمَيْن؛ لأنّه مناط التأويل و متعلّقه. و قد ذكر القاضي أنّ هذا القسم من الخطاب اختلف الدّارسون في تسميته، إذ سمّاه بعضهم متشابهًا، و غيرهم مجازًا، و آخرون محذوفًا[25]. و من ثَمَّ رأى أنّه لا مُعتَبَر بهذا الاختلاف في التّسمية لأنّ الأصل في هذا الضَّرب من الخطاب أنّه يُحْتَاج فيه إلى طلب قرينة يُعرَف بها المراد به[26]. و

---

[23] يقصد القاضي بكلمة "غيره" القرائن التي تُبَيِّن المراد بالخطاب و تجلّيه، و ذلك ما وضّحه في مواضع أخرى من كتاباته : ينظر : القاضي عبد الجبّار : فضل الإعتزال – مصدر سابق –ص 350. و متشابه القرآن – مصدر سابق – جـ1، ص 16، و جـ2، ص 501. و المغني – مصدر سابق – جـ7، ص 185، و جـ16، ص 354، 360.

[24] القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن – مصدر سابق – جـ1، ص 34.

[25] ينظر : القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن – مصدر سابق – جـ1، ص 34.

[26] ينظر : المصدر نفسه – الصفحة ذاتها.

العقلية، و المقرّرات العقيدية، و اللّغة، و أداة أخرى ذكرها في ثنايا بعض مؤلّفاته و هي معرفة المحكم من النّصوص القرآنية.

أ- الأدوات العقليـــــة :

يرى القاضي أنّه ينبغي للدّارس عرض دلالات النّصوص على الأدلّة العقلية و مقتضياتها[32]؛ فإن وقع ثمّ تعارضٌ أو تناقضٌ فلا مناص إذًا من التأويل[33]؛ و ذلك بإخراج دلالة اللّفظ من الحقيقة إلى المجاز[34]. و اعتبر القاضي الأدلّة العقلية قرائن مانعة من حمل الخطاب على دلالته الظّاهرة[35]؛ قال القاضي : " و قد بَيَّنَّا أنّ الدّليل العقلي و إن انفصل فهو كالمُتَّصِل في أنّ الخطاب يترتّب عليه، لأنّ قوله

---

[32] ينظر : القاضي عبد الجبّار : المغني - مصدر سابق - جـ7، ص 206، و جـ4، ص 207.

[33] ينظر : القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ1، ص 105، 133، 236، 324، و جـ2، ص 525، 543، 575.

[34] ينظر : القاضي عبد الجبّار : المصدر نفسه - جـ16، ص 381. و شرح الأصول الخمسة - مصدر سابق - ص 266.

[35] ينظر : القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ2، ص 674، و المغني - مصدر سابق - جـ4، ص 202، و جـ16، ص 353.

جلّ و عزّ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمْ ﴾[36] مع الدّليل العقليّ الدّال على أنّه لا يكلّف من لا عقل له، أ أكد في بابه من أن يقول : يا أيّها العقلاء اتّقوا ربّكم"[37].

و واضح أنّ المراد بالأدلّة العقلية لدى القاضي مباديء العقل و مقتضياته التي فُصّل القول فيها بإسهاب في المباحث المنطقية.

ب- المقـــرّرات العقيديـــة :

حدّدت المعتزلة في أصولها الخمسة مواصفات معيَّنة للبارئ سبحانه و ما تعلّق به تعالى من أحكام و أفعال، تَنْحُو في أساسها إلى تنزيهه تعالى عن كلّ وصف لا يليق بمقتضى مقام الألوهية من الكمال المطلق و التّفرُّد المتميِّز[38].

و من ثَمَّ فقد مَثّلت تلك المقرّرات لدى القاضي – على غِرار باقي مشايخ المعتزلة – إحدى الأدوات الثّابتة التي تقوم عليها عملية التأويل؛ و تُوجَّهُ وفقها النّصوص القرآنية المتشابهة في جوانبها المعنوية و أبعادها الدّلالية. فكلّ نصّ أوهم

---

[36] سورة البقرة، من الآية 21.

[37] القاضي عبد الجبار : متشابه القرآن – مصدر سابق – جـ1، ص 34.

[38] ينظر : القاضي عبد الجبّار : المصدر نفسه – جـ1، ص 30، 31، 32، و شرح الأصول الخمسة – مصدر سابق – ص 151، 608.

بدلالته الظّاهرة نقصًا أوصفة تقدَح في مقام الألوهية يُؤوّل حسب معطيات تلك المقرّرات العقيدية[39]. و نورد في هذا السّياق مثلاً على ذلك من تأويلات القاضي.

أوّل القاضي لفظة "استوى" في الآية الكريمة : ﴿ إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ . . . ﴾[40] إلى معنى " استولى"، لأنّ الإستواء من خواصّ الأجسام، و قد تقرّر في أصل "التّوحيد" أنّ الله تعالى ليس بجسم و لا متحيّز، ومن ثَمَّ فإنّ وُرُود لفظة "استوى" في الآية على سبيل المجاز لإفادة معنى الإستيلاء؛ و إلاّ، فإنّ حَمْل اللّفظةِ على حقيقتها يُوقِع، لا محالة، في التّشبيه و التّجسيم[41].

---

[39] ينظر : ابن متّويه : المجموع في المحيط بالتكليف - مصدر سابق - جـ1، ص 199.

[40] سورة يونس، من الآية 3.

[41] ينظر : القاضي عبد الجبّار : تنزيه القرآن عن المطاعن - مصدر سابق - ص 175.

بالزّنجية مع تمكنّه من أن يخاطبه بالعربية، و لا سبيل له إلى معرفة الزنجية ألبتـه. فإذا صحّ أنّه عزّ و جلّ خـاطب بلغـة مخصوصـة و غرضـه نفـع المكلّـف علـى مـا بيّنّاه، فلا بدّ في جميع كلامه من أن يكون دلالة يمكن أن يستدلّ بـه علـى المـراد، و لو جوّزنا –و الحال هذه– في بعض خطابه أن لا يكون عزّ و جلّ أراد به ما يصـحّ من المكلّف أن يعرفه، لجوّزنا ذلك في سائره. و ذلك يوجب أن لا يوثق بشـيء مـن خطابه، و أن يكون عابثا في ذلك، و أن لا يكون بينه و بين أن يخاطبنـا – و نحـن عرب – بالزّنجية فرق".[46]

و عَلّل القاضي وجود المتشابه في القرآن الكريم بأنّ ذلك حَثٌّ منه تعـالى لنـا على الاجتهاد و إعمال العقل و ترك التقليد و الجمودِ على النّقل[47]؛ و من ثَمَّ صـرح القاضي بأنّ العلماء و يعرفون تأويل الآيات المتشابهات[48].

و ذكر القاضي أنّ معرفة المراد بالمتشـابه تتـمّ بـردّه إلـى المحكـم و عرضـه عليه[49] أو على " الأدلّة العقلية" التي يعدُّها القاضي المعيار الأساس في تمييز المحكم من المتشابه[50].

---

[46] القـاضي عبـد الجبّـار : متشـابه القـرآن – مصـدر سـابق – جـ1، ص 14.

[47] ينظـر : القـاضي عبـد الجبّـار : تنزيـه القـرآن عـن المطـاعن – جـ12، ص 174، و جـ16، ص 378، 379.

[48] ينظـر :القـاضي عبـد الجبّـار : متشـابه القـرآن – مصـدر سـابق – جـ1، ص 15.

[49] ينظـر : القـاضي عبـد الجبّـار : متشـابه القـرآن – مصـدر سـابق – جـ1، ص 7، 9، 19. و المغـني – مصـدر سـابق – جـ16، ص 360، 366، 367، 373، 374، 376، 380، 381.

و رأى القاضي أنّ الإشتباه في آيات المتشابه إنّما هو من جهة اللّفظ[51] لا من جهة المعنى[52]؛ ذلك لأن دلالة المحكم – عنده – صريحة واضحة؛ أمّا دلالة المتشابه فيكتنفها اللّبس و الإشكال؛ إلاّ أنّ اقترانه بالقرينة التي تمنع من إرادة المعنى الظّاهر يُوَجِّهنا إلى المنحى الصّواب لفهم المراد. و من ثَمَّ كان المحكم – وَفْق رأي القاضي – أداةَ ضبطٍ لعملية تأويل المتشابه و مصدرًا ثابتًا لها[53].

د- اللّغـــة :

برزت اللّغة عنصرًا من أهمّ عناصر العمل التأويلي عند القاضي، حتى إنّه اعتبر العلماء باللّغة يعرفون من مزية القرآن ما لا يعرفه غيرهم[54]، و عَدَّ التَّضلُّع في معرفة اللّغة مؤهِّلا للتقدّم في إدراك ما خَفِيَ من معاني الآيات القرآنية و بخاصّة المتشابهات منها[55]. و من ثَمَّ رفض القاضي الإقتصار على المأثور في تفسير

---

[50] ينظر : القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن – مصدر سابق – جـ1، ص 7، 8، 25.

[51] و ذلك لإحتمالية اللّغة و تردُّدها بين الحقيقة و المجاز . ينظر : المصدر نفسه – جـ1، ص 8، 10، 19.

[52] ينظر : القاضي عبد الجبّار : المغني – مصدر سابق – جـ16، ص 376.

[53] ينظر المصدر نفسه –جـ1، ص 19.

[54] ينظر : المصدر نفسه – جـ16، ص 286.

[55] ينظر : القاضي عبد الجبّار : المغني – مصدر سابق – جـ16، ص 361.

النّصوص القرآنية[56]، و بيَّن أنّ التّأويل ليس بدعًا في الدّين و لا إحداثاً فيه، ذلك أنّ التّابعين – كما ذكر – قد أحدثوا تأويلات لم يكن يعرفها الصحابة الأوائل و لم يُعَبْ عليهم ذلك[57]. و في هذا إشارة من القاضي إلى مرونة النّصّ القرآني في جوانبه الدّلالية، و قابليته الواسعة للقرآءة المرحلية المتجدّدة القائمة في أساسها على التأويل المجازي بمختلف أشكاله.

و لم يُهَوِّن القاضي من خطورة الإقدام على تأويل النّصوص القرآنية دونما سعة في العلم و قوّة في التبصّر و الإدراك. و من هذا المنظور ألفيناه يشترط في المتعاطي لتأويل كتاب الله تعالى أن يكون ذا دراية واسعة باللغة و إحكام كبير للتّمييز بين حقائقها و مجازاتها، و ذلك إضافة إلى تضلّعه في معارف عقلية و نقلية أخرى، منها الفقه و أصوله؛ و التوحيد و العدل... و غير ذلك.[58] أمّا "من عُدِم شيئًا من هذه العلوم فلن يَحِلَّ له التَّعَرُّض لتفسير لكتاب الله جلّ و عزّ اعتمادًا على اللّغة المجرّدة، أو النّحو المجرّد أو الرّواية فقط"[59].

---

[56] ينظر : المصدر نفسه – جـ16، ص 361، 362.

[57] ينظر : المصدر نفسه – الصفحة ذاتها.

[58] ينظر : القاضي عبد الجبّار : شرح الأصول الخمسة – مصدر سابق – ص 606. و متشابه القرآن – مصدر سابق – جـ1، ص 35.

[59] القاضي عبد الجبّار : شرح الأصول الخمسة – مصدر سابق – ص 606، 607.

و اعتبارًا لإحتمالية اللّغة[60] و تردُّدها بين الحقيقة و المجاز[61] أكّد القاضي على أنّ الخطاب القرآني إذا لم يمكن إجراؤه على ظاهره (حقيقته) حُمِلَ على المجاز[62]؛ " لأنّ القرآن نزل بلغة العرب و فيه المجاز و الحقيقة"[63]. و من ثمّ فيجب حمل الكلام على ما تقتضيه هذه اللّغة[64] و ليس ثَمَّة وجه ثالث يُحَمل عليه الخطاب

---

[60] قال القاضي مفصّلا ذلك : " و بعد، فإنّ اللّغة، و إن وقعت محتملة فإنّها تتفاوت؛ ففيها ما بُني للاحتمال و وُضع له، و فيها ما ظاهره يدل على أمر وَاحدٍ و إن جاز صرفه إلى غيره بالدّليل ثم يختلف ذلك : ففيه ما يكون صرفه لِمَا يُصرف إليه في طريقة اللّغة مستبعدًا، و فيه ما يكون سهلا معروفا". القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ1، ص 10. و قد وضح القاضي في موضع آخر من مراده باحتمالية اللّغة بالمثال حيث ذكر أنّ لفظ الإستواء يحتمل في اللّغة معان شتّى منها الاستيلاء و الاقتدار و منها تساوي الأجزاء المؤلّفة و منها القصد...إلخ. ينظر المصدر نفسه جـ1، ص 73، 74. و بيّن في سياق آخر أنّ " الاسم إذا ثبت كونه مفيدًا لشيء و لم يقطع في غيره على أنّه المراد، فالأصل أنّه ليس بمراد إلا بدليل". القاضي عبد الجبّار المصدر نفسه جـ1، ص 145.

[61] ينظر : القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ1، ص 10. و ابن متّويه : المجموع في المحيط بالتكليف - مصدر سابق - جـ1، ص 199.

[62] ينظر : القاضي عبد الجبّار : المغني - مصدر سابق - جـ16، ص 395.

[63] القاضي عبد الجبّار : فضل الإعتزال - مصدر سابق - ص 152.

[64] ينظر : القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ1، ص232.

دلاليًا. و في هذا إشارة من القاضي إلى رفضه كلّ تأويل لا يستند في أساسه إلى اللّغة[65]؛ كتأويلات الفرق الباطنية المختلفة[66].

ثُمَّ إنّ القاضي، و إن ظهر في بعض المواطن مُعْتَدًّا بالقرائن اللّغوية السّياقية لتأسيس تأويلاته المجازية[67]؛ فعمله التأويلي يبدو في عمومه ذا بُعد عقليّ أكثر منه لغويّ. و تمثيلاً لذلك نعرض تأويلهُ الآية الكريمة : ﴿ وَأَنزَلْنَا مِنْ السَّمَاءِ مَاءً

---

65 و نقدّم مثالا على ذلك مناقشة القاضي للذين إستنذوا إلى الآية الكريمة : ﴿ختم الله على قلوبهم و على سمعهم و على أبصارهم غشاوة﴾ - سورة البقرة، من الآية 7 - للدلالة على أنّه تعالى منع الكفار من الإيمان بالختم و الغشارة و من ثمّ فهو تعالى خالق للإيمان و الكفر. فردّ القاضي على ذلك بقوله : " و الجواب في ذلك، أن الختم في اللّغة لا يعقل منه القدرة على الكفر، و لا الكفر، و إنّما يستعمل في العلامة الحاصلة بنقش الخاتم و ماشاكلها، و إن كان قد يراد به انتهاء الشيء، و قد يراد به الحكم عليه بأنّه لا ينتفع بما سمعه، كما يقال فيمن نوظر كثيرًا و بُيِّن له طويلا : ختمت عليك أنّك لا تفهم إلى ماشاكله". القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ1، ص 51. و ينظر : المصدر نفسه - جـ1، ص 55، 60، 64، 65، 251، 255، 267، 275، 284، 372 و جـ2، ص 405، 410، 552، 564، 674.

66 ينظر : القاضي عبد الجبّار : شرح الأصول الخمسة - مصدر سابق - ص 238. و المغني - مصدر سابق - جـ16، ص 131.

67 ينظر : القاضي عبد الجبّار : تنزيه القرآن عن المطاعن - مصدر سابق - ص 183. و شرح الأصول الخمسة - مصدر سابق - ص 44، 45، 47. و المغني - مصدر سابق - جـ4، ص 197.

فَأَسْكَنَّاهُ فِي الْأَرْضِ وَإِنَّا عَلَى ذَهَابٍ بِهِ لَقَادِرُونَ ﴾[68]. حيث اعترض على من أوّل لفظة " السّماء " إلى معنى السّحاب، و هو استعمال مجازي مشهور في اللّغة، و ذكر أنّ الصّحيح " أنّه ينزل من السّماء و يحمله السّحاب ثم ينزل إلى الأرض. و إنّما يذكر ذلك بعض الأوائل لقولهم أن الماء يصعد من الأرض كالبخار و يحمله السّحاب ثم يصفو و ينزل و ليس الأمر كما قالوا، و كتاب الله أصدق من قولهم"[69]. و نحن نعجب من هذا الموقف المتعسّف في الحكم عن بعض المسائل العلمية و تخريج النّصوص القرآنية المتعلّقة بها!! و هذا أمر ما كان ينبغي أن نلمسه عند شيخ من شيوخ الاعتزال و علم من أعلام الإتجاه العقلي في التّراث الإسلامي. و قد وجدنا الزّمخشري يقف الموقف نفسه من هذه الفكرة العلمية في سياق تفسيره أحد النصوص القرآنية المتعلقة بذلك[70]. و لعلّ سبب ذلك أنّ فكرة نزول المطر من السّحاب الذي تكوّن من بخار الماء فكرة علمية كانت منتشرة آنذاك في بعض الأواسط الفلسفية الوثنية أو لدى طوائف من علماء الدهريين و الملاحدة، مما جعل المعتزلة يرفضون الفكرة و يحملون النّصوص القرآنية المرتبطة بذلك على

---

[68] سورة المؤمنون، الآية 18.

[69] القاضي عبد الجبّار : تنزيه القرآن عن المطاعن - مصدر سابق - ص 278.

[70] ينظر : الزّمخشري، جار الله محمود بن عمر : الكشّاف عن حقائق التّنزيل و عيون الأقاويل في وجوه التأويل - لبنان - بيروت - دار الفكر - الطبعة الأولى - 1977م.

ظواهرها. و للتذكير فإنّ القاضي عبد الجبّار كان له موقف قاس من الفلسفة و الفلاسفة فلقد كفّرهم و كفّر نقلة كتبهم و مترجميها[71].

3)- نماذج من التأويل المجازي عند القاضي :

اتّسم العمل التأويلي لدى القاضي بالكثرة و التّنوّع. ففي كتاباته عن القرآن الكريم لم نجد من النّصوص القرآنية التي عرض لها القاضي و لم يسمها بميسم التأويل إلاّ القليل.

و أبرز ملاحظة سجّلناها على تأويل القاضي النّصوص القرآنية الواردة بأسلوب مجازي هي خلوّه من المصطلح البلاغي التّصنيفي المناسب، كما قد فصّلنا القول فيه سابقا. و قد كنّا في جلّ عملنا التّصنيفيّ هذا نستنبط مجازية النّصوص من السّياق الذي يُشير القاضي خلاله إلى أنّ الخطاب وارد على غير حقيقته أو أنّه على سبيل المجاز أو التّوسّع.

---

[71] ينظر : القاضي عبد الجبّار : تثبيت دلائل النبوّة - تحقيق د. عبد الكريم عثمان - لبنان - بيروت - د.ط - 1966م، 1968م - ج1، ص 76-193، و ج2، ص 623-627، 629، 631، 635.

و من ثمَّ فقد سعينا إلى ترتيب النّماذج التأويلية المعروضة في هذا المقام ترتيباً منهجيًّا قائمًا في أساسه على التّمييز بين أنواع المجاز الواردة في تلك النّصوص و التّصنيف وَفْقها، وتوخَّيْنَا في ذلك كلّه الإختصار و التّركيز و الإكتفاء بالأمثلة القليلة لكلّ صنف مع إحالة القارئ لمعرفة الأمثلة الأخرى الباقية على مواضعها من كتابات القاضي.

أ - المجاز في التركيب :

طرق القاضي بعض النّصوص القرآنية التي حوت في ثناياها مجازًا في التركيب، لا ندري - بسبب غياب المصطلح البلاغي - هل كان القاضي يعدّها مجازًا عقليًا أم مجازًا بالتشبيه (استعارة بالكناية) كما فعل السّكّاكي و من حذا حذوه؟

و من النّصوص القرآنية التي تناولها القاضي في هذا السياق قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِ إِيمَانًا ﴾ [72] حيث ذكر أنّ إضافة الإيمان و الكفر إلى السورة هو على سبيل المجاز[73]. و أنّ التّمسّك بظاهرها

---

[72] سورة التوبة، من الآية 124. و يُعَدُّ هذا النّص القرآني من أبرز شواهد المجاز العقلي لدى البلاغيين. ينظر : شروح التلخيص - مرجع سابق - جـ1، ص 251.

[73] ينظر : القاضي عبد الجبّار - تنزيه القرآن عن المطاعن - مصدر سابق - ص 172.

لا يصحّ[74] ثمّ بيَّن " أنّ المراد بذلك أنّها سبب زيادة الإيمان من المؤمنين. و ما هذا حاله قد يضاف إلى الفعل... كما يقال أتعبني زيد إذا سأله فتعب عنده، فلمّا فعل المؤمنون زيادة إيمان عند نزولها – لأنّ نزولها يقتضي زيادة التّعبّد – جاز إضافة ذلك في الكلام إليها، و كذلك القول في إضافة زيادة كفرهم إليها"[75].

و من ذلك أيضا قوله تعالى : ﴿ يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا . . . ﴾[76]؛ الذي أورد له القاضي وجهًا من وجوه تأويله[77]؛ مفاده أنّه تعالى قد " أضاف الضّلال إلى نفسه لمّا ضلّوا عندضَرْبِه المثل، على مجاز الكلام، كقوله ﴿ وَأَضَلَّهُمُ السَّامِرِيُّ. . . ﴾[78] لمّا ضلّوا عند دعائه.... و كقول العربيّ لمن فعل ما عنده ظَهَر في الغير التّعبُ أو البخلُ أو الجبنُ : إنّه أتعبه و أبخله و هذا كثير في اللّغة"[79] و لعلّ هذا التأويل كان هو التأويل المرتَضَى لدى القاضي لأنّه يصرف دلالة الآية عن

---

[74] القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن – مصدر سابق – جـ1، ص 347.

[75] المصدر نفسه – جـ1، ص 347، 348.

[76] سورة البقرة، من الآية 25.

[77] تنظر هذه الوجوه مفصّلة في : القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن – مصدر سابق – جـ1، ص 68، 69، 70.

[78] سورة طه، من الآية 85.

[79] المصدر السابق – جـ1، ص 69.

ظاهرها – الذي يفيد نسبة الإضلال إلى الله تعالى؛ و هو ما لا تقول به المعتزلة – إلى وجه دلالي يليق بعدل البارئ سبحانه[80].

و قد عدَّ القاضي من هذا القبيل إسناد الإضلال إلى الأصنام[81] في قوله تعالى : ﴿ رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ ﴾[82] مُصرّحًا بأنّ المراد بذلك " أنّهنّ صِرْن سببًا للضّلال لا أنَّ الصَّنَم يَصِحّ أن يُضلّ و يهدى"[83].

و بيّن القاضي في مواضع أخرى أنّ إسناد الإخراج إلى الكتاب في قوله تعالى : ﴿ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ، يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ، وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ، وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾[84].

و إسناده إلى الرَّسول في قوله : ﴿ كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴾[85] مجاز؛ لأنّه – كما يرى القاضي – بدعوته إيّاهم إلى العدول عن الكفر إلى الإيمان و تبْيينِه لهم ذلك وُصِفَ " بأنّه يُخرج لماَّ كان يفعل السّبب الدّاعي

---

[80] ينظر : المصدر نفسه – جـ1، ص 67.

[81] ينظر : المصدر نفسه – جـ1، ص 69.

[82] سورة إبراهيم، من الآية 36.

[83] القاضي عبد الجبّار : تنزيه القرآن عن المطاعن – مصدر سابق – ص 211.

[84] سورة المائدة، من الآيتين 15، 16.

[85] سورة إبراهيم، من الآية 1.

إلى ذلك"[86]؛ إذ "معلوم أنّه لا يُخرج في الحقيقة عن الكفر إلى الإيمان، و إنّما يُقال ذلك؛ لما كان سببًا لإيمان الكافر"[87]؛ لأنّه " قد ثبت في اللّغة صِحّة إضافة الشيئ إلى سببه و إلى ما عنده حصل"[88].

ب- المجاز المرسل :

من أبرز أصناف المجاز المرسل التي رصدناها في تأويلات القاضي الأصناف المقامة على العلاقات الآتية :

ب1 - ما علاقته السّببية :

ممّا يُدرج في هذا الباب من الألفاظ القرآنية التي طرقها القاضي بتأويله المجازي الألفاظ الآتية :

- لفظة " اليد " في كلّ سياق قرآني أسندت فيه إلى الذّات الإلاهية أوّلها القاضي إلى القدرة حينًا[89]، و إلى النّعمة، حينًا آخر[90].

---

[86] القاضي عبد الجبّار : تنزيه القرآن عن المطاعن - مصدر سابق - ص 207.

[87] المصدر نفسه - ص 113. و ينظر : متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ2 ، ص469.

[88] القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ1، ص 232، 233.

[89] ينظر : القاضي عبد الجبّار : تنزيه القرآن عن المطاعن - مصدر سابق - ص 402. و شرح الأصول الخمسة - مصدر سابق - ص 211. و متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ1، ص 620، 621.

- لفظة " اليمين " في الآية الكريمة ﴿ ... وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ ﴾[91] هي - عند القاضي - مجاز عن القدرة[92].

- لفظة " المكر " في قوله تعالى : ﴿ قُلِ اللَّهُ أَسْرَعُ مَكْرًا ﴾[93] و نظائره[94] اعتبره القاضي مجازاً عن العقاب الإلاهي[95].

- لفظ " الإعتداء " في الآية الكريمة ﴿ فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ ﴾[96] مجاز عن الاقتصاص؛ كما يرى القاضي[97].

---

[90] ينظر : القاضي عبد الجبّار : تنزيه القرآن عن المطاعن - مصدر سابق - ص 120. و متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ1، ص 231، 232، و جـ2، 579.

[91] سورة الزّمر، من الآية 67.

[92] ينظر : القاضي عبد الجبّار : شرح الأصول الخمسة - مصدر سابق - جـ1، ص 159. و متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ2، ص 598.

[93] سورة يونس، من الآية 21.

[94] كقوله تعالى ﴿ وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ ﴾ سورة آل عمران من الآية 54 ، و ﴿ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ ﴾ سورة الأنفال من الآية 30، و ﴿ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ سورة الأعراف من الآية 99.

[95] ينظر : القاضي عبد الجبّار : تنزيه القرآن عن المطاعن - مصدر سابق - ص 211. و متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ1، ص146، 358، و جـ2، ص 541.

[96] سورة البقرة، من الآية 194.

هذه الألفاظ، و ألفاظ أخرى[98] طوينا الذكر عنها صفحًا، اكتفاءً بما أوردناه، هي لدى القاضي[99] من باب تسمية الشّيء باسم سببه؛ و قد عبَّر القاضي عن ذلك بأنّه " قد ثبت في اللّغة أنّه قد يُجرى اسم الشّيئ على ما هو جزاء له، كما يُجرى اسم الجزاء على الفعل ... و هذه الطّريقة في مذهب العرب معروفة"[100]. و ظاهر أنّه يقصد " بالجزاء " المسبَّب و " بالفعل " السَّبب لأنّ الجزاء مسبَّب عن الفعل كما الفعل سببٌ للجزاء.

ب2 - ما علاقته المسبَّبية :

ثمّة طائفة من الألفاظ القرآنية الأخرى برزت في تناولات القاضي من قبيل المجاز المرسل المقام على علاقة المسبَّبية؛ من ذلك :

---

[97] ينظر : القاضي عبد الجبّار : تنزيه القرآن عن المطاعن - مصدر سابق - ص 47، 48. و متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ 1، ص 119,

[98] ينظر : القاضي عبد الجبّار : المصدر نفسه - ص 15، 16، 173، 292، 320، 375، 491. و متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ1، ص 56، 57، 168، 341، 349، 350، و جـ2، ص 599.

[99] و هي نفسها شواهد البلاغيّين على هذا الصّنف من أصناف المجاز. ينظر : شروح التلخيص - مرجع سابق - جـ4، ص 33، 37، 38.

[100] القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ1، ص 56، 57.

– لفظ " الهدى " الذي فصّل القاضي البحثَ في أبعاده الدّلالية المختلفة لتعلّقه الوثيق بأصل "العدل" لدى المعتزلة. و ذكر اختلاف العلماء في تحديد دلالته و تمييز حقيقته من مجازه قائلاً : "الهدى قد اختلف فيه العلماء، فمنهم من يقول إنّ حقيقته الفوز و النّجاة، و بَيَّن أنّ سائر ما يستعمل فيه إنّما يوصف به؛ لأنّه متعلّق بذلك و طريق إليه فقيل في القرآن هدى، و في الأدلّة و في الإيمان و غير ذلك، لما كان الإنسان يفوز بها و ينجو... و منهم من قال : إنّ الهدى في الحقيقة هو الدّلالة و البيان، و إنّما يُوصف الفوز بالمنفعة و النّجاة بالهدي لأنّهما يوصلان إليها"[101]. و قد انتهى القاضي إلى أنّ لفظ الهدى هو بمعنى الدلالة و البيان أو الفوز و النّجاة. قال القاضي : " اعلم أنّ الهدى بمعنى الدّلالة كثير في الكتاب. قال الله تعالى في وصف القرآن : ﴿ هُدًى لِلنَّاسِ ﴾[102] ﴿ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾[103] و لا يجوز أن يراد بذلك إلاّ كونه دلالة و بياناً. و قال تعالى ﴿ وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى ﴾[104] و لو كان المراد بذلك أنّه جعلهم مؤمنين، لمّا صحّ أن يقول : ﴿ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى ﴾ كل ذلك ممّا يدلّ على أنّ الهدى يراد به الدلالة و

---

[101] القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن – مصدر سابق – جـ1، ص 60.

[102] سورة البقرة من الآية 185.

[103] سورة الأعراف من الآية 203.

[104] سورة فصّلت من الآية 17.

البيان"[105]. و يذكر في موضع آخر أنّ الأصل في الهدى هو الفوز و النّجاة "[106]. و جمعهما في موضع آخر فقال : " و ذلك لأنّ الهدى قد بيّنّا أنّه يحتمل، و أنّ الأصل فيه هو الفوز و النّجاة، و الدلالة و البيان"[107]. و بناءاً على أنّ "الهدى" لا يفيد بدلالته الحقيقية معنى "الإيمان" عدّ القاضي لفظ "الهدى" في قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَى ﴾[108] و قوله : ﴿... إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَ زِدْنَاهُمْ هُدًى﴾[109] مجازًا[110]؛ مؤكّدًا على " أنّ الهدى لا يقع على الإيمان حقيقة، و إنّما يُوصف به من حيث يؤدّي إلى الفوز والنّجاة"[111]؛ و أنّ " حقيقة الهدى ليس الإيمان، و متى حُمِلَ عليه فهو مجاز"[112].

– لفظ " الضّلال " – و قد أسهب في بحث دلالاته، هو كذلك، القاضي عبد الجبّار – يدلُّ في الأصل – حسب رأي القاضي – على الهلاك[113]. فإذا وُسِمَ

---

[105] القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن – مصدر سابق – جـ1، ص 61،62.

[106] المصدر نفسه – جـ2، ص 434.

[107] المصدر نفسه – جـ2، ص 546، 547.

[108] سورة الأنعام، من الآية 35.

[109] سورة الكهف، من الآية 13.

[110] ينظر : المصدر السابق – جـ1، ص 243، 244، و جـ2، ص 471.

[111] المصدر نفسه – جـ2، ص 471.

[112] المصدر نفسه – جـ1، ص 244.

[113] ينظر : المصدر نفسه – جـ1، ص 65.

الكفر بهذا اللفظ كان مجازًا من قبيل ما نحن صَدَدَ الكلام عليه. و ذلك لأنّ الكفر – وفق رأي القاضي دائمًا – مؤدٍّ إلى الهلاك و سبب فيه[114].

– لفظة " الموت " الواردة في بعض السّياقات القرآنية كقوله تعالى : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ. . . ﴾[115] أدرجها القاضي بتأويله في هذا الضّرب من المجاز؛ إذ المراد بها – كما يرى القاضي – أسباب الموت و مقدّماته دون الموت نفسه[116].

في سياق معالجته الآية الكريمة : ﴿ وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ﴾[117] خطّأ القاضي من فسّر الفتنة بالكفر، و ذكر أنّ " الكفر متى سُمّي بذلك فعلى جهة المجاز، من حيث يؤدّي إلى الهلاك، و قد سمّى تعالى العذاب فتنة، فقال : ﴿ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ ﴾[118] و أراد به العقوبة... و المراد بذلك أن من يرد الله أن يعاقبه لكفره و سوء فعله، فلن تملك له من الله شيئا"[119].

---

[114] ينظر : المصدر نفسه – جـ1، ص 68.

[115] سورة البقرة، من الآية 180.

[116] ينظر : القاضي عبد الجبّار : تنزيه القرآن عن المطاعن – مصدر سابق – ص 80.

[117] سورة المائدة من الآية 41.

[118] سورة الذّاريات من الآية 13.

[119] القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن – مصدر سابق – جـ1، ص 225، 226. و ينظر : المصدر نفسه جـ1، ص 334، 335.

و ثمّة ألفاظ قرآنية أخرى عرض لها القاضي في تأويلاته و أشار إليها بما يفيد أنّها من هذا النّوع من أنواع المجاز[120].

ب3 – ما علاقته الجزئية :

من الألفاظ القرآنية المدرجة لدى القاضي في هذا الباب الألفاظ الآتية :

– لفظة " وجه " الواردة في بعض النّصوص القرآنية مُسنَدَةً إلى البارئ سبحانه أوّلها القاضي إلى معنى الذّات من باب إطلاق اسم الجزء و إرادة الكّل[121]. و قد عقب القاضي على الآية الكريمة : ﴿ . . .فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ﴾[122] قائلا : " ... و لو أريد به الحقيقة لم يصحّ. فالمراد إذًا ذاته، و قد يُذكر الوجهُ و يُراد به نفس الشّيئ؛ كما يُقال : هذا وجه الطّريق، و وجه الرأي"[123]. و ذلك أنّ " الوجه بمعنى الذّات مشهور في اللّغة"[124]. و قد عَدَّ القاضي من هذا القبيل ألفاظًا قرآنية أخرى[125]. و لا يخفى مَا لمُقَرَّرَات "التوحيد" الإعتزالي من أثر في تَوْجيه تأويلات

---

[120] ينظر : القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن – مصدر سابق – جـ1، ص161، 178، و جـ2، ص 588.

[121] ينظر : المصدر السابق – ص 33، 34، 312.

[122] سورة البقرة، من الآية 115.

[123] القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن – مصدر سابق – جـ1، ص 105.

[124] القاضي عبد الجبّار : شرح الأصول الخمسة – مصدر سابق – ص 227.

[125] ينظر : القاضي عبد الجبّار : المصدر نفسه – ص 247. و تنزيه القرآن عن المطاعن – مصدر سابق – ص 461، و المغني – مصدر سابق – جـ4، ص 203، 204.

القاضي لهذه النّصوص القرآنية و ما أتى على شاكلتها من النّصوص القرآنية الأخرى.

- لفظة "الأكل" في قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ... ﴾[126] و في نصوص قرآنية أخرى[127]، أوّلها القاضي إلى معنى سائر وجوه الانتفاع[128] أو الإتلاف[129].

ب4 - ما علاقته الكلّية :

من صور المجاز المقام على علاقة الكلّية، التي عرض لها القاضي في تأويلاته وضع صيغة مقام أخرى[130]. و أبرز الصيغ التي رصدناها في ذلك ما يأتي :

- إقامة المصدر مقام اسم الفاعل كما في قوله تعالى : ﴿ اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾[131]؛ أي منوّرُها كما يرى القاضي[132].

---

[126] سورة البقرة، من الآية 188.

[127] سورة النّساء، الآية 29، و سورة المائدة، الآية 66.

[128] ينظر : القاضي عبد الجبّار : تنزيه القرآن عن المطاعن - مصدر سابق - ص 93، 120.

[129] ينظر : القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ1، ص 178.

[130] أو تسمية المتعلّق بإسم المتعلّق، ينظر بهاء الدّين السّبكي : عروس الأفراح - مرجع سابق - جـ4، ص 43.

[131] سورة النّور، من الآية 35.

- إقامة المصدر مقام اسم المفعول؛ كما في الآية الكريمة : ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولاً ﴾[133]؛ أي مأمور الله تعالى؛ وفق رأي القاضي[134].

و من ذلك تسمية " المكذوب" " كذبًا"[135] في قوله تعالى : ﴿ وَجَاءُوا عَلَى قَمِيصِهِ بِدَمٍ كَذِبٍ ﴾[136]. و منه أيضا تسمية المعلوم عِلمًا[137] كما في قوله جلّ شأنه : ﴿ وَلاَ يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلاَّ بِمَا شَاءَ ﴾[138] و غيرها من الآيات القرآنية الأخرى[139]. و قد عدل القاضي - في هذا السّياق - إلى التأويل بالمجاز تخلُّصًا ممّا قد تقتضيه دلالة لفظة " عِلْم " - إن حُملت في هذه السّياقات على حقيقتها - من

---

[132] ينظر : القاضي عبد الجبّار : تنزيه القرآن عن المطاعن - مصدر سابق -ص 493.

[133] سورة النّساء، من الآية 47.

[134] ينظر : القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ1، ص 187.

[135] ينظر : المصدر السابق - ص 190.

[136] سورة يوسف، من الآية 18.

[137] ينظر : المصدر سابق - ص 37، 51، 161، 339. و متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ1، ص 132، و جـ2، ص 618.

[138] سورة البقرة، من الآية 255.

[139] سورة البقرة، الآية 143. و سورة محمّد الآية 31، و سورة سبأ، الآية 21.

حُدوث عِلْمه تعالى، أو مشاركة صفة العلم في القِدَم، و ذلك أمر تقرَّر خِلافُه لدى المعتزلة[140].

ب5 – مـــا علاقتـــه المآليـــة :

أبرز مثال لهذا الضّرب من المجاز في تأويلات القـاضي لفظـتَيْ " فـاجرًا" و "كفّارًا" الواردتين في قوله تعالى : ﴿ . . . إِنَّكَ إِنْ تَذَرْهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا ﴾[141]. فاللفظتان وردتا في هذا السّياق القرآني بـمعنًى مجازيّ، مـن باب تسمية الشّيئ بما سيؤول إليه، و تقدير معناهما السّياقيّ إذًا، هو؛ مـن سيفجر، و من سيكفر عند بلوغه كما يرى القاضي[142].

و يبدو أنّ لِمَسْألةِ تعذيب الأطفال مدخلاً كبيرًا في هـذا المنحـى التـأويليّ لـدى القاضي الذي ذكر أنّ هذا النص القرآنـي " لا يصـحُّ أن يتعلّـق بـه مـن يـرى جـواز تعذيب الأطفال؛ لأنّـه : يجـب علـى هـذا الظّـاهر أن يكـون المولـود منهـم فـي حـال سقوطه فاجرًا كافرًا، و هذا ممّا لا يبلغـه أحـد، فـالمراد إذًا بـه؛ و لا يلـدوا إلاّ مـن

---

[140] ينظـــر : القـــاضي عبـــد الجبّـــار : تنزيـــه القـــرآن عـــن المطـــاعن – مصـــدر ســـابق – ص 37، 51. و متشـــابه القـــرآن – مصـــدر ســـابق – جـــ1، ص 131، 132، و جـــ2، ص 618.

[141] سورة نـوح، مـن الآيـة 27.

[142] ينظـر : القـاضي عبـد الجبّـار : تنزيـه القـرآن عـن المطـاعن – مصـدر سـابق – ص 437.

سَيَفْجُر و يكفر عند البلوغ، لأنّه تعالى كان قد أعْلَمَه أنّ ذلك يكون حال ذُرِّيـتِهم، و ندبه إلى هذا الدّعاء لما فيه من المصلحة"[143].

ب6 – مـا علاقتـــه الحاليـــة :

يبدو هذا الصّنف من المجاز – على غرار سابقه – قليل الوُرود في تـأويلات القاضي. و أوضح مثال له في تناولات القاضي ذكره، و هو يعرض لقوله تعالى : ﴿ وَلَوْلاَ دَفْعُ اللهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللهِ ﴾[144]؛ " إنّ المراد أماكن الصّلوات في غير المساجد، ثمّ أتبعه بذكر المساجد، و مثل ذلك مفهوم كقوله : ﴿ وَكَمْ قَصَمْنَا مِنْ قَرْيَةٍ ﴾[145] إلى ماشاكل ذلك.[146] و الآية الثّانية هي إمّا من باب مجاز الحذف أو من باب المجاز المقام على علاقة المحلّية. و ربط القاضي بينهما لا ينبغي أن يُفهَم منه أنّهما من نوع مجازيّ واحد؛ و إنّما ذلك تعبير منه على أنّ لفظ الصّلوات في الآية مجاز. و هذا الأسلوب

---

[143] القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن – مصدر سابق – جـ2، ص 667.

[144] سورة الحج، من الآية 40.

[145] سورة الأنبياء، من الآية 11.

[146] القاضي عبد الجبّار : تنزيه القرآن عن المطاعن – مصدر سابق – ص 273.

في بيان مجازية النّصوص بالمثال كثير الورود في كتابات القاضي، بل هو سمة مميّزة لها[147].

ب7 - ما علاقته الآلية :

من الألفاظ القرآنية التي وسمها القاضي في تأويلاته بميسم هذا الصّنف من المجاز لفظة "ألسنة" الواردة في قوله تعالى : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلاَفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ . . . ﴾[148]؛ بحيث ذكر أنّ المراد بالألسنة الكلام الصادر عنها[149].

جـ - الإستعارة :

بدت الصُّوَرث الاستعارية - بضروبها المختلفة - كثيرة الوُرود في التأويل المجازيّ لدى القاضي. و على الرُّغم من غياب المصطلح البلاغي المناسب - كما رأينا سابقا - فقد وُفّقنَا بالبحث المستقصي في العمل التأويلي لدى القاضي إلى رصد

---

[147] ينظر : المصدر نفسه - ص 15، 16، 37، 47، 48، 152، 159، 160، 172، 173، 190، 209، 220، 224، 238، 239، 263، 264، 320، 398، 492، و متشابه القرآن - مصدر سابق -جـ1، ص 56-59، 69، 301، 341، 349، 350. و جـ2، ص 418، 557، 669.

[148] سورة الرّوم، من الآية 22.

[149] ينظر : القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ2، ص 553.

جملة من الأمثلة لهذا القسم من أقسام المجاز. و لقد اقتضى العدد الكبير لتلك الأمثلة أن نكتفي في مقامنا هذا بإيراد بعض الأمثلة و نُحيلَ القارئ لمعرفة الباقي على موضعه من كتابات القاضي[150].

- قال القاضي مؤوّلا قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ ﴾[151] : " و المراد عندنا بذلك : أنّه قويّ على الأمور، قادر عليها، و لا يجوز أن يمنعه مانع منها. و على هذا الحدّ من المجاز و صف نفسه بأنّه متين، لمّا كان المتين من الصُّلب[152] : هو الجسم يكون أقوى من غيره، فلمّا أراد تعالى المبالغة لنفسه في الوصف بالقوة، قال هذا القول"[153].

---

[150] ينظر : القاضي عبد الجبّار : المصدر نفسه - جـ1، ص 58، 59، 63، 115، 116، 133، 206، 215، 220، 231، 232، 238، 241، 263، 275، 278، 289، 301، 320، 321، 324، 330، 376، 377، و جـــ2، ص 413، 425، 426، 467، 474، 479، 486، 490، 499، 500، 525، 542، 558، 565، 567، 575، 593، 602، 609، 611، 617، 620، 621، 630، 666، 668، 669، 694, و تنزيه القرآن عن المطاعن - مصدر سابق - ص 34، 41، 42، 50، 51، 66، 68، 113، 114، 132، 147، 175، 183، 185، 209، 211، 226، 227، 229، 231، 263، 264، 270، 271، 277، 278، 353، 386، 394، 417، 448، 476، 491، 492، 493، 494. و شرح الأصول الخمسة - مصدر سابق - ص 407، و المغني - مصدر سابق - جـ7، 87، 88، 165-168.

[151] سورة الذاريات، من الآية 58.

[152] وردت في الأصل : " مِنّا "؛ و ما أثبتناه هو الصّواب فيما يبدو من السّياق.

[153] القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن - مصدر سابق - جـــ2، ص 630.

– و ذكر مبيّنًا استعارة لفظة " نور " في الآية الكريمة : ﴿ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ﴾[154]؛ " أنّه تعالى بيّن أنّه جاءهم من الله نور، يعني : الكتاب، و سمّاه نورًا على جهة التشبيه لمّا كان يُهتدَى به، من حيث كان دليلاً، كما يُهتدى بالنّور في ظلم اللّيل"[155].

– و عرض لقوله تعالى : ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ، سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾[156] فقال : "... و ذلك لأنّ التعارف في اللّغة أنّ التّمدّح بما يجرى هذا المجرى إنّما يريد به الملك و الاقتدار... و لذلك قالوا في المملوك هذه اللفظة و أنّ فلانًا يملك عبده ملك اليمين، و إنّما أرادوا بذلك المبالغة في كونه مالكًا؛ لأنّ حظّ اليمين في هذا الوجه أقوى من حظ الشّمال؛ لأنّها أشرف اليديْن، فلما قالوا فيما يملكه إنّ يده تحتوى عليه، و قد صار في يده، لم يمتنع أن يُحقّقوا ذلك بذكر اليمين"[157].

و كان يكفي القاضي – لوْرَامَ الإشارة و الإيجاز – في هذا المقام أن يَسِم النّص بمصطلح "التمثيل" ثمّ يمضي في قوله، إلاّ أنّه آثر الشّرح المستفيض و عدم

---

[154] سورة المائدةن من الآية 15.

[155] المصدر السّابق – جـ1، ص 219.

[156] سورة الزّمر، الآية 67.

[157] القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن – مصدر سابق – جـ2، ص 598.

و قد لاحظنا أنّ القاضي لم يسم الاستعارات التي عرض لها بمصطلح الاستعارة بل وسمها – كما فصّلنا القول فيه سابقاً – بمصطلحات أخرى "كالمجاز" أو "التوسّع" أو "التشبيه". و أنّه لم يكن يعني ببلاغة تلك الإستعارات و لا ببعدها الفني و إنّما كان متّجهاً أكثر إلى شرح المعنى و توضيحه و بيان مكمن الإشكال الدلالي للنّص المعالج.

د)- المجاز بالنّقصان :

يبرز هذا الصّنف من المجاز كثيرًا فيما تناولَ القاضي من صور المجاز المختلفة في تأويلاته المجازية. و قد قرّر القاضي أنّه " ليس يمتنع في اللّغة أن يُذكر الشيئ و يُرَاد غيره و يُحذف ذكر المراد، و ذلك طريقة ظاهرة في المجاز، نحو قولة : ﴿وَ اسْأَلِ القَرْيَةِ﴾[162]..."[163] و بَيَّنَ أنّ ضابط وجود المجاز بالحذف في النّص القرآني هو استحالة تعلّق الإسم بما أُسْنِدَ إليه[164]. و من ثَمَّ صرّح بـ"أنّ كلّ آية ذكر الله تعالى فيها اللقاء و ذكر نفسه أراد به غيره من اليوم أو الثواب أو

---

[162] سورة يوسف، من الآية 82.

[163] القاضي عبد الجبّار : المغني – مصدر سابق – جـ4، ص 125.

[164] ينظر : القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن – مصدر سابق – جـ2، ص 674.

غيرهما"[165] و أكّد على أنّه ينبغي أن يُراعَى هذا الأسلوب في تأويل سائر الآيات المتشابهات من القرآن الكريم.

و ممّا أوّله القاضي من النّصوص القرآنية الواردة بهذا الأسلوب المجازي النّصوص الآتية :

- قوله تعالى : ﴿ وَجَاءَ رَبُّكَ ﴾[166] أوّلهُ القاضي إلى معنى : و جاء أمر ربّك أو متحمّلوا أمر ربّك[167].

- ألآية الكريمة : ﴿ وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ ﴾[168] قدّر القاضي - كغيره ممن تناولوا هذه الآية - معناها؛ و اسأل أهل القرية[169].

- وقوله تعالى : ﴿ أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ ﴾[170]. وَصَفَهُ القاضي "بأنّ المراد أجعلتم القيِّم بسقاية الحاجّ كمن آمن بالله.

---

[165] القاضي عبد الجبّار : تنزيه القرآن عن المطاعن - مصدر سابق - ص 147. و ينظر : متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ1، ص121.

[166] سورة الفجر، من الآية 22.

[167] ينظر : القاضي عبد الجبّار : المصدر السابق - ص 462. و متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ2، ص 689. و المغني - مصدر سابق - جـ16، ص 380.

[168] سورة يوسف، من الآية 82.

[169] ينظر : القاضي عبد الجبّار : تنزيه القرآن عن المطاعن - مصدر سابق - ص 152، 462.

[170] سورة التوبة، من الآية 19.

أو يكون أجعلتم سقاية الحاجّ كإيمان من آمن بالله. و مثل هذا الحذف يحسُن في اللّغة إذا كان الثّابت في الكلام يدلّ على المحذوف"[171].

و واضح أنّ الرّغبة في اجتناب الوقوع في مزالق التشبيه أو الانحراف بدلالة النّص القرآني إلى مهاوي التّجسيم كانت المـوَجِّهَ الأوّل لتأويلات القاضي هذه.

هـ - المجـاز بالزّيـادة :

شاهد هذا اللّون من ألوان المجاز في تأويلات القاضي - على غِرار البلاغيين و غيره من الأصوليين- قوله تعالى : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾[172]؛ إذ زيادة الكاف في الآية الكريمة مجازٌ الغرض منه تأكيد نفي التّماثل[173]؛ و إلاّ فإنّه " متى حُمِلَ على حقيقته أوجب له إثبات المِثل، من حيث يفيد أنّه لا مِثل لمِثله"[174].

---

[171] المصدر سابق - ص 164.

[172] سورة الشورى، من الآية 11.

[173] ينظر : القاضي عبد الجبّار : تنزيه القرآن عن المطاعن - مصدر سابق - 374. و متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ2، ص 604.

[174] القاضي عبد الجبّار : متشابه القرآن - مصدر سابق - جـ2، ص 604.

و)- المجاز في الحروف :

كانت الحروف أيضا مناط التأويل المجازي لدى القاضي؛ و قد صرف عنايته في ذلك إلى "لام" التّعليل في بعض السّياقات القرآنية المختلفة. و بيّن أنّ هذا الحرف قد يَرِد في بعض المواضع مجازًا بمعنى العاقبة و المصير[175]. و من ثَمَّ كانت تسميتُه بلام العاقبة[176]. و قد وردت هذه " اللاّم" – وفق تأويلات القاضي – في عدّة آيات قرآنية هي؛ ﴿ وَلاَ يَحْسِبَنَّ الذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لأَنْفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا . وَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾[177] و ﴿ فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا ﴾[178] و ﴿ وَقَالَ مُوسَى رَبَّنَا إِنَّكَ آتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلأَهُ زِينَةً وَأَمْوَالاً فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا رَبَّنَا لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِكَ . . . ﴾[179] و ﴿ وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنِّ وَ

---

[175] ينظر : القاضي عبد الجبّار : المصدر نفسه – جـ1، ص 171، و جـ2، ص 629. و تنزيه القرآن عن المطاعن – مصدر سابق – ص 402.

[176] ينظر ما قيل بلاغيًا في مجازية هذه " اللاّم" في : شروح التلخيص – مرجع سابق – جـ4، ص 112، 120.

[177] سورة آل عمران، الآية 178.

[178] سورة القصص، من الآية 8.

[179] سورة يونس، من الآية 88.

: ﴿ وَ لَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ﴾[192]. فلو كانت " لن " – كما يرى القاضي – واردة بمعناها الحقيقي – الذي يفيد التأبيد في النّفي – في هذا النّص القرآني لما كان لقوله تعالى في موضع آخر حكاية عنهم : ﴿ وَ نَادَوْا يَا مَالِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ ﴾[193] معنًى إلاّ التناقضُ بين الآيتيْن، تعالى قوله عزّ و جلّ عن ذلك[194].

هذا كلّ ما أمكننا رصده من أمثلة للصّوَر المجازية المختلفة في العمل التأويلي لدى القاضي عبد الجبّار. و قد تأكّد لدينا من خلال ذلك أنّ الباعث العقيدي كأن الموجّه الأساس لكلّ العمليات التأويلية لدى القاضي. و أنّ الأصول الخمسة – و بخاصّة أصْلَيْ " العدل "و " التوحيد " منها – قد مثّلتْ إطارًا عامًّا لذلك العمل التأويلي و مرجعية ثابتة لكلّ نمادجه. و اتّضح لنا بجلاء أكبر أنّ المجاز ظلّ أداة لغوية ناجعة مكّنت القاضي من إثراء عمله التأويلي و توسيع دائرة متعلّقاته. ذلك العمل الذّي اتّسم لديه بالعقلانية أكثر منه باللّغوية؛ فقد بقي الدّرس اللّغوي المجازي في خدمة المنحى العقلي في أغلب جوانب ذلك العمل و أبعاده، و من ثَمَّ كان غياب المصطلح البلاغي الفنّي في جلّ تأويلات القاضي و تناولاته.

---

[192] سورة البقرة، من الآية 94.

[193] سورة الزخرف، من الآية 77.

[194] ينظر : القاضي عبد الجبّار : شرح الأصول الخمسة – مصدر سابق – ص 264.

الخاتمة

فنيا. و قد نتج عن هذا التّوجّه أمران كوّنا سمة مميّزة لتناولات القاضي المجازية، و هما :

أ- ظهر استعمال القاضي المصطلحات البلاغية لوصف الظّواهر المجازية و وسْمها مشوبًا بالتداخل و الاضطراب، فقد كان في وضعه المصطلح غير مستقرٍّ على منهج محدَّدٍ و لا منضبط بضوابط بيانية. و من ثمّ فقد ألفينا لديه جملة من المصطلحات البلاغية "كالتّوسّع" و "التّشبيه" و "التّمثيل" و "الكناية" و غيرها... تتردّد في معالجاته المجازية في غير د قة و لا تحديد في الوضع و الاستعمال. و علّة ذلك - كما أشرنا إليه آنفًا - هو نزعة القاضي الكلامية الأصولية في الدّراسة و التّحليل.

ب- اعتبارًا لتوجُّهه العقلي في معالجة الظّواهر المجازية، فقد اتسمت دراسة القاضي لها بخلوّها من البعد الفنّي. و من ثمَّ فقد أغفل القاضي كثيرا من النّصوص القرآنية الواردة بأسلوب مجازي فنّي؛ و ذلك لعدم ارتباطها بمبعث التّناول المجازيّ لدى القاضي و دوافعه. فالقاضي لم يكن يُعْنَى في معالجته دلالات النّصوص ببعدها الفنّي و البلاغيّ، و إنّما كان اِهتمامه في ذلك بما ارتبط منها بقضايا العقيدة و الشّرع التي كانت مناط البحث و الجدل داخل الوسط الاعتزالي و خارجه؛ و أبرزها قضية "خلق القرآن"، و قضية "العدل الإلهي" و "الصّفات الإلهية" الأخرى. و

قد قدّمنا – في سياق كلامنا على مدخل اللّغة في العمل التأويلي لدى القاضي – مثلاً على إسراف القاضي في توجّهه العقليّ في معالجة النّصوص المجازية إسرافًا بلغ به حدّ مجانبه الحقّ و مخالفة الصّواب. و مقارنة فاحصة بين ما ورد في كتابات القاضي من النّصوص القرآنية المجازية و بين ما ورد عند تلميذه الشّريف الرّضيّ في " تلخيص البيان في مجازات القرآن " أو ما ورد عند الزّمخشريّ في " الكشّاف " كافية لبيان الكمّ الكبير من النّصوص القرآنية الواردة بأسلوب مجازيّ فنّي التي لم يعرض لها القاضي في تناولاته.

3- اتّضح من خلال دراستنا هذه أنّ للمجاز – عند المعتزلة عمومًا، و القاضي عبد الجبّار خصوصًا – ارتباطًا وثيقًا بتأويل النّصوص الدّينية و مدخلاً كبيرًا فيه. و قد بدت جلّ الأعمال التأويلية لدى القاضي مستندة في أساسها إلى المجاز الذي مثّل أداة لغوية ناجعة استعملتها المعتزلة – و ضمنهم القاضي عبد الجبّار – لتجاوز ما أشكل من دلالات النّصوص و التوفيق بينها و بين مقرّرات "الأصول الخمسة". و قد اتّسمت تلك الأعمال التأويلية بالعقلانية أكثر منها باللّغوية لما ميّزَ معالجات القاضي الكلامية و غير الكلامية من الطّابع العقلي.

و لا نختم عملنا العلميّ هذا دون التّنبيه إلى أنّ ثمّة جوانب ثرية من العطاء اللّغوي و الجهد البلاغيّ في كتابات القاضي عبد الجبّار جديرة بأن تجذب انتباه

الدّارسين و الباحثين و تشدّ اهتمامهم. و تتمثّل تلك الجوانب المغمورة في جملة من الجهود العلمية الجادّة في كثير من حقول المعرفة اللّغوية و الدراسة البلاغية؛ من ذلك موضوع "الفصاحة" و "نظرية النّظم" و بعض قضايا فقه اللّغة و الصّوتيات. و سيقف الدّارس العربي على مزيد من الوضوح و البيان فيما يتعلّق بقضايا الدّرسيْن اللّغوي و البلاغي لو أتيح لتلك الجوانب أن تُتَناول بالبحث الجادّ و الدراسة الأكاديمية المنهجية.

والله الموفّق وهو يهدي السّبيل.

فهرس المصادر و المراجع

1- الآمدى، علي بن محمّد : **الإحكام في أصول الأحكام** - تحقيق د. سيد الجميلي - بيروت - دار الكتاب العربي - الطّبعة الثانية - 1986م.

2- ابن الأثير، عزّ الدّين أبو الحسن علي بن أبي الكرم : **الكامل في التاريخ** - بيروت - دار صادر - د.ط - 1979م.

3- ابن الأثير، ضياء الدّين نصر الله بن محمّد : **المثل السائر في أدب الكاتب و الشّاعر** - تحقيق، محمّد محي الدّين عبد الحميد - القاهرة - مطبعة مصطفى البابي الحلبي و أولاده - د.ط - 1939م.

4- ابن تيمية، تقيّ الدّين أحمد بن عبد الحليم : **مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية** - جمع و ترتيب عبد الرحمن بن محمّد بن قاسم و ابنه محمّد - الرّباط - مكتبة المعارف - د.ط - د.ت.

5- ابن جنّي، أبو الفتح عثمان : **الخصائص** - تحقيق محمّد علي النجّار - بيروت - دار الكتاب العربي - د.ط - 1957م.

6- ابن حجر، شهاب الدّين أحمد بن عليّ العسقلاني : **لسان الميزان** - بيروت - مؤسّسة الأعلمي للمطبوعات - الطّبعة الثانية - 1971م.

7- ابن حزم، أبو محمّد عليّ بن أحمد : **الفصل في الملل و الأهواء و النّحل** - بيروت - دار المعرفة - د.ط - د.ت.

8- ابن خلدون، عبد الرّحمن بن محمّد :

- **العبر** - بيروت - دار العلم للجميع - د.ط - د.ت.

-**المقدّمة** - تونس - الدّار التونسية للنّشر و المؤسّسة الوطنية للكتاب، الجزائر - د.ط - 1984م.

9- ابن خلّكان، شمس الدّين أبو العبّاس أحمد بن محمّد : **وفيات الأعيان و أنباء أبناء الزّمان** - تحقيق إحسان عبّاس - بيروت - دار صادر - د.ط - د.ت.

10- ابن رشد، أبو الوليد محمّد بن أحمد بن محمّد : **فصل المقال و تقرير ما بين الشريعة و الحكمة من الاتصال** - تعليق د. أبو عمران الشّيخ و الأستاذ جلول البدوي - الجزائر - الشركة الوطنية للنّشر و التّوزيع - د.ط - 1982م.

11- ابن رشيق، أبو العبّاس الحسن القيرواني : **العمدة في محاسن الشّعر و آدابه** - تحقيق، محمّد محي الدّين عبد الحميد - القاهرة - مطبعة حجازي - الطبعة الأولى - 1934م.

12- ابن عبد ربّه، أبو عمر أحمد بن محمّد الأندلسي : **العقد الفريد** - تحقيق محمّد سعيد العريان - القاهرة - مطبعة الإستقامة - الطبعة الثانية - 1953م.

13- ابن العربي، أبو بكر محمّد بن عبد الله : **العواصم من القواصم** - تحقيق د.عمّار طالبي - الجزائر- الشركة الوطنية للنّشر و التوزيع - الطّبعة الثانية - 1981م.

المعتزلة. للأستاذ فؤاد سيد – تونس – الدّار التونسية للنّشر و المؤسّسة الوطنية للكتاب، الجزائر – الطّبعة الثانية – 1986م.

30- بنّاني، محمّد الصّغير : **النّظريات اللّسانية و البلاغية و الأدبية عند الجاحظ من خلال "البيان و التّبيين"** – الجزائر – ديوان المطبوعات الجامعية – د.ط – 1994م.

31- توما، أرنلد : **باب ذكر المعتزلة من كتاب المنية و الأمل في شرح كتاب الملل و النّحل لابن المرتضى** – بيروت – دار صادر – د.ط – د.ت.

32- الجاحظ، عمرو بن بحر بن محبوب :

-**البيان و التبيين** – تحقيق عبد السّلام هارون – القاهرة – مطبعة لجنة التأليف و التّرجمة و النّشر – الطّبعة الثّانية – 1960م.

-**الحيوان** – تحقيق عبد السّلام هارون – القاهرة – مطبعة مصطفى البابي الحلبي و أولاده – الطّبعة الأولى – 1943م.

33- الجرجاني، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرّحمن : **أسرار البلاغة** – تحقيق محمّد رشيد رضا – بيروت – دار المعرفة – الطّبعة الثّانية – د.ت.

34- الحاكم، أبو السّعد المحسّن بن محمّد الجُشمي : **شرح عيون المسائل** – طُبِعَ منه الطّبقتان الحادية عشرة و الثانية عشرة في كتاب : " فضل الإعتزال و طبقات المعتزلة " للأستاذ فؤاد سيّد – تونس– الدار

التّونسية للنّشر و المؤسّسة الوطنية للكتاب، الجزائر – الطّبعة الثانية – 1986م.

35- الرّاوي، عبد السّتّار : **العقل و الحرية، دراسة في فكر القاضي عبد الجبّار المعتزلي** – بيروت– المؤسّسة العربية للدّراسات و النّشر – الطّبعة الأولى – 1980م.

36- الرّضيّ، الشّريف أبو الحسن محمّد بن الحسين : **تلخيص البيان في مجازات القرآن** – تحقيق محمّد عبد الغني حسن – القاهرة – دار إحياء الكتب العربية، و مطبعة عيسى البابي الحلبي و شركاه – د.ط – 1955م.

37- الرُّمّاني، علي بن عيسى : **النّكت في إعجاز القرآن** – ضمن ثلاث رسائل في إعجاز القرآن– تحقيق محمّد خلف الله و محمّد رغلول سلاّم – القاهرة – دار المعارف – د.ط – د.ت.

38- زرزور، عدنان : **القرآن و نصوصه** – دمشق – مطبعة خالد بن الوليد – د.ط – 1979م– 1980م.

39- الزّركشي، بدر الدّين محمّد بن عبد الله : **البرهان في علوم القرآن** – تحقيق محمّد أبو الفضل – القاهرة – دار إحياء الكتب العربية و مطبعة عيسى البابي الحلبي و شركاه – الطّبعة الأولى – 1957م.

40- الزّمخشري، أبو القاسم جار الله محمود بن عمر : الكشّاف عن حقائق التّنزيل و عيون الأقاويل في وجوه التأويل - لبنان - دار الفكر - الطّبعة الأولى 1977م.

41- السُّبكي، بهاء الدّين أبوحامد أحمد بن أبي الحسن : **عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح** - ضمن كتاب شروح التلخيص - القاهرة - مطبعة عيسى البابي الحلبي و شركاه - د.ط - د.ت.

42- السّبكي، تاج الدّين عبد الوهّاب بن عليّ : **الإبهاج في شرح المنهاج** - تحقيق د. شعبان محمّد إسماعيل - القاهرة - مكتبة الكلّيات الأزهرية - الطّبعة الأولى - 1981م.

43- سزكين، محمّد فؤاد : **تاريخ التراث العربي** - ترجمة د. محمود فهمي حجازي و د. فهمي أبو الفضل - القاهرة - الهيئة المصرية العامّة للكتاب - د.ط - 1978م.

44- سيّد، فؤاد : **فضل الاعتزال و طبقات المعتزلة** - تونس - الدّار التّونسية للنّشر و المؤسّسة الوطنية للكتاب، الجزائر - الطّبعة الثانية - 1986م.

45- السّيوطي، جلال الدّين عبد الرحمن بن الكمال :

50- صمّود، حمّادي : **التفكير البلاغي عند العرب؛ أسسه و تطوّره إلى القرن السّادس** - تونس- منشورات الجامعة التونسية - 1981م.

51- ضيف، شوقي : **البلاغة تطوّر و تاريخ** - القاهرة - دار المعارف - 1965م.

52- الطّبري، محمّد بن جرير : **جامع البيان عن تأويل آي القرآن** - بيروت - دار الفكر - د.ط- 1984م.

53- عبد الباقي، محمّد فؤاد : **المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم** - بيروت - دار الفكر - الطّبعة الثّانية - 1981م.

54- عزّ الدّين عبد العزيز بن عبد السّلام : **الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز** - القسم الأوّل- تحقيق د. محمّد مصطفى بن الحاج - ليبيا - طرابلس - كلية الدّعوة الإسلامية و لجنة الحفاظ على التراث الإسلامي - الطّبعة الأولى - 1992م.

55- العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله : **الصّناعتين** - تحقيق محمّد أمين الخانجي- القاهرة - مطبعة محمّد عليّ صبيح - الطّبعة الثانية - د.ت.

56- عصفور، جابر أحمد : **الصورة الفنّية في التراث النّقدي و البلاغي** - القاهرة - دار الثّقافة للطّباعة و النّشر - د.ط - 1974م.

57- العلوي، يحي بن حمزة بن علي : **الطّراز المتضمّن لأسرار البلاغة و علوم حقائق الإعجاز** - بيروت - دار الكتب العلمية - د.ط - 1980م.

- مطبعة عيسى البابي الحلبي و شركاه : شروح التلخيص - القاهرة - د.ط - د.ت - و قد جمع النّاشر في هذا الكتاب ثلاثة شروح من أجل الشروح " على تخليص المفتاح" و هي :

- مختصر العلاّمة سعد الدّين التفتازاني على تلخيص المفتاح.

- مواهب الفتاح في شرح تلخيص المفتاح لابن يعقوب المغربي.

- و عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح لبهاء الدّين السُّبكي.

و بالهامش : كتاب الإيضاح للخطيب القزويني.

- و حاشية الدّسوقي على شرح السعد.

58- الغزالي، أبو حامد محمّد بن محمّد :

- **المستصفى من علم الأصول** - القاهرة - المطبعة الأميرية - الطبعة الأولى - 1322هـ.

- **المنخول من تعليقات الأصول** - تحقيق د. محمّد حسن هيتو - دمشق - دار الفكر - الطّبعة الثّانية - 1980م.

59- الفرّاء، أبو زكرياء يحيى بن زياد : **معاني القرآن** - تحقيق أحمد يوسف نجاتي و محمّد علي النّجار - بيروت - عالم الكتب - الطّبعة الثانية - 1980م.

60- القاضي عبد الجبّار بن أحمد الهمذاني :

- **تثبيت دلالة النبوّة** - تحقيق د. عبد الكريم عثمان - بيروت - دار النهضة - د.ط - 1966م، 1968م.

- **تنزيه القرآن عن المطاعن** - بيروت - دار النّهضة الحديثة - د.ط - د.ت.

- **شرح الأصول الخمسة** - تحقيق د. عبد الكريم عثمان - القاهرة - مكتبة وهبة - الطبعة الأولى - 1965م.

- **فضل الاعتزال و طبقات المعتزلة** - طُبع ضمن كتاب "فضل الاعتزال و طبقات المعتزلة" للأستاذ فؤاد سيّد - تونس - الدار التونسية للنّشر و المؤسّسة الوطنية للكتاب، الجزائر - الطّبعة الثانية - 1986م.

- **متشابه القرآن** - تحقيق د. عدنان زرزور - القاهرة - دار التراث - د.ط - د.ت.

- **المغني في أبواب التوحيد و العدل** - القاهرة - وزارة الثقافة و الإرشاد القومي، المؤسّسة المصرية العامة للتأليف و التّرجمة و الطّباعة و النّشر - الطّبعة الأولى - 1958م- 1965م - و قد اعتمدنا منه على الأجزاء الآتية :

- **الجزء الرابع : رؤية الباري** - تحقيق د. محمّد مصطفى حلمي و د. أبو الوفا الغنيمي التفتازاني - 1965م.

- **الجزء الخامس : الفرق غير الإسلامية** - تحقيق د. محمود محمّد الخضيري.

- **الجزء السّابع : خلق القرآن** - تحقيق إبراهيم الأبياري.

- **الجزء الثاني عشر : النّظر و المعارف** - تحقيق د. إبراهيم مدكور.

- **الجزء السّادس عشر : إعجاز القرآن** - تحقيق أمين الخولي.

- **الجزء السّابع عشر : الشّرعيات** - تحقيق أمين الخولي - 1963م.

- **الجزء العشرون : الإمامة** - تحقيق عبد الحليم محمود و سليمان دنيا.

61- القرطبي، أبو عبد الله محمّد بن أحمد : **الجامع لأحكام القرآن** - بيروت - دار إحياء التراث العربي - د.ط - 1985م.

62- القزويني، محمّد بن عبد الرّحمن بن عمر : **الإيضاح في علوم البلاغة** - بيروت - دار الكتب العلمية - د.ط - د.ت.

63- : **شروح التلخيص** - القاهرة - مطبعة عيسى البابي الحلبي و شركاه - د.ط - د.ت.

64- المرتضى، الشريف علي بن الحسين العلوي : **غرر الفوائد و درر القلائد (أمالي المرتضى)** - تحقيق محمّد أبو الفضل إبراهيم - بيروت - دار الكتاب العربي - الطبعة الثانية - 1967م.

65- هارون، محمّد عبد السّلام : **نوادر المخطوطات** - القاهرة - مطبعة لجنة التأليف و التّرجمة و النّشر - د.ط - 1374هـ.

66- ياقوت، الحموي : **معجم البلدان** - بيروت - دار صادر و دار بيروت للطّباعة و النّشر - د.ط- د.ت.